

كتاب

اتمام الدراية لقراء النقاية

للشيخ العلامة جلال الدين السيوطي رح

وكان السبب في طبعه لتعميم نفعه الاجل
الامجد الكامل المكرم الميرزا محمد الشيرازي
الملقب بملك الكتاب
لازال لكل خير
عاملا

في سنه ١٣٠٩ ه



الحمد لله على نعمه السابغة الشاملة واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له شهادة بالنجاة من الاهوال كافلة واشهد ان محمدا عبده و
رسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة صلى الله عليه وسلم وعلى آله
وصحبه ومن ناصره وخالله وبعد فلما ظهر لي تصويب المحبين علي
في وضع شرح على الكراسة التي سميتها بالنقاية وضمنتها خلاصة اربعة
عشر علما وراعيت فيها غاية الايجاز والاختصار واودعت في طي الفاظها
ما نشره الناس في الكتب الكبار بحيث لا يحتاج الطالب معها الى
غيرها ولا يحرم الفطن المتامل لدقائقها من خيرها بادرت الى ذلك
قصد العموم العائدة وتمام الفائدة وابرازها انا باستخراجها حري اذ صاحب البيت
بما فيه ادرى وسميته اتمام الدراية لقراء النقاية والله
اسأل التوفيق والهداية والاعانة على الرعاية قلت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والشكر له والصلوة والسلام على خير نبي ارسله هذه نقاية من عدة علوم يحتاج الطالب اليها ويتوقف كل علم ديني عليها والله اسأل ان ينفع بها ويوصل اسباب الخير بسببها

اصول الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

اي ابتدئ الحمد اي الثناء بالجميل ثابت لله والشكر له والصلوة والسلام على خير نبي ارسله هذه نقاية بضم النون اي خلاصة مختارة من عدة علوم هي اربعة عشر يحتاج الطالب اليها ويتوقف كل علم ديني عليها اذ منها ما هو فرض عين وهو اصول الدين والتصوف ومنها ما هو فرض كفاية اما لذاته وهو التفسير والحديث والفرائض او لتوقف غيره عليه وهو الاصول والنحو وما بعدهما ومنه الطب الذي يعرف به حفظ الصحة المطلوبة للقيام بالعبادات كالقيام بالمعاش بل اهم والله اسأل ان ينفع بها ويوصل اسباب الخير بسببها

اصول الدين

بدأت به لانه اشرف العلوم مطلقا لانه يبحث فيه عما تتوقف صحة الايمان عليه وتماته ويستغنى به علم الكلام وهو ما ينصب فيه الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة فذا حرام باجماع السلف نص عليه الشافعي رح ومن كلامه فيه لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك

اصول الدين

علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده العالم حادث وصانعه الله الواحد

خير له من ان يلقاه بشيء من علم الكلام ثم ثنيت بالتفسير لانه اشرف العلوم
الثلاثة الشرعية لتعلقه بكلام الله ثم بعلم الحديث لانه يليه في الفضيلة
ثم باصول الفقه لانه اشرف من الفقه اذ الاصل اشرف من الفرع ثم بالفرائض
الذي هو من ابواب الفقه وهو بعد الاصول في الرتبة قال بعضهم اذا اجتمع
عند الشيخ دروس قدم الاشرف فالاشرف ثم رتبتها كما ذكرنا ثم بدأت من
الالات بالنحو والتصريف لتوقف علم البلاغة عليهما وقدمت النحو على
التصريف وان كان اللائق بالوضع العكس اذ معرفة الذوات اقدم من
الطوارئ والعوارض لان الحاجة اليه اهم ثم لما كان القلم احد اللسانين و
كان اللفظ يبحث عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه بالقلم عقبت النحو
والتصريف المبحوث فيهما عن كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه عن
كيفية رسمه ثم بدأت من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه
ولانه انما يراعى بعد مراعاة الاول واخرت البديع عنهما لانه تابع بالنسبة
اليهما ولما كانت هذه العلوم لمعالجة اللسان الذي هو عضو من الانسان
ناسب ان تعقب بالطب الذي هو لصلاح البدن كله وقدمت التشريح
على الطب لانه منه كنسبة التصريف من النحو وقد تقدم ان اللائق
بالوضع تقديمه لانه يبحث عن ذات البدن وتركيبها والطب عن
الامور العارضة لها ولما كان الطب لمعالجة الامراض الظاهرة الدنيوية
عقب بالتصوف الذي يعالج به الامراض الباطنة الاخروية اذا علمت
ذلك فهذا اصول الدين علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده

قديم لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء لذاته مخالفة لسائر الذوات وصفاتهم

وهو قسمان قسم يقدح الجهل به في الايمان كمعرفة الله وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة والنبوة وامور المعاد وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء على الملائكة فقد ذكر السبكي في تاليف له لو مكث الانسان في مدة عمره ولم يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسأله الله عنه العالم هو ما سوى الله تعالى حادث بمعنى محدث موجد اي من العدم لانه متغير اي يعرض له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد بعد ان لم يكن وصانعه الله الواحد اي الذي لا نظير له في ذاته ولا في صفاته قديم اي لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء اذ لو كان حادثا لاحتاج الى محدث تعالى عن ذلك وقديما اما خبر اول وما قبله تابع او خبر ثان وما قبله اول وخبر محذوف وما بعده خبر اخر او عطف بيان او صفة كاشفة واطلاق الصانع على الله تعالى شائع عند المتكلمين واعترض بانه لم يرد واسماء الله تعالى توقيفية واجيب بانه ماخوذ من قوله تعالى صنع الله وقرئ صنع الله بلفظ الماضي وهو متوقف عن الاكتفاء في الاطلاق بورود المصدر والفعل واقول بل ورد الاطلاق عليه تعالى في حديث صحيح لم يستحضره من اعترض ولا من اجاب بذلك وهو ما رواه الحاكم وصححه البيهقي من حديث حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته مخالفة لسائر الذوات جل وعلا وعدلت عن قول ابن السبكي في جمع الجوامع حقيقته مخالفة لسائر الحقائق لان ابن الزملكاني قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة على الله تعالى قال ابن جماعة لانه لم يرد وقد ورد

الحيوة والارادة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام القائم بذاته
المعبر عنه بالقرآن المكتوب في المصاحف المحفوظ في الصدور المقروء
بالالسنة قديمة منزه تعالى عن الجسم واللون والطعم والعرض والحلول
وما ورد في الكتاب والسنة من المشكل نؤمن بظاهره وننزه عن حقيقته

اطلاق الذات عليه تعالى ففي البخاري في قصة خبيب من قوله وذلك في
ذات الاله الصفات الحيوة وهي صفة تقتضي صحة العلم لموصوفها والارادة
وهي صفة تخصص احد طرفي الشيء من الفعل والترك بالوقوع والعلم
وهي صفة ينكشف بها الشيء عند تعلقها به والقدرة وهي صفة
تؤثر في الشيء عند تعلقها به والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف
بهما على الانكشاف بالعلم والكلام القائم بذاته تعالى المعبر عنه با
لقرآن المكتوب في المصاحف باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة
عليه المحفوظ في الصدور بالالفاظ المتخيلة المقروء بالالسنة بحروفه
الملفوظة المسموعة قديمة كلها خبر لصفاته منزه تعالى عن الجسم
واللون والطعم والعرض والحلول اي عن ان يحل في شيء لان هذه حادثة
وهو تعالى منزه عن الحدوث والجسم ما يقوم بنفسه والعرض ما يقوم
بغيره ومنه اللون والطعم فعطفه عليهما عطف عام على خاص نحو
كما قال في كتابه العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وما ورد في
الكتاب والسنة من المشكل من الصفات نؤمن بظاهره وننزه عن حقيقته
كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه ربك ولتصنع على
عيني يد الله فوق ايديهم وقوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين

ثم نفوض معناه الیه تعالی او نؤول والقدر خیره وشره منه ما شاء
کان وما لا فلا لا یغفر الشرک بل غیره ان شاء لا یجب علیه شیئ
ارسل رسله بالمعجزات الباهرات وختم بهم محمدا صلی الله علیه وسلم

من اصابع الرحمن کقلب واحد یصرفه کیف یشاء رواه مسلم ثم نفوض
معناه المراد الیه تعالی کما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول کما
هو مذهب الخلف فنؤول فی الآیات الاستواء بالاستیلاء والوجه بالذات
والعین بالبصر والید بالقدرة والمراد فی الحدیث ان قلوب العباد کلها
بالنسبة الی قدرته تعالی شیئ یسیر یصرفه کیف یشاء کما یصرف الواحد
من عباده الیسیر بین اصبعین من اصابعه والقدر وهو ما یقع من
العبد المقدر فی الازل خیره وشره کائن منه تعالی بخلقه وارادته ما
شاء کان وما لا یشاء فلا یکون لا یغفر الشرک المتصل بالموت بل غیره
ان شاء قال تعالی ان الله لا یغفر ان یشرک به ویغفر ما دون ذلک لمن یشاء لا یجب
علیه تعالی شیئ لانه خالق الخلق فکیف یجب لهم علیه شیئ ارسل تعالی
رسله مؤیدین منه بالمعجزات الباهرات ای الظاهرات وختم بهم محمدا صلی
الله علیه وسلم کما قال تعالی ولکن رسول الله وخاتم النبیین وفی العبارة
من انواع البلاغة قلب لطیف والاصل ختم بمحمد والنکتة
الاشارة الی انه الاول فی الحقیقة وفی بعض احادیث الاسراء وجعلتک
اول النبیین خلقا واخرهم بعثا رواه البزار من حدیث ابی هریرة
والمعجزة المؤید بها الرسل امر خارق للعادة بان یظهر
علی خلافها کاحیاء میت واعدام جبل

والمعجزة امر خارق للعادة على وفق التحدي ويكون كرامة للولي الا نحو ولد دون والد ونعتقد ان عذاب القبر حق وسؤال الملكين

وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اي لدعوى الرسالة فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم والخارق من غير تحد وهو كرامة الولي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل لتصديقه فينطق بتكذيبه ويكون كرامة للولي وهو العارف بالله حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات كجريان النيل بكتاب عمر رض رؤيته وهو على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال لامير الجيش يا سارية الجبل الجبل محذرا له من وراء الجبل لكمون العدو له هناك وسمع سارية كلامه مع بعد المسافة وغير ذلك مما وقع للصحابة وغيرهم الا نحو ولد دون والد وقلب جماد بهيمة فلا يكون كرامة لولي هذا توسط للقشيري قال ابن السبكي في جمع الجوامع وهو حق يخصص قول غيره كما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة لولي لا فارق بينهما الا التحدي ونعتقد ان عذاب القبر للكافر والفاسق المراد تعذيبه باعادة الروح الى الجسد او ما بقي منه حق قال صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين فقال انهما ليعذبان رواهما الشيخان و ان سؤال الملكين منكر ونكير حق للمقبور قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله واما الكافر والمنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان

حق والحشر والمعاد حق والحوض حق والصراط حق والميزان

وفي رواية لابي داود فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا الرجل
الذي بعث فيكم فيقول المؤمن ربي الله وديني الاسلام والرجل المبعوث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول الكافر في الثلث لا ادري وفي
رواية للترمذي يقال لاحدهما المنكر والاخر النكير وذكر ابن يونس
من اصحابنا ان ملكي المؤمن يقال لهما مبشر وبشير وان الحشر للخلق
اجمع بان يحييهم الله تعالى بعد فنائهم ويجمعهم للعرض والحساب
والمعاد اي عود الجسم بعد العدم باجزائه وعوارضه كما كان حق
قال الله تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا واذا الوحوش حشرت
وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده كما بدأنا اول خلق نعيده وان الحوض
حق قال القرطبي وهما حوضان الاول قبل الصراط وقبل الميزان على
الاصح فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيردونه قبل الميزان
والصراط والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا رواه مسلم عن انس
قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءة
ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال انزلت
علي انفا سورة فقرأ انا اعطيناك الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا
الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض
ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد نجوم السماء فيختلج العبد منهم فاقول
يا رب انه من امتي فيقال انك لا تدري ما احدث بعدك وفي الصحيح حوضي مسيرة
شهر ماؤه ابيض من الورق وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء

من شرب منه لم يظمأ بعده ابدا وفي رواية لمسلم يشخب فيه ميزابان من الجنة وفي لفظ لغيره يغت فيه ميزابان من الكوثر وروى ابن ماجة حديث الكوثر نهر في الجنة حافتاه الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته اطيب من المسك اشد بياضا من الثلج وان الصراط وهو كما في حديث مسلم جسر ممدود على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف حق ففي الصحيح يضرب الصراط بين ظهري جهنم ويمر المؤمنون عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد الرجال حتى يجيء الرجل ولا يستطيع السير الا زحفا وفي حافتيه كلاليب معلقة مأمورة باخذ من امرت باخذه فمخدوش ناج ومكردس في النار وان الميزان حق وله لسان وكفتان تعرف به مقادير الاعمال بان توزن صحفها به قال الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة الاية وروى الترمذي وحسنه حديث يصاح برجل من امتي على رؤس الخلائق وتنشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء قال الغزالي والقرطبي ولا يكون الميزان في حق كل احد فالسبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا وان الشفاعة حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء

حق والشفاعة حق ورؤية المؤمنين له تعالى حق والمعراج بجسد المصطفى حق

والاراحة من طول الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد
تردد الخلق الى نبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير
حساب قال النووي وهي مختصة به وتردد في ذلك الفقيهان ابن دقيق
العيد والسبكي الثالثة الشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها قال
القاضي عياض وليست مختصة به وتردد فيه النووي قال السبكي
لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه والرابعة الشفاعة في اخراج من ادخل
النار من الموحدين ويشاركه فيها الانبياء والملائكة والمؤمنون الخامسة
الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وجوز النووي اختصاصها
به السادسة الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار كما في
حق ابي طالب وفي الصحيح انا اول شافع واول مشفع وانه ذكر عنده عمه
ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار و
روى البيهقي حديث خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل شطر امتي
الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اترونها للمتقين لا ولكنها
للمذنبين المتلوثين الخاطئين وان رؤية المؤمنين له تعالى قبل دخول الجنة
وبعد حق قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وفي الصحيحين ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترون ربكم كذلك الحديث و
فيه ان ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم حديث اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول

تعالى هل تريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة و
تنجنا من النار فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم
وفي رواية ثم تلا هذه الآية للذين احسنوا الحسنى وزيادة النظر اليه تعالى
ويحصل بان ينكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة والجهة واما الكفار
فلا يرونه لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون الموافق لقوله تعالى
لا تدركه الابصار اي لا تراه المخصص بما سبق وان المعراج بجسد
المصطفى صلى الله عليه وسلم الى السموات بعد الاسراء به الى بيت
المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من
المسجد الحرام الآية وقال صلى الله عليه اتيت بالبراق وهو دابة ابيض
طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته
حتى اتيت بيت المقدس الى ان قال ثم عرج بنا الى السماء الحديث
رواه مسلم وقيل كان الاسراء والمعراج بروحه لقوله تعالى وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ولما روى ابن اسحاق في السيرة ان
معاوية كان يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله صادقة وان
عائشة رضي الله عنها قالت ما فقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما اسري بروحه واجيب عن الآية بان قوله فتنة للناس يؤيد انها رؤيا
عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس
كان يقول هي رؤيا عين اريها وقيل ان الآية نزلت في غير قصة
الاسراء وعن قول عائشة بانها لم تكن حينئذ زوجة اذ الاسراء قبل
الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج مناما
وقيل كان مرتين مرة يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح

فقال الحسنى الجنة والزيادة

ونزول عيسى قرب الساعة وقتله الدجال حق

السماء النبوية وروى كعب ان المعراج مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب
وروى ابن سعد انه منضد باللؤلؤ وان نزول عيسى ابن مريم عليه السلام
قرب الساعة وقتله الدجال حق ففي الصحيح لينزلن ابن مريم حكما عدلا
فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية الحديث وروى
الطيالسي في مسنده حديث انا اولى الناس بعيسى بن مريم فاذا
رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى الحمرة والبياض كان راسه يقطر ماء
ولم يصبه بلل انه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويفيض المال حتى يهلك
الله الملل في زمانه كلها غير الاسلام حتى يهلك الله في زمانه المسيح
الضال الاعور الكذاب وتقع الامنة في الارض حتى يرعى الاسد مع الابل
والنمر مع البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان مع الحيات فلا يضر
بعضهم بعضا يبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي عليه المسلمون
ويدفنونه وفي رواية انه يمكث في الارض سبع سنين قيل وهي الصواب
والمراد بالاربعين في الرواية الاولى مدة مكثه قبل الرفع وبعده فانه رفع
وله ثلث وثلثون سنة وفي صحيح مسلم ما بين خلق ادم الى قيام الساعة
خلق وفي رواية امر اكبر من الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج
الدجال في خفقة من الدين وادبار من العلم وله اربعون ليلة يسيحها في
الارض اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر ايامه
كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين اذنيه اربعون ذراعا فيقول للناس انا ربكم وهو اعور
وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد

ورفع القرآن حق وان الجنة والنار مخلوقتان اليوم وان الجنة

كل ماء ومنهل الا مكة والمدينة حرمهما الله عليه وقامت الملائكة بابوابهما
ومعه جبال من خبز والناس في جهد الا من اتبعه ومعه نهران انا اعلم بهما
منه نهر يقول الجنة ونهر يقول النار فمن ادخل الذي يسميه الجنة فهو
في النار ومن ادخل الذي يسميه النار فهو في الجنة قال ويبعث معه
شياطين تكلم الناس ومعه فتنة عظيمة يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس
ويقتل نفسا ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس ايها الناس هل
يفعل مثل هذا الا الرب فيفر الناس الى جبل الدخان بالشام فيأتيهم
فيحاصرهم فيشتد حصارهم ويجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فيأتي
في السحر فيقول يا ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث
فينطلقون فاذا هم بعيسى فتقام الصلوة فيقال له تقدم يا روح الله
فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم فاذا صلوا صلوة الصبح خرجوا اليه
فحين يراه الكذاب ينماث اي يذوب كما ينماث الملح في الماء فيقتله حتى
ان الشجر والحجر ينادي يا روح الله هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه
احد الا قتله وفي الصحيح احاديث بمعنى ذلك وان رفع القرآن حق روى
ابن ماجة من حديث حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب
حتى لا يدري ما صيام ولا صلوة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على كتاب
الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه اية وروى البيهقي في شعب الايمان
عن ابن مسعود انه قال اقرؤا القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم الساعة
حتى يرفع قالوا هذه المصاحف ترفع فكيف بما في صدور الناس قال

في السماء ونقف عن النار وان الروح باقية وان الموت بالاجل وان

يغدى عليهم ليلا فيرفع من صدورهم فيصبحون يقولون كانا ما كنا نعلم شيئا يقعون في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون بعد موت عيسى وبعد هدم الحبشة الكعبة ونعتقد ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم قبل يوم الجزاء للنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت للمتقين واعدت للكفرين و قصة ادم وحوا في اسكانهما الجنة واخراجهما منها واحاديث الاسراء و فيها ادخلت الجنة ورايت النار وفي حديث الشفاعة قول ادم هل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك ونعتقد ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل بالوقف حيث لا يعلمه الا الله والذي اخترته هو المفهوم من سياق القران والحديث كقوله في قصة ادم قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح حديث سلوا الله الفردوس فانه اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل معلقة بالعرش واخرج ابو نعيم في تاريخ اصبهان من طريق عبيد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا وان الجنة من ورائها فلذلك كان الصراط على جهنم طريقا الى الجنة ونقف عن النار اي نقول فيها بقول من يقول بالوقف اي محلها حيث لا يعلمه الا الله فلم يثبت عندي حديث اعتمده في ذلك وقيل تحت الارض لما روى ابن عبد البر وضعفه عن حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يركب البحر الا غاز او حاج او معتمر فان تحت البحر نارا وروي عنه ايضا موقوفا لا يتوضا بماء البحر لانه

الفسق لا يزيل الايمان ولا البدعة الا التجسيم وانكار علم الله

طبق جهنم وفي شعب الايمان للبيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت
القيمة امر بالفلق فيكشف عن سقر وهو غطاؤها فيخرج منه نار
فاذا وصلت الى البحر المطبق على شفير جهنم وهو بحر البحور نشفته اسرع
من طرفة العين وهو حاجز بين جهنم والارضين السبع فاذا انشفت
اشتعلت في الارضين السبع فتدعها جمرة واحدة وقيل هي على وجه
الارض لما روى عن وهب ايضا قال شرف ذو القرنين على جبل قاف فراى
تحته جبالا صغارا الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله فقال ان شان
ربنا العظيم ان وراءي ارضا مسيرة خمس مائة عام في خمسمائة عام من
جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا هي لاحترقت من حر جهنم وروى
الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله بن سلام قال الجنة
في السماء والنار في الارض وقيل محلها في السماء ونعتقد ان الروح باقية
بعد موت البدن منعمة او معذبة لا تفنى واما محلها فتقدم محل
ارواح الشهداء واما غيرهم فارواح المؤمنين في عليين وارواح الكفار
في سجين ولكل روح بجسدها اتصال معنوي قال القرطبي ارواح الشهداء
في الجنة واما غيرهم فتارة تكون في الارض على افنية القبور وتارة في السماء
وقد قيل انها تزور قبورها كل جمعة وقيل ارواح المؤمنين كلهم في الجنة
ونعتقد ان الموت بالاجل هو الوقت الذي كتب الله في الازل انتهاء حياته
فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا كان او غيره ونعتقد ان الفسق لا يزيل
الايمان فيصير كافرا ولا واسطة ولا يزيله ايضا البدعة

الجزئيات ولا نقطع بعذاب من لم يتب ولا بخلوده وان افضل الخلق
حبيب الله المصطفى فخليله ابراهيم فموسى وعيسى ونوح وهم اولو العزم

كانكار صفات الله تعالى وخلقه افعال عباده وجواز رؤيته في الآخرة
لانه مبني على التاويل لا التجسيم وانكار علم الله تعالى الجزئيات فانه
يكفر بلا نزاع ولا نقطع بعذاب من لم يتب ومات على الفسق لقوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العقاب ولا بخلوده
اذا عذب اي نقطع بخروجه وادخاله الجنة روى البزار والطبراني حديث
من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما اصابه
واسناده صحيح ونعتقد ان افضل الخلق على الاطلاق حبيب الله المصطفى
صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه
مسلم وقال ابن عباس ان الله تعالى فضل محمدا على اهل السماء وعلى
الانبياء رواه البيهقي واما حديث الصحيحين فلا تخيروني على موسى
وما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فمحمول على التواضع
او على انه قبل ان يعلم انه افضل الخلق ووصفه بالحبيب وصانه ماخوذ من
حديث الترمذي ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم
يليه في التفضيل فهو افضل الخلق بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك
وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم
فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد ابراهيم افضل
من سائر الانبياء ولم نقف على نقل ايهم افضل وهم اي
الخمسة اولوا العزم من الرسل المذكورون في سورة الاحقاف اي

فسائر الانبياء فالملائكة وافضلهم جبريل فابوبكر فعمر فعثمان فعلي فباقي العشرة فاهل بدر فاحد فاهل البيعة بالحديبية فسائر

اصحاب الجد والاجتهاد فسائر الانبياء افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خص به كل منهم فالملائكة بعدهم فهم افضل من باقي البشر وافضلهم جبريل كما في حديث الطبراني فابوبكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء فعمر بن الخطاب بعده فعثمان بن عفان بعده فعلي بن ابيطالب بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنخير ابابكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري وزاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره وروى الترمذي وحسنه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا الانبياء والمرسلين فباقي العشرة المشهود لهم بالجنة اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع على ذلك ابو منصور التميمي هم طلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح روى اصحاب السنن وصححه الترمذي عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عشرة في الجنة ابوبكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد فاهل بدر افضل الامة وعدتهم ثلثمائة وبضعة عشر وفي الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وروى ابن ماجة عن رافع

الصحيحة

الصحابة فباقي الامة على اختلاف وصافهم وان افضل النساء

بن خديج قال جاء جبريل وملك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما
تعدون من شهد بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك هم عندنا خيار الملائكة
فاحد اي فاهل احد الذين شهدوا وقعتها يلون اهل بدر في الفضيلة
فالبيعة بالحديبية اي فاهل بيعة الرضوان قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة رواه ابو داود والترمذي وصححه
نقل الاجماع على هذا الترتيب التميمي فسائر الصحابة افضل من غيرهم
قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق
احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه رواه مسلم فباقي الامة
افضل من سائر الامم قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقال
صلى الله عليه وسلم انتم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على
الله رواه اصحاب السنن على اختلاف وصافهم منهم العالم والعابد
والسابق والتالي والمقتصد والظالم لنفسه ونعتقد ان افضل النساء
مريم بنت عمران وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم روى الترمذي
وصحح حديث حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة
بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امراة فرعون وفي الصحيح من
حديث علي خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت
خويلد وفي الصحيح فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن
حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك
من الملائكة استاذن ربه ليسلم علي وبشرني ان حسنا

مريم وفاطمة وامهات المؤمنين خديجة وعايشة وان الانبياء
معصومون وان الصحابة عدول وان الشافعي ومالكا

وحسينا سيدا شباب اهل الجنة وامهما سيدة نساء اهل الجنة وروى
الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيمة قيل يا اهل الجنة غضوا
ابصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد وفي هذه الاحاديث دلالة على
تفضيلها على مريم خصوصا اذا قلنا بالاصح انها ليست نبية وقد
تقرر ان هذه الامة افضل من غيرها وروى الحارث بن ابي اسامة في
مسنده بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء
عالمها ورواه الترمذي موصولا من حديث علي بلفظ خير نسائها
مريم وخير نسائها فاطمة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والمرسل يفسر المتصل
وافضل امهات المؤمنين اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما قال
تعالى وازواجه امهاتهم اي في الحرمة والتعظيم خديجة بنت خويلد
اول نساء النبي صلى الله عليه وسلم وعايشة الصديقة قال صلى الله
عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم واسية وخديجة
وفضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام وفي لفظ الا ثلث
مريم واسية وخديجة وفي التفضيل بينهن اقوال ثالثها الوقف ونعتقد ان
الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب لا كبيرة
ولا صغيرة لا عمدا ولا سهوا لكرامتهم على الله تعالى بل ومن المكروه لان وقوع
المكروه من التقي نادر فكيف من النبي ونعتقد ان الصحابة كلهم عدول
لانهم خير الامة قال صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني

وابا حنيفة واحمد وسائر الائمة على هدى وان الامام ابا الحسن الاشعري امام في السنة مقدم وان طريق الجنيد وصحبه طريق مقوم

رواه الشيخان ونعتقد ان الشافعي اماما ومالكا وابا حنيفة واحمد وسائر الائمة على هدى من ربهم في العقائد وغيرها ولا التفات الى من تكلم فيهم بما هم بريئون منه وقد ورد في الحديث التبشير بالشافعي ومالك فروى الطيالسي في مسنده والبيهقي في المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض علما قال الامام احمد وغيره هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر في طباق الارض من علم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي وروى الحاكم في المستدرك وغيره حديث يضربون اكباد الابل فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة قال سفيان نرى هذا العالم مالك بن انس وما يورد في ذكر ابي حنيفة من الاحاديث فباطل كذب لا اصل له ونعتقد ان الامام ابا الحسن الاشعري وهو من ذرية ابي موسى الاشعري امام في السنة اي الطريقة المعتقدة مقدم فيها على غيره ولا التفات الى من تكلم فيه بما هو بريء منه ونعتقد ان طريق ابي القاسم الجنيد سيد الصوفية علما وعملا وصحبه طريق مقوم فانه خال من البدع دائر على التفويض والتسليم والتبري من النفس مبني على الاتباع للكتاب والسنة وهذا آخر ما اوردناه من اصول الدين ومن تامل هذه الاسطر اليسيرة وما اودعناه فيها تحقق انه لم يجتمع قبل في كتاب

طباق

علم التفسير

علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز وينحصر في مقدمة و
خمسة وخمسين نوعا المقدمة القرآن المنزل على محمد
صلعم للاعجاز بسورة منه والسورة الطايفة المترجمة توقيفا

علم التفسير

علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز من جهة نزوله وسنده وادابه و
والفاظه ومعانيه المتعلقة بالالفاظ والمتعلقة بالاحكام وغير
ذلك وهو علم نفيس لم نقف على تاليف فيه لاحد من المتقدمين حتى
جاء شيخ الاسلام جلال الدين البلقيني فدونه ونقحه وهذبه ورتبه
في كتاب سماه مواقع العلوم من مواقع النجوم فاتى بالعجب العجاب وجعله
خمسين نوعا على نمط انواع علوم الحديث وقد استدرك عليه من الانواع
ضعف ما ذكره وتتبعت اشياء متعلقة بالانواع التي ذكرها اهمله
واودعتها كتابا سميته التحبير في علم التفسير وصدرته بمقدمة فيها
حد مهمة ونقلت فيها حدود اكثيرة للتفسير ليس هذا موضع بسطها
فكان ابتداء استنباط هذا العلم من البلقيني وتمامه على يدي وهكذا كل
مستنبط يكون قليلا ثم يكثر وصغيرا ثم يكبر وينحصر في مقدمة وخمسة
وخمسين نوعا بحسب ما ذكرها من انواعه في التحبير ما بين نوع ونوعان المقدمة
في حد و لطيفة القرآن هذا الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه
وسلم للاعجاز بسورة منه فخرج بالمنزل على محمد صلى الله

واقلها ثلث ايات والاية طائفة من كلمات القران متميزة بفصل

عليه وسلم التورية والانجيل وسائر الكتب بالاعجاز الاحاديث الربانية
كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي وغيره والاقتصار والاختصار
على الاعجاز وان انزل القران لغيره ايضا لانه المحتاج اليه في
التمييز وان انزل القران لغيره ايضا وقولنا بسورة هو بيان لاقل ما وقع
به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة كالكوثر او ثلث ايات من غيرها بخلاف
ما دونها وزاد بعض المتاخرين في الحد المتعبد بتلاوته ليخرج المنسوخ
التلاوة والسورة الطائفة من القران المترجمة اي المسماة باسم خاص
توقيفا اي بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحد شيخنا العلامة
الكافيجي في تصنيف له وليس بصاف عن الاشكال فقد سمى كثير
من الصحابة والتابعين سورا باسماء من عندهم كما سمى حذيفة التوبة
بالفاضحة وسورة العذاب وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة بالواقية
وسماها يحيى بن كثير بالكافية وسماها اخر الكنز وغير ذلك مما بسطناه
في التحبير في النوع الخامس والتعين وقال بعضهم السورة قطعة لها
اول واخر ولا يخلو من نظر لصدقه على الاية والقصة ثم ظهر رجحان
الحد الاول ويكون المراد بالتوقيفي الاسم الذي تذكر به وتشتهر واقلها
ثلث ايات كالكوثر على عدم عد البسملة اية اما على عدها كونها من القران
في كل سورة كما هو مذهب غيرنا او على انها منه لكنها ليست اية من السورة
بل اية مستقلة للفصل كما هو عندنا فليس في السور اقصر من ذلك والاية
طائفة من كلمات القران متميزة بفصل وهو اخر الاية ويقال فيه الفاصلة

منها

ثم منه فاضل وهو كلام الله في الله ومفضول وهو كلام الله تعالى في غيره وتحرم قراءته بالعجمية وبالمعنى وتفسيره بالرأي لا تأويله

ثم منه اي من القرآن فاضل وهو كلام الله في الله كآية الكرسي ومفضول وهو كلامه تعالى في غيره كسورة تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام وهو مبني على جواز التفاضل بين الآي والسور وهو الصواب الذي عليه الاكثرون منهم مثل اسحق بن راهوية والحليمي والبيهقي وابن العربي قال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة من العلماء والمتكلمين وقال ابو الحسن بن الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالفضل كحديث البخاري اعظم سورة في القرآن الفاتحة وحديث اعظم آية في القرآن آية الكرسي وسنام القرآن البقرة وغير ذلك ومن ذهب الى المنع قال لئلا يتوهم بالتفضيل نقص المفضل عليه وقد ظهر ان القرآن ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول لان كلام الله بعضه افضل من بعض كفضل الفاتحة وآية الكرسي على غيرهما وقد بينته في التحبير وتحرم قراءته اي القرآن بالعجمية اي بلسان غير العربي لانه يذهب اعجازه الذي انزل له ولهذا يترجم العاجز عن الاذكار في الصلوة ولا يترجم عن القرآن بل ينتقل الى البدل وتحرم قراءته بالمعنى وان جازت رواية الحديث بالمعنى لفوات الاعجاز المقصود من القرآن ويحرم تفسيره بالرأي قال صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار رواه ابو داود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا تأويله

الانواع منها ما يرجع الى النزول وهو اثنا عشر نوعا المكى والمدنى في
الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكى وما نزل بعدها مدنى وهو البقرة
وثلث تليها والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب والقتال
وتاليها والحديد والتحريم وما بينهما والقيمة والقدر والزلزلة و
النصر والمعوذتان قيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة

لا يجوز بالراى العالم بالقواعد والعالم بعلوم القرآن المحتاج اليها
والفرق ان التفسير الشهادة على الله والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا
فلم يجز الا بنص من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الذين شهدوا
التنزيل والوحي ولهذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم
المرفوع واما التاويل فهو ترجيح احد المحتملات بدون القطع والشهادة
على الله فاغتفر ولهذا اختلف جماعة من الصحابة والسلف في تاويل
آيات ولو كان عندهم نص من النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم
منع التاويل ايضا سدا للباب الانواع منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا
ونحوهما وهو اثنا عشر نوعا اوله في التحبير عشرون الاول والثاني المكى و
المدنى الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكى وما نزل بعدها مدنى سواء نزل با
لمدينة او بمكة ام غيرهما من الاسفار وقيل المكى ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة و
المدنى ما نزل بالمدينة وعلى هذا تثبت الواسطة فهو المدنى فيما قال المقتصر
عشرون سورة البقرة وثلث تليها آخرها المائدة والانفال وبراءة والرعد و
الحج والنور والاحزاب والقتال وتاليها اى الفتح والحجرات والحديد والتحريم
وما بينهما من السور والقيامة والقدر والزلزلة والنصر

من المدني وثالثها نزلت مرتين وقيل النساء والرعد والحج و
والحديد والصف والتغابن والقيمة والمعوذتان مكيات

والمعوذتان بكسر الواو وقيل في الرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة
من المدني والاصح انها من المكي دليله في الرحمن ما روى الترمذي
والحاكم عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه
فقرأ عليهم سورة الرحمن من اولها الى اخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها
على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا منكم الحديث وقراءته صلى الله
عليه وسلم على الجن بمكة قبل الهجرة بلا ريب ودليله في النساء وفي الاخلاص
ما رواه الترمذي عن ابي ان المشركين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انسب لنا ربك فانزل الله عز وجل قل هو الله احد الحديث وفي الفاتحة ان
الحجر مكية بالاتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد اتيناك سبعا من المثاني
وهي الفاتحة كما في حديث الصحيحين ويبعد ان يمتن بها عليه قبل
نزولها واستدل من قال بانها مدنية بما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي
هريرة قال انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت علته في التحبير وثالثها
اي الاقوال في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة عملا بالدليلين
وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها نزلت نصفين نصفا بمكة ونصفا
بالمدينة وقيل النساء والرعد والحج والحديد والصف والتغابن والقيمة والمعوذتان
مكيات والاصح انها مدنيات وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني وادلة
ذلك في التحبير والادلة على ان النساء مدنية لا تحصر فان غالبها انما نزلت
في وقائع المدينة وسفرية باجماع ويدل للرعد ما رواه الطبراني في الاوسط وغيره

النوع الثالث والرابع الحضري والسفري الاول كثير والثاني

قوله هو الذي يريكم البرق خوفا وطمعا الى قوله شديد المحال نزلت في
اربد بن قيس وعامر بن طفيل لما قدما المدينة في وفد بني عامر وللحج
ما رواه الترمذي وغيره عن عمران بن حصين قال انزلت على النبي صلى
الله عليه وسلم يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم
الى قوله ولكن عذاب الله شديد وهو في سفر الحديث وروى البخاري
عن ابي ذر ان هذان خصمان الى قوله الحميد نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة
لما تبارزوا يوم بدر وروى الحاكم في المستدرك وغيره عن ابن عباس
رض قال لما اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رض
انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا وللصف ما رواه الحاكم وغيره عن عبد الله بن سلام قال
قعدنا نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو
نعلم اي الاعمال احب الى الله لعملناه فانزل الله سبح لله ما في السموات
وما في الارض وهو العزيز الحكيم يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون
حتى ختمها وللمعوذتين ما رواه البيهقي في الدلائل بسند فيه ضعف عن
عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم سحره لبيد بن الاعصم اليهودي في مشاطة
من راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه ثم دسهما في
بئر ذروان الحديث وفيه فاستخرج فاذا هو وتر معقود فيه اثنتا عشرة
عقدة مغروزة بالابر فانزل الله تعالى المعوذتين فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة الحديث
وقد بينت في التحبير الادلة على ان الحديد مكية وان الكوثر مدنية وهو

سورة الفتح وآية التيمم في المائدة بذات الجيش او البيداء واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله بمنى وآمن الرسول الى آخرها يوم الفتح ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان ببدر

الذي لم اره النوع الثالث والرابع الحضري والسفر الاول كثير لا يحتاج الى تمثيل لوضوحه والثاني له امثلة كثيرة ذكرناها في التحبير وذكر البلقيني يسيرا منها فتبعناه هنا وذلك سورة الفتح فقد روى البخاري من حديث عمر رضي الله عنه بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا انزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شأن الحديبية من اولها الى آخرها وآية التيمم التي في المائدة نزلت بذات الجيش او البيداء قريب المدينة في القفول من غزوة المريسيع كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها وكانت في شعبان سنة ست وقيل سنة خمس وقيل سنة اربع واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله نزلت بمنى في حجة الوداع كما رواه البيهقي في الدلائل وآمن الرسول الى آخر السورة نزلت يوم الفتح اي فتح مكة فيما قال البلقيني ولم اقف عليه في حديث ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان الى قوله الحميد نزل ببدر روى احمد عن سعيد بن ابي وقاص قال لما كان يوم بدر قتل اخي عمير وقتلت سعيد بن العاص واخذت سيفه فاتيت به النبي

والیوم اکملت لکم بعرفات ان عاقبتم باحد النوع الخامس والسادس
النهاری واللیلی الاول کثیر والثانی له امثلة کثیرة منها سورة الفتح
وآیة القبلة ویا ایها النبی قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنین الآیة

صلی الله علیه وسلم فقال اذهب فاطرحه وفی ما الیعلمه الا الله من قتل
اخی واخذ سلبی فما جاوزت الا یسیرا حتی نزلت سورة الانفال واما
الآیة الاخری فذکرها البلقینی اخذا من حدیث ابی ذر السابق وقال
الظاهر انها نزلت وقت المبارزة لما فیه من الاشارة بهذان والیوم اکملت
لکم دینکم انزلت بعرفات فی حجة الوداع کما فی الصحیح عن عمر وان عاقبتم
فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الی اخر السورة نزلت باحد ففی الدلائل للبیهقی
ومسند البزار من حدیث ابی هریرة رض ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
وقف علی حمزة حین استشهد وقد مثل به فقال لامثلن بسبعین منهم
مکانك فنزل جبریل والنبی صلی الله علیه وسلم واقف بخواتیم سورة النحل
وروی الترمذی حدیثا فیه انها نزلت فی فتح مکة وذکرنا ما فیه فی
التحبیر النوع الخامس والسادس النهاری واللیلی الاول کثیر والثانی
له امثلة کثیرة منها سورة الفتح للحدیث السابق وتمسك البلقینی
بظاهره فزعم انها کلها نزلت لیلا ولیس کذلك بل النازل منها تلك اللیلة
الصراط المستقیما وآیة القبلة ففی الصحیحین بینا الناس بقباء فی
صلوة الصبح اذ اتاهم آت فقال ان النبی صلی الله علیه وسلم قد انزل علیه
اللیلة قرآن وقد امر ان یستقبل القبلة ویا ایها النبی قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنین
الآیة ففی البخاری عن عائشة رض خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها

قال البلقيني وآية الثلاثة الذين خلفوا في براءة النوع السابع و
الثامن الصيفي والشتائي الاول كآية الكلالة والثاني كالآيات

وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر رض فقال يا سودة
اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه يتعشى وفي يده عرق فقالت يا
رسول الله خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا فاوحى الله اليه
وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن
قال البلقيني وانما قلنا ان ذلك كان ليلا لانهن انما كن يخرجن للحاجة
ليلا كما في الصحيح عن عائشة رض في حديث الافك وآية الثلاثة الذين
خلفوا في براءة ففي الصحيح من حديث كعب فانزل الله توبتنا حين
بقي الثلث الاخير من الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام
سلمة والثلاثة كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع رض
النوع السابع والثامن الصيفي والشتائي الاول كآية الكلالة يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة الآية ففي صحيح مسلم عن عمر ما راجعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة وما اغلظ لي في شيء ما
اغلظ لي في الكلالة حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر الا يكفيك
آية الصيف التي في آخر سورة النساء والثاني كالآيات العشر في براءة عائشة في
سورة النور واولهن ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم ففي البخاري من حديثها
فوالله ما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه
فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم

العشر في براءة عائشة النوع التاسع الفراشي كآية الثلاثة
الذين خلفوا ويلحق به ما نزل وهو نائم كسورة الكوثر

شات من ثقل القول الذي ينزل عليه وعندي ان في التمسك لذلك بهذا
الحديث نظر لاحتمال ان تكون حكت حاله وهو انه في اليوم الشاتي يتحدر
منه لا انه في هذه القصة بعينها كان في يوم شات ويغني عن هذا المثال ما
ذكر الواحدي انزل الله في الكلالة ايتين احدهما في الشتاء وهي التي في
اول النساء والاخرى في الصيف وهي التي في اخرها والايات التي في
سورة الاحزاب في غزوة الخندق وقد كانت في شدة البرد النوع التاسع
الفراشي كآية الثلاثة الذين خلفوا نزلت وهو صلى الله عليه وسلم نائم
في بيت ام سلمة كما في الحديث السابق ويلحق به ما نزل وهو نائم فان رؤيا
الانبياء وحي تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم كسورة الكوثر ففي صحيح مسلم
عن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا في المسجد اذ اغفى
اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله فقال انزلت
علي انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل
لربك وانحر ان شانئك هو الابتر وقال الرافعي رح في اماليه فهم فاهمون
من الحديث ان السورة نزلت في تلك الاغفاءة وقالوا من الوحي ما يأتيه
في النوم قال وهذا صحيح لكن الاشبه ان يقال ان القرآن كله نزل
في اليقظة وكانه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة او عرض
عليه الكوثر الذي وردت فيه او تكون الاغفاءة ليست اغفاءة نوم بل
الحالة التي كانت تعتريه عند الوحي وتسمى برحاء الوحي قلت الذي قاله الرافعي

النوع العاشر اسباب النزول وفيه تصانيف وما روى فيه عن صحابي فمرفوع فان كان بلا سند فمنقطع او تابعي فمرسل وصح فيه اشياء كقصة الافك والسعي وآية الحجاب

في غاية الاتجاه والجواب الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب النزول فيه تصانيف اشهرها الواحدي ولشيخ الاسلام ابي الفضل بن حجر فيه تاليف في غاية النفاسة لكن مات عن غالبه مسودة فلم ينتشر وما روى فيه عن صحابي فمرفوع اي فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الموقوف اذ قول الصحابي فيما لا مدخل للاجتهاد فيه وذلك مرفوع فان كان بلا سند فمنقطع لا يلتفت اليه او تابعي فمرسل لانه ما سقط فيه الصحابي كما سياتي في علم الحديث فان كان بلا سند رد كذا قال البلقيني فتبعناه ولا ادري لم فرق بين الذي عن الصحابي والذي عن التابعي فقال في الاول منقطع وفي الثاني رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا الفصل محرر في التحبير بما لم يسبق اليه وصح فيه اشياء كقصة الافك وهي مشهورة في الصحاح وغيرها والسعي ففي الصحيحين عن عائشة رض كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما وروى البخاري عن عاصم بن سليمان قال سألت انسا رض عن الصفا والمروة فقال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جاء الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله وآية الحجاب وآية

الصلوة خلف المقام وعسى ربه ان طلقكن الآية النوع
الحادي عشر اول ما نزل الاصح انه اقرأ باسم ربك ثم المدثر

الصلوة خلف المقام وعسى ربه ان طلقكن الآية فقد روى البخاري عن انس
قال قال عمر رضه وافقت ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام
ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول الله ان
نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن بالحجاب فنزلت آية
الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة فقلت لهن عسى ربه
ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك النوع الحادي عشر اول ما نزل
الاصح انه اقرأ باسم ربك ثم المدثر وقيل عكسه لما في الصحيحين عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن سألت جابر بن عبد الله اي القرآن انزل قبل قال يا ايها المدثر قلت او اقرأ
باسم ربك قال احدثكم ما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى
الله عليه وسلم اني جاورت بحراء فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت
الوادي فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وشمالي ثم نظرت
الى السماء فاذا هو جبريل فاخذتني رجفة فاتيت خديجة رضه فامرتهم
فدثروني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر واجاب الاول بما في
الصحيحين ايضا عن ابي سلمة عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه فبينا انا امشي
سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء
جالس على كرسي بين السماء والارض فرجعت فقلت زملوني زملوني
فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر فقوله الملك الذي جاءني بحراء دال

بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة النوع الثاني عشر آخر
ما نزل قيل آية الكلالة وقيل آية الربوا وقيل واتقوا
يوما ترجعون الآية وقيل آخر براءة وقيل سورة النصر
وقيل براءة ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة المتواتر
والآحاد والشاذ الاول ما نقله السبعة قيل الا ما كان من

على ان هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التي فيها اقرأ باسم ربك قال
البلقيني ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرأ والمدثر
اقرأ باسم ربك واول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة نقل البلقيني
الاول عن على بن الحسين والثاني عن عكرمة وروى البيهقي في الدلائل
عن ابن عباس اول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة
النوع الثاني عشر آخر ما نزل فيه اقوال كثيرة سردناها في
التحبير قيل آية الكلالة آخر النساء رواه الشيخان عن البراء
بن عازب رض وقيل آية الربوا رواه البخاري عن ابن عباس و
البيهقي عن عمر وقيل واتقوا يوما ترجعون الآية رواه النسائي و
غيره عن ابن عباس وقيل آخر براءة رواه الحاكم عن أبي بن كعب وقيل آخر
سورة نزلت النصر رواه مسلم عن ابن عباس وقيل سورة براءة رواه
الشيخان عن البراء ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة الاول والثاني
والثالث المتواتر والآحاد والشاذ الاول ما نقله جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب
عن مثلهم الى منتهاه وهي السبعة اي القراآت السبع المنسوبة الى الائمة
السبعة نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي قيل

بالمدينة

فاجاب بعضهم بانه قد ورد في المستدرك عن عائشة اول ما نزل من القرآن ١٣

او عمر

قبيل الاداء والثاني كقراءة الثلثة والصحابة والثالث ما لم يشتهر من قراءة التابعين ولا يقرأ بغير الاول ويعمل به ان جرى مجرى التفسير والا فقولان فان عارضها خبر مرفوع قدم وشرط القرآن صحة السند وموافقة العربية والخط النوع الرابع قراءة النبي صلى

الا ما كان من قبيل الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمزة فانه ليس بمتواتر وانما المتواتر جوهر اللفظ قاله ابن الحاجب ورد بانه يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته وذكر ابن الجزري ان ابن الحاجب سبقه له في ذلك والثاني ما لم يصل الى هذه العدة ما صح سنده كقراءة الثلثة ابي جعفر ويعقوب وخلف المتممة عشرة وقراءة الصحابة التي صح اسنادها الا انه لا يظن بهم القراءة بالرأي والثالث ما لم يشتهر من قراءة التابعين لغرابته او ضعف اسناده وكذا تبعنا البلقيني في هذا التقسيم وحررنا الكلام في هذه الانواع في التحبير بما لا مزيد عليه ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء والقراء ان الثلثة من المتواتر ولا يقرأ بغير الاول اي بالآحاد والشاذ وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى مجرى التفسير كقراءة ابن مسعود وله اخ او اخت من ام والا فقولان قيل يعمل به وقيل لا فان عارضها خبر مرفوع قدم لقوته وشرط القراءة صحة السند باتصاله وثقة رجاله ضبطهم وشهرتهم وموافقة اللفظ العربية ولو بوجه كقراءة وارجلكم بالجر بخلاف ما خالفها فان القرآن منزه عن اللحن والخطأ او خط مصحف الامام بخلاف ما خالفه وان صح سنده لانه مما نسخ بالعرضة الاخيرة او باجماع الصحابة على المصحف العثماني ثم ما لم يصح سنده قراءة انما يخشى الله من عباده العلماء برفع الله

الله عليه وسلم عقد لها الحاكم في المستدرك بابا اخرج فيه
من طرق قرأ ملك يوم الدين والصراط ولا تجزي نفس ننشزها

وتصحيح العلماء ومثال الثالث لشذوذها اسنادا وضعيفة مثال الثاني ما صح ونقله الثقة
وهو قليل لا يوجد رواية خارجة عن نوع معاني الشواذ بالهمزة ومثال ما صح وخالف الخط
قراءة ابن مسعود والذكر والانثى رواه البخاري وغيره النوع الرابع قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم عقد لها ابو عبد الله الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرك
على الصحيحين بابا اخرج فيه من طرق عدة قراءات فاخرج من طريق الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ ملك يوم الدين بلا الف
وقال صحيح على شرط الشيخين ووجدت شاهد الحديث عبد الله بن ابي
مليكة عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن
الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني
بلا الف ووقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هشيم عن الاعور
عن الاعمش بلفظ مالك فالله اعلم والقراءتان في السبع واخرج
من طريق ابراهيم بن سليمان بن كاتب عن ابراهيم بن طهمان عن العلاء
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ اهدنا
الصراط المستقيم بالصاد وقال صحيح بالاسناد وتعقبه الذهبي فقال لم
يصح وابراهيم بن سليمان متكلم فيه واخرج من طريق داود بن مسلم
بن عباد المكي عن ابيه عن عبد الله بن كثير القاري عن مجاهد عن ابن
عباس عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا بالتاء ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل

قرأ هي ان يغل ان النفس بالنفس والعين بالعين هل تستطيع ربك
درست من انفسكم وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة

بالياء وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق خارجة بن زيد عن ثابت عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ كيف ننشزها بالزاي واخرج من هذا
الطريق انه صلى الله عليه وسلم قرأ فرهن مقبوضة بغير الف وقال كل صحيح
الاسناد والقراءتان في السبع واخرج من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن
ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ وما كان لنبي ان يغل بفتح الياء وقال صحيح
الاسناد واخرج من طريق الزهري عن انس انه صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين
بالعين بالرفع في السبع واخرج من طريق عبد الرحمن
ابن غنم الاشعري عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هل
تستطيع ربك بالتاء الفوقية وقال صحيح الاسناد وهي في السبع و
اخرج من طريق حميد بن قيس الاعرج عن مجاهد عن ابن عباس عن
ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه وليقولوا درست
يعني بجزم السين ونصب التاء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع
واخرج من طريق عبد الله طاووس عن ابيه عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ لقد جاءكم رسول من انفسكم
بفتح الفاء يعني من اعظمكم قدرا واخرج من طريق اسحاق السبيعي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ وكان
امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا واخرج من طريق الحكم

سكرى وما هم بسكرى من قرآت أعين والذين آمنوا واتبعناهم
ذريتهم ورفارف وعباقري النوع الخامس والسادس الرواة
والحفاظ اشتهر بحفظ القرآن من الصحابة عثمان وعلي و
أبي وزيد وعبد الله وابو الدرداء ومعاذ وابو زيد الانصاري

بن عبد الملك عن قتادة عن الحسن عن عمران ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قرأ وترى الناس سكرى وما هم بسكرى في السبع واخرج من
طريق عمار بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرات اعين وقال صحيح
الاسناد واخرج من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن ابيه عن زاذان عن
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ والذين امنوا واتبعناهم ذريتهم بايمان وقال صحيح
الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق الجحدري عن ابي بكرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قرأ متكئين على رفارف خضر وعباقري
حسان وقال صحيح الاسناد النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ
اشتهر بحفظ القرآن واقرائه من الصحابة عثمان بن عفان وعلي
بن ابي طالب وابي بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن
مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد الانصاري احد
عمومة انس واسمه قيس بن السكن على المشهور وفي الصحيح عن عبد الله بن
عمرو سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة
من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وابي بن كعب وفيه عن قتادة قال
سألت انس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله

ثم ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب ومن التابعين
يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن الاعرج ومجاهد وسعيد وعكرمة وعطاء
والحسن وعلقمة والاسود وزر بن حبيش وعبيدة ومسروق واليهم
ترجع السبعة ومنها ما يرجع الى الاداء وستة الوقف والابتداء فيوقف
على المتحرك بالسكون ويزاد الاشمام في الضم والروم في الكسر

عليه وسلم فقال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل و
زيد بن ثابت وابو زيد وفيه عن انس قال مات النبي صلى الله عليه وسلم و
لم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد
ثم ممن اخذ عن هؤلاء ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب اخذ
عن ابي واشهر من التابعين ابو جعفر يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن بن هرمز
الاعرج ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وعطا
بن يسار وابن ابي رباح والحسن بن ابي الحسن البصري وعلقمة
بن قيس والاسود وزر بن حبيش وعبيدة بفتح العين
السلماني ومسروق واليهم ترجع السبعة فان نافعا اخذ عن ابي
جعفر وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السائب ابا عمرو واخذ عن ابي جعفر
ومجاهد وابن عامر اخذ عن ابي الدرداء وعن زر وحمزة اخذ عن
عاصم والكسائي اخذ عن حمزة ومنها ما يرجع الى الاداء وهو
ستة الاول والثاني الوقف والابتداء يوقف على المتحرك بالسكون
هذا هو الاصل ويزاد الاشمام في الضم وهو الاشارة الى الحركة بلا
تصويت بان تجعل شفتيك على صورتها اذا نطقت بها وسواء ضم الاعراب

الاصليين وفي اختلف في الهاء المرسومة تاء ووقف الكسائي على
وي من ويكأن وابو عمرو على الكاف ووقفوا على لام نحو فمال هذا
الرسول النوع الثالث الامالة امال حمزة والكسائي كل اسم او فعل يائي
واني بمعنى كيف وكل مرسوم بالياء الا حتى ولدى وعلي وما زكى

النوع

والبدل اذا كان لازما ويزاد الروم وهو النطق ببعض الحركة فيه اي الضم والكسر
الاصليين بخلاف العارضين كضم ميم الجمع وكسرها اما الفتح فلا روم فيه لانهما
واختلف في الوقف على الهاء المرسومة تاء فوقف عليها ابو عمرو والكسائي وابن
كثير في رواية البزي بالهاء وكذا الكسائي في مرضات واللات وهيهات تابعه البزي
على هيهات فقط وكذا وقف ابن كثير وابن عامر على تاء ابت حيث وقع ووقف
الباقون على هذه المواضع بالتاء ووقف الكسائي في رواية الدوري
على وي من ويكأن ووقف ابو عمرو على الكاف منها والباقون
على الكلمة باسرها ووقفوا على لام نحو مال هذا الرسول مال هذا الكتاب
فمال هؤلاء القوم فمال الذين كفروا اتباعا للرسم اذ تفصل فيه وعن
الكسائي رواية بالوقف على ما النوع الثالث الامالة هو ان تنحى
بالالف نحو الياء وبالفتحة نحو الكسرة امال حمزة والكسائي كل
اسم يائي او فعل يائي كموسى وسعى ومثواكم ورمى والكرى انى بمعنى
كيف نحو فأتوا حرثكم انى شئتم بخلاف غيرها وامالا كل مرسوم
بالياء نحو وبلى وما كان او جهولا كمتى ويا حسرتى الا حتى ولدى وإلى وعلى وما
زكى منكم من احد ابدا بخلاف لو اتوا المرسوم بالالف كالصفا وعصاي
ودعا وخلا في جميع غيرها شيئا الا ابو عمرو ووافق ابو بكر وحفص في

الرابع المد وهو متصل و منفصل واطولهم ورش و حمزة فعاصم
فابن عامر والكسائي فابو عمرو ولا خلاف في تمكين المتصل بحرف مد
واختلف في المنفصل النوع الخامس تخفيف الهمزة وهو نقل وابدال
لها بمد من جنس حركة ما قبلها وتسهيل بينها وبين حرف
حركتها واسقاط النوع السادس الادغام ولم يدغم

مواضع معدودة محلها كتب القراآت واشرنا اليها في التحبير النوع الرابع
المد وهو متصل بان يكون حرف المد والهمزة في كلمة ومنفصل بان يكونا
في كلمتين واطولهم اي القراء فيهما ورش وحمزة ولهما ثلاث الفات تقريبا في
الاشهر عند المتاخرين فعاصم وله الفان ونصف تقريبا فابن عامر والكسائي
ولهما الفان تقريبا فابو عمرو وله الف ونصف تقريبا ولا خلاف في تمكين المتصل
بحرف مد واختلف في المنفصل فقالون والبزي وابن كثير يقصرون حرف المد
فلا يزيدونه على ما فيه من المد الذي لا يوصل اليه الا به والباقون يطولونه النوع
الخامس تخفيف الهمزة هو انواع اربعة نقل لحركتها الى الساكن قبلها
فتسقط نحو قد افلح وابدال لها بمد من جنس حركة ما قبلها
فتبدل الفا بعد الفتح وواوا بعد الضم وياء بعد الكسر نحو ياتي يومنون
وبير معطلة وتسهيل بينها وبين حرف حركتها نحو اينا واسقاط
بلا نقل اذا اتفقتا في الحركة وكانتا في كلمتين نحو جاء اجلهم من النساء
الا اولياء اولئك ومواضع هذه الانواع وما يقرا بها وموضع بسطها
كتب القراآت واشرنا اليها في التحبير النوع السادس الادغام هو ادخال
حرف في مثله او مقاربه في كلمة او كلمتين وهذه اربعة اقسام

ابو عمرو المثل في كلمة الا في مناسككم وما سلككم ومنها ما يرجع الى الالفاظ وهي سبعة الغريب ومرجعه النقل الثاني المعرب كالمشكاة والكفل والاواه والسجيل والقسطاس وجمعت نحو ستين وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق

المعرب

ولم يدغم ابو عمرو المثل في كلمة الا في موضعين مناسككم وما سلككم و اظهر ما عداهما نحو جباههم ووجوههم واما في كلمتين فادغم في جميع القرآن الا فلا يحزنك كفره والا ان كان الاول مشددا او منونا او تاء خطاب او تكلم واما المتقاربان فادغم في كلمة الكاف في القاف المتحرك ما قبلها في الكاف في ضمير جمع المذكر فقط واظهر ما عداها وفي كلمتين حروفا مخصوصة موضع بسطها كتب القرآت واشرنا اليها في التحبير ومنها ما يرجع الى مباحث الالفاظ وهي سبعة الاول الغريب اي معنى الالفاظ التي يحتاج الى البحث عنها في اللغة ومرجعه النقل والكتب المصنفة فيه فلا نطول بامثلته ومن اشهر تصانيفه غريب العزيزي فهو محرر سهل الاخذ ولابي حيان فيه تأليف لطيف في غاية الاختصار ونتائج العناية فيه الثاني المعرب بتشديد الراء وهو لفظ استعملته العرب في معنى وضع له في غير لغتهم واختلف في وقوعه في القرآن فقال به قوم كالمشكاة للكوة بالحبشية والكفل للضعف بها والاواه الرحيم بها والسجيل الطين المشوي بالفارسية و القسطاس للعدل بالرومية وجمعت نحو ستين لفظا ونظمتها في ابيات ومنها الاستبرق والسندس والسلسبيل وكافور وناشئة الليل وغيرها وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق اي بانها عربية وافقت فيها اللغة العرب

الثالث المجاز الخامس الاختصار حذف ترك خبر مفرد ومثنى وجمع عن بعضها لفظ عاقل لغيره وعكسه الالتفات

ما قبل

لغة غيرهم حذرا من ان يكون في القران لفظ غير عربي قال تعالى قرآنا عربيا وقد اجاب غيرهم بان مثل هذه الالفاظ القليلة لا تخرجه عن كونه عربيا فالقصيدة العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرج بها عن كونها عربية وبالعكس الثالث المجاز وسياق انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له وله انواع كثيرة جدا بسطناها في التحبير ولابن عبد السلام في مجاز القرآن تصنيف في ذلك هذا من انواع الاختصار الحذف وهما متغايران نحو فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة اي فافطر فعدة انا انبئكم بتأويله فارسلون يوسف اي فارسلوني فجاء فقال يا يوسف ترك خبر نحو فصبر جميل اي صبر جميل مفرد ومثنى وجمع عن بعضها اي استعمال كل واحد من الثلاثة موضع الآخر مثال المفرد عن المثنى والله ورسوله احق ان يرضوه اي يرضوهما وعن الجمع ان الانسان لفي خسر اي ان الناس بدليل الاستثناء منه والملائكة بعد ذلك ظهير و مثال المثنى عن المفرد القيا في جهنم اي الق وعن الجمع ثم ارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد رب ارجعون اي ارجعني وعن المثنى فان كان له اخوة فلامه السدس فانها تحجب بالاخوين لفظ عاقل اي استعماله لغيره نحو قالتا اتينا طائعين رايتهم لي ساجدين جمع الوصفان بالياء والنون وهو من خواص العقلاء والموصوف بهو السماء والارض والكواكب من غيرهم والمسوغ لذلك تنزيله منزلته اذ نسب اليه الفعل السجود الذي لا يكون الا من العقلاء وعكسه

اضمار زيادة تكرير تقديم وتأخير سبب الرابع المشترك
القرء وويل والند والتواب والمولى والغي ووراء والمضارع

الخامس

اي استعمل لفظ غير العاقل للعاقل نحو ولله يسجد من في السموات ومن في الارض
اطلق من على الملائكة والثقلين وهي موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن غير
الكثرة وان كان الاكثر في منزلة تغليب لعقلائه لشرفه الالتفات وهو الانتقال
من واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى آخر منها نحو مالك يوم الدين اياك نعبد حتى اذا
كنتم في الفلك وجرين بهم والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا
ذكره ابو عبيدة في انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل من انواع الخطاب
فانه حقيقة ولذا لم نذكره في التحبير في باب المجاز وافردنا له بابا
اضمار نحو واسال القرية ومنهم من جعله قسما من الحذف لا قسيما
له زيادة نحو ليس كمثله شيء تكرير نحو كلا سيعلمون ثم كلا
سيعلمون تقديم وتاخير نحو فضحكت فبشرناها باسحق اي
بشرناها فضحكت سبب نحو يذبح ابناءهم اي يامر بذبحهم
فاسند اليه لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ لمعنيين وهو
في القرآن كثير منه القرء للحيض والطهر وويل كلمة عذاب
وواد في جهنم كما رواه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري
والند للمثل والضد والتواب للتائب نحو يحب التوابين ولقابل
التوبة نحو انه كان توابا والمولى للسيد والعبد والغي لضد الرشد
واسم واد في جهنم كما قال ابن مسعود في قوله تعالى فسوف يلقون غيا
رواه الحاكم في المستدرك ووراء الخلف والامام وهو معنى كان

المترادف كالانسان والبشر والحرج والضيق واليم والبحر و
الرجز والرجس والعذاب السادس الاستعارة وهي تشبيه
خال من اداته او من كان ميتا فاحييناه واية لهم
الليل نسلخ منه النهار السابع التشبيه ثم شرطه اقتران
اداته وهي الكاف ومثل ومثل وكان وامثلته كثيرة

وراءهم ملك ياخذ والمضارع للحال والاستقبال على الاصح من اقوال
مبينة في كتب النحوية الخامس المترادف فهو لفظان بازاء معنى واحد
وهو في القرآن كثير منه الانسان والبشر بمعنى سمي بالاول لنسيانه وبالثاني
لظهور بشرته اي ظاهر جلده خلاف غيره من الحيوانات والحرج والضيق بمعنى
واليم والبحر بمعنى وقيل ان اليم معرب والرجز والرجس والعذاب بمعنى السادس
الاستعارة وهي تشبيه خال من اداته اي آلة التشبيه لفظا وتقديرا نحو او
من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعير لفظ الموت للضلال و
الكفر والاحياء للايمان والهداية واية لهم الليل نسلخ منه النهار استعير من
سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم الاستعارة من انواع المجاز الا انها تفارق
سائر انواعه ببنائها على التشبيه السابع التشبيه وهو الدلالة
على مشاركة امر لآخر في معنى ثم شرطه اقتران اداته لفظا وتقديرا
قال اهل البيان ما فقد الاداة لفظا ان قدرت الاداة فهو تشبيه والا
فاستعارة وبذلك يفترقان ومثلوه بقوله تعالى صم بكم عمي وهي
اي اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك وكأن
بالتشديد وامثلته في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم

ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر
الاول العام الباقي على عمومه ومثاله عزيز ولم يوجد الا والله بكل شيء
عليم خلقكم من نفس واحدة الثاني والثالث العام المخصوص والعام
الذي اريد به الخصوص الاول كثير والثاني كقوله تعالى ام يحسدون

مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه الآية شبهها في ذهاب نضارتها بزهرة النبات في اول
طلوعه ثم تكسره وتقصمه بعد يبسه مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها
كمثل الحمار يحمل اسفارا الآية شبههم في حملهم التورية وعدم انتفاعهم بما فيها بالحمار في
حمله ما لا يعرف ما فيه بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث المعاني
المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه ومثاله عزيز
اذ ما من عام الا وخص فقوله وحرم الربوا خص منه العرايا حرمت عليكم الميتة
خص منه المضطر وميتة السمك والجراد ولم يوجد لذلك مثال مما لا يتخيل
فيه تخصيص الا قوله تعالى والله بكل شيء عليم فانه تعالى عالم
بكل شيء الكليات والجزئيات وقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة
اي آدم فان المخاطبين بذلك وهم البشر كلهم من ذريته قلت في الظاهر
ان من ذلك حرمت عليكم امهاتكم الآية فان من صيغ العموم الجمع
المضاف ولا تخصيص فيها الثاني والثالث العام المخصوص والعام
الذي اريد به الخصوص الاول كثير كتخصيص قوله تعالى والمطلقات
يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء يعني الحامل والآيسة والصغيرة بقوله
تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقوله اللائي يئسن الآية
والثاني كقوله تعالى ام يحسدون الناس اي رسول الله صلى الله

الناس الذين قال لهم الناس والفرق بينهما ان الاول حقيقة و
الثاني مجاز الرابع ما خص بالسنة هو جائز وواقع كثيرا وسواء متواترها
واحادها الخامس ما خص منه السنة هو عزيز ولم يوجد الا قوله
تعالى حتى يعطوا الجزية ومن اصوافها والعاملين عليها حافظوا على

عليه وسلم لجمعه ما في الناس من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس
اي نعيم بن مسعود الاشجعي لقيامه مقام كثير في تثبيط كثير من المؤمنين
عن الخروج بما قاله والفرق بينهما ان الاول حقيقة لانه استعمل فيما
وضع له ثم خص منه البعض بمخصص والثاني مجاز لانه استعمل من اول وهلة
في بعض ما وضع له وان قرينة الثاني عقلية وقرينة الاول لفظية من
شرط واستثناء او نحو ذلك ويجوز ان يراد به واحد كما تبين في الآيتين بخلاف
الاول فلا بد ان يبقى اقل الجمع الرابع ما خص من الكتاب بالسنة هو جائز
خلافا لمن منعه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل
اليهم وواقع كثير وسواء متواترها واحادها مثال ذلك تخصيص وحرم
الربوا بالعرايا الثابتة بحديث الصحيحين وحرمت عليكم الميتة والدم
بحديث احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال رواه
الحاكم وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعا والبيهقي عنه مرفوعا
وقال هو في معنى المسند واسناده صحيح وتخصيص آيات المواريث بغير
القاتل والمخالف في الدين المأخوذ من الاحاديث الصحيحة الخامس ما
خص منه اي من الكتاب السنة فهو عزيز لقلته ولم يوجد
الا قوله تعالى حتى يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها واوبارها الآية

الصلوة خصت امرت ان اقاتل الناس و ما ابين من حي ميت و
لا تحل الصدقة لغني و النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة
السادس المجمل ما لم تتضح دلالته و بيانه بالسنة المبين خلافه
السابع المؤول ما ترك ظاهره لدليل الثامن المفهوم موافقة و مخالفة

وقوله العاملين عليها وقوله تعالى حافظوا على الصلوات خصصت هذه
الآيات اربعة احاديث فالاولى خصصت بحديث الصحيحين امرت ان اقاتل
الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله فانه عام فيمن ادى الجزية والثانية
خصصت حديث ما ابين من حي ميت رواه الحاكم من حديث ابي سعيد
وقال صحيح على شرط الشيخين وابو داود والترمذي وحسنه من حديث
ابي واقد بلفظ ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت اي كالميتة في النجاسة
مع ان الصوف ونحوه ظاهر اذا جز في الحيوة للامتنان الله به في الآية والثالثة
خصصت حديث الدارقطني وغيره لا تحل الصدقة لغني الا لعامل
يأخذه مع الغنى فانها اجرة والرابعة خصصت النهي عن الصلوة
في الاوقات المكروهة المخرج في الصحيحين وغيرهما فانه عام في
صلوة الوقت ايضا السادس المجمل ما لم تتضح دلالته كثلاثة قروء
لاشتراكه بين الحيض و الطهر و بيانه بالسنة المبين خلافه السابع
المؤول ما ترك ظاهره لدليل كقوله والسماء بنيناها بايد ظاهره جمع يد
الجارحة فأول على القوة للدليل القاطع على تنزيه الله تعالى عن ظاهره
الثامن المفهوم وهو قسمان موافقة وهو ما يوافق حكمه المنطوق
نحو ولا تقل لهما اف فانه يفهم تحريم الضرب من باب اولى ومخالفة

في صفة وشرط وغاية وعدد التاسع والعاشر المطلق والمقيد
وحكمه حمل الاول على الثاني ككفارة القتل والظهار الحادي
عشر والثاني عشر الناسخ والمنسوخ وكل منسوخ فناسخه
بعده لا آية العدة والنسخ يكون للحكم والتلاوة

وهو ما يخالف في صفة نحو ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا فيجب التبين
في الفسق بخلاف غيره وشرط نحو وان كن اولات حمل فانفقوا
عليهن اي فغير اولات الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها
فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره اي فاذا نكحته تحل للاول بشرطه
وعدد نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة اي لا اقل ولا اكثر التاسع والعاشر
المطلق والمقيد حكمه حمل الاول على الثاني اذا امكن ككفارة القتل والظهار قيدت
الرقبة في الاولى بالايمان واطلقت في الثانية فحملت عليها بانه لا تجزي فيها الا مؤمنة
فان لم يمكن كقضاء رمضان اطلق فلم يذكر فيه تتابع ولا تفريق وقد قيد صوم
الكفارة بالتتابع وصوم التمتع بالتفريق فلا يمكن حمل رمضان عليهما لتنافيهما او
لا على احدهما لعدم المرجح فبقي على اطلاقه الحادي عشر والثاني عشر الناسخ و
المنسوخ وهو كثير في القرآن وفيه تصانيف لا تحصى وكل منسوخ
فناسخه بعده في الترتيب الا آية العدة وهي قوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول
نسختها آية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهي قبلها في الترتيب
تأخرت عنها في النزول والنسخ يكون للحكم والتلاوة معا روى البخاري ومسلم
عن عائشة كان فيما انزل عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات

ولاحدهما المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد مثاله آية النجوى لم يعمل بها غير علي بن ابي طالب وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالالفاظ وهو ستة الفصل والوصل مثال الاول واذا خلوا الى شياطينهم مع الآية بعدها والثاني ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم الايجاز والاطناب والمساواة

ولاحدهما اي الحكم او التلاوة فقط كاية الرجم نحو اذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم كانت في سورة الاحزاب رواه الحاكم وغيره الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد مثالهما آية النجوى يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة لم يعمل بها غير علي بن ابي طالب كما رواه الترمذي عنه ثم نسخت وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة وهذا القول هو الظاهر اذ ثبت انه لم يعمل بها غير علي كما تقدم فيبعد ان تكون الصحابة مكثوا تلك المدة لم يكلموه ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالالفاظ وهو ستة الاول والثاني الفصل والوصل ويأتيان في المعاني بحدهما واقسامهما والمراد بالوصل العطف وبالفصل تركه مثال الاول واذا خلوا الى شياطينهم اي رؤسائهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون مع الآية بعدها اي قوله تعالى الله يستهزئ بهم فصل فلم يعطف لانه ليس من مقولهم والثاني مثاله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وصل بالعطف للمناسبة المقتضية له الثالث والرابع والخامس الايجاز والاطناب والمساواة

مثال الاول ولكم في القصاص حيوة والثاني الم
اقل لك والثالث ولا يحيق المكر السيئ الا باهله السادس
القصر ومثاله وما محمد الا رسول ومن انواع هذا
العلم الاسماء فيه من اسماء الانبياء خمسة وعشرون
والملائكة اربعة وغيرهم ابليس وقارون

قال في المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حيوة فان معناه كثير و
لفظه يسير لان فيه مقام قولنا الانسان اذا علم انه اذا قتل يقتص منه
كان ذلك داعيا قويا مانعا له من القتل فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير
من قتل الناس بعضهم لبعض وكان ارتفاع القتل حيوة لهم ومثال الثاني قال
الم اقل لك اطناب بزيادة لك توكيدا لتكرره ومثال الثالث ولا يحيق المكر السيئ
الا باهله فان معناه مطابق للفظه السادس القصر اي في المعاني ومثاله وما محمد الا
رسول اي لا يتعدى الى التبري من الموت الذي هو شأن الاله و
من انواع هذا العلم ما لا يتعلق بما تقدم وهو كالذيل والتتمة له بحسب
المذكور هنا اربعة الاول الاسماء فيه اي القران من اسماء الانبياء خمسة و
عشرون آدم ونوح وادريس وابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
ويوسف ولوط وهود وصالح وشعيب وموسى وهارون وداود وسليمان
وايوب وذو الكفل ويونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى
ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن اسماء الملائكة اربعة
جبريل وميكائيل وهاروت وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدنا
في التحبير الرعد والسجل ومالكا وقعيدا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون

وطالوت وجالوت ولقمان وتبع ومريم وعمران وهارون
وعزير والصحابة زيد والكنى لم يكن فيه غير ابي لهب
الالقاب ذو القرنين المسيح فرعون المبهمات مؤمن من
آل فرعون حزقيل الرجل الذي في يس حبيب بن موسى النجار

وطالوت وجالوت ولقمان الحكيم وتبع وهو رجل صالح كما في حديث
رواه الحاكم ومريم وابوها عمران واخوها هارون ليس اخا موسى ففي الترمذي
عن المغيرة بن شعبة قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا
الستم تقرؤن يا اخت هارون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فلم
ادر ما اجيبهم فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال
الا اخبرتهم انهم كانوا يسمون بانبيائهم والصالحين قبلهم وعزير ومن
الصحابة زيد بن حارثة المذكور في الاحزاب الاخر الثاني الكنى لم يكن فيه
غير ابي لهب واسمه عبد العزى ولهذا لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا وقيل للاشارة
الى ان مصيره الى اللهب وكان كنية له لاشراق وجهه الثالث الالقاب ذو القرنين
اسمه الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك لانه ملك فارس والروم وقيل لانه
دخل النور والظلمة وقيل لانه كان براسه شبه القرنين وقيل كان له ذوابتان
وقيل راى في النوم انه اخذ بقرني الشمس المسيح عيسى ابن مريم لقب به
اما من السياحة او لانه كان مسيح القدمين لا اخمص له فرعون
الوليد بن مصعب الرابع المبهمات مؤمن من آل فرعون الذي
في سورة غافر اسمه حزقيل الرجل الذي في سورة يس في قوله تعالى
وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى اسمه حبيب بن موسى النجار

فتى موسى في الكهف يوشع بن نون الرجلان في المائدة
يوشع وكالب أم موسى يوحانذ امرأة فرعون آسية بنت مزاحم
العبد في الكهف هو الخضر الغلام حيسور الملك هدد
العزيز إطفير أو قطفير امرأته راعيل وهي في القرآن

تشريح

فتى موسى الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان
في سورة المائدة في قوله تعالى قال رجلان من الذين يخافون هما يوشع
وكالب أم موسى اسمها يوحانذ بضم الياء التحتية وبالحاء المهملة
وكسر النون وبالذال المعجمة امرأة فرعون آسية بنت مزاحم العبد في سورة
الكهف في قوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا هو الخضر الغلام الذي في قصته
في قوله تعالى لقيا غلاما فقتله اسمه حيسور بالحاء المهملة وقيل
بالجيم بعدها مثناة تحتية ثقيل ونون آخره الملك الذي في قصته
في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اسمه هدد بن بدد كلاهما بوزن صرد
العزيز اسمه اطفير أو قطفير امرأته اسمها راعيل هذا ما ذكره البلقيني

في هذه المواضع ووراء ذلك أقوال أخر ذكرناها
في التحبير وهي أي المبهمات في القرآن كثيرة
جدا ولم يستوفها ابن البلقيني ولا قاربها
وفيها تصنيف مستقل للسهيلي ثم ابن جماعة
وقد استوعبتها في التحبير ولم أدع منها شيئا
ورتبتها على فصول ولله الحمد

علم الحديث

علم بقوانين يعرف بها احوال السند والمتن

علم الحديث

علم بقوانين اي قواعد يعرف بها احوال السند والمتن من صحة
وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال
وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق المتن من قولهم فلان سند اي
معتمد لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه او من السند وهو
ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل لان المسند يرفعه الى قائله المتن ما ينتهي اليه غاية
السند من الكلام من المماتنة وهي المباعدة في الغاية لانه غاية السند ومن
متنت الكبش اذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها فكان المسند استخرج
المتن او من المتن وهو ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند
ويرفعه ثم ان اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد الرامهرمزي عمل
فيه كتابه المحدث الفاصل ولم يستوعب والحاكم ولم يهذب ولم
يرتبه ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم الخطيب فصنف كتابا في قوانين
الرواية والجامع لاداب الشيخ والسامع وصنف في انواع هذا الفن كتبا
مفردة حتى قال الحافظ ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان
المحدثين عيال على كتبه ثم جاء الشيخ تقي الدين بن الصلاح
فجمع مختصره المشهور املاه شيئا بعد شيء فله
ذا لم يحصل [illegible] ونظم انواعه يخصها اعتنى

الخبر ان تعددت طرقه بلا حصر متواتر

بمؤلفات الخطيب فجمع متفرقاتها وشتات مقاصدها وفيها على
كتابه المعول واليه يرجع كل مختصر ومطول الخبر يعني الحديث وقيل
اعم منه ان تعددت طرقه بلا حصر بان احالت العادة تواطؤهم
على الكذب او وقوعه منهم اتفاقا بلا قصد وانضاف لذلك في كل
طبقاته فهو متواتر اي يسمى به للتتابع في اصول الفقه انه يوجب
العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح ومثاله
على التفسير المذكور يعز وجوده الا ان يدعى في حديث من كذب
علي متعمدا فقد رواه من الصحابة نحو المائة وقيل المائتين وتعقب عليه الحافظ
ابو الفضل العراقي بحديث مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة وحديث رفع
اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال شيخ الاسلام ابو الفضل بن
حجر ما ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع لان ذلك
نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد
العادة ان يتواطؤا على الكذب او يحصل منهم اتفاقا ومن احسن ما يقرر
به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة
المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها
الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا
تحيل العادة تواطؤهم على الكذب افاد العلم اليقيني بصحته الى قائله
ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير قلت صدق شيخ الاسلام وبر وما
قاله هو الصواب الذي لا يمتري فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع

وغيره احاد فان كان باكثر من اثنين فمشهور او بهما فعزيز او بواحد

على طرقه فقد صنف جماعة من المتقدمين والمتاخرين احاديث كثيرة بالتواتر منها حديث نزول القران على سبعة احرف وحديث الحوض و انشقاق القمر واحاديث الهرج والفتن في اخر الزمان وقد جمعت جزا في حديث رفع اليدين في الدعا فوقع لي من طرق تبلغ العشرين و عزمت على جمع كتاب في الاحاديث المتواترة يسر الله ذلك بمنه امين وغيره وهو ما لم تصل طرقه الى الرتبة المذكورة احاد فان كان باكثر من اثنين كثلاثة فمشهور اي يسمى بذلك لوضوحه وربما يطلق على ما اشتهر على الالسنة ولو كان الاسناد واحدا بل ولو لم يوجد له اسناد اصلا او بهما اي باثنين بان رواه عن واحد اثنين فقط وهكذا فعزيز لقلة وجوده او عزته وقوته لمجيئه من طريق اخرى كحديث الشيخين عن انس والبخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث رواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسمعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة او بواحد فقط بان لم يروه غيره في اي موضع وقع التفرد فغريب فمنه ما وقع التفرد في اصل السند بان يكون في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت الطرق اليه فهو طرفه الذي فيه الصحابي ويسمى الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راو عن ذلك المتفرد كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن

فغريب وهو مقبول وغيره فالأول إن نقله عدل تام الضبط
متصل السند غير معلل ولا شاذ فصحيح ويتفاوت

إلى هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح وقد يستمر التفرد
في جميع رواته أو أكثرهم و في مسند البزار والمعجم الأوسط للطبراني أمثلة
كثيرة لذلك ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة إلى شخص معين وإن كان
الحديث في نفسه مشهورا ويسمى الفرد النسبي وهو أي الآحاد بأقسامه
الثلاثة قسمان مقبول وغيره فالأول أي المقبول إن نقله عدل تام الضبط
متصل السند غير معلل ولا شاذ فصحيح فخرج بالعدل الفاسق والمجهول والعدالة
ملكة تمنع من ارتكاب كبيرة وإصرار على صغيرة بحيث تغلب على حسناته كما نص
عليه الشافعي وبالضبط والمراد به ضبط الصدر بأن يثبت ما سمعه بحيث
يتمكن من استحضاره متى شاء أو الكتاب بأن يصونه لديه منذ سمع
فيه وصححه إلى أن يؤدي منه نقل المغفل وبالتام الخفيف منه
المأخوذ في حد الحسن وبقولنا متصل السند وهو بالنصب على الحال
ما لم يتصل سنده بأقسامه الآتية وبما بعده المعلل والشاذ فلا
يسمى شيء من ذلك صحيحا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب
ضبط رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتحري مخرجه احتياطه
ولهذا اتفقوا على أن أصح الحديث ما اتفق على إخراجه الشيخان ثم
ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط
البخاري ثم على شرط مسلم ثم على شرط غيرهما وإن صحيح ابن خزيمة
أصح من صحيح ابن حبان وابن حبان أصح من مستدرك الحاكم

فان خف الضبط فحسن وزيادة راويهما مقبولة فان خولف بارجح

لتفاوتهم في الاحتياط ومن الرتبة العليا ما اطلق عليه بعض الائمة انه
اصح الاسانيد كالشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم
عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة عن علي والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود
ودون ذلك كرواية بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه عن جده وكحماد
بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك كسهيل عن ابيه عن ابي هريرة والعلاء
عن ابيه عن ابي هريرة فان خف الضبط اي قل مع وجود بقية الشروط فحسن
وهو يشارك الصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه وتفاوته فاعلاه ما قيل بحسنه
كرواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن اسحق بن عاصم
بن عمر عن جابر وزيادة راويهما اي الصحيح والحسن اي العدل
الضابط على غيره مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا
اذا لم تناف رواية من لم يزد فان نافت بان لزم من قبولها رد الاخرى
احتيج الى الترجيح فان كان احدهما مرجح فالآخر شاذ وقد ذكرنا
حيث قلنا فان خولف اي الراوي بارجح منه لمزيد ضبط او
كثرة عدد او نحو ذلك من المرجحات فشاذ والارجح يقال له المحفوظ
مثاله ما رواه الاربعة الا ابا داود من طريق ابن عيينة عن عمرو
بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسو
الله صلى الله عليه وسلم لم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع
ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ

فشاذ وان سلم من المعارضة فمحكم والا وامكن الجمع فمختلف الحديث ولا وعرف الآخر فناسخ ومنسوخ

شرح

حديث ابن عيينة فانه من اهل العدالة والضبط ومع ذلك لم يرجح روايته الاكثر وعرف من هذا ان الشاذ مارواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول فلا يسمى شاذا بل منكرا وان سلم من المعارضة بان لم يات خبر يضاده فمحكم ومثاله كثير والا اى وان عورض فان امكن الجمع بينهما فمختلف الحديث ويسمى به للحديث وصنف فيه الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم مثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد فكلاهما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف وقيل ان نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار سدا للذريعة لئلا يتفق للذي يخالطه شيء منه بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الآخر منهما فناسخ اى الآخر والمتقدم منسوخ ومعرفة الآخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكر الآخرة او بتصريح الصحابي كقول جابر كان آخر الامرين منه صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار اخرجه الاربعة او بالتاريخ كصلوته صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا والناس خلفه قياما وقد كان قبل ذلك قال واذا صلى جالسا

او يتوقف والفرد ان وافقه غيره فهو المتابع او متن يشبهه

فالشاهد

فصلوا طوسا اجمعون ثم ان لم يعرف الآخر اما ان يرجح احدهما بمرجح ان امكن كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث مسلم عن ابي رافع انه نكحها وهو حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني لكونه رواية صاحب الواقعة فهو ادرى بها والمرجحات كثيرة ومحلها علم اصول الفقه او يتوقف عن العمل باحدهما حتى يظهر مرجح وسياتي له مثال في المعلل والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع بالكسر فان حصل للراوي نفسه فمتابعة تامة او لشيخه فصاعدا فقاصرة ويستفاد بها التقوية مثاله ما رواه الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين ظن قوم ان الشافعي تفرد به بهذا اللفظ عن مالك لان اصحاب مالك رووه عنه بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له لكن تابع الشافعي القعنبي عن مالك اخرجه البخاري وهي متابعة تامة وله متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فكملوا ثلاثين ولا تختص المتابعة بمجيئها باللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى لكنها تختص بكونها من رواية ذلك الصحابي وان وافقه متن يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط من رواية صحابي آخر فالشاهد مثاله في الحديث السابق ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين

ونبع

وتتبع الطرق له اعتبار والمردود اما لسقط فان كان من اول السند فمعلق او بعد التابعي فمرسل او بعد غيره بموقف او احد

عن ابن عباس موقوفا ومثال حديث ابن دينار عن ابن عمر بسواء بلفظه وما رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان اغمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ ع سواء كان من رواية ذلك الصحابي اولا والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الآخر والامر فيه سهل وتتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والاجزاء وغيرها له اي الحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع او شاهد ام لا او الاعتبار اي يسمى بذلك والمردود اما ان يكون رده لسقط اي حذف بعض رجال الاسناد فان كان السقط من اول السند فمعلق سواء كان الساقط واحدا او اكثر ولو كل رجاله فيقول مثلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه انه ان اتى بصيغة الجزم كقوله قال وروى دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذفه لغرض من الاغراض والا كيروى ويذكر ففيه مقال واما في غير صحيحه فمردود للجهل بحال الساقط ما لم يعرف من وجه آخر او كان بعد التابعي فمرسل بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وانما رد للجهل بحال الساقط اذ يحتمل ان يكون صحابيا وان يكون تابعيا وعلى الثاني يحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي وان يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال

فمعضل والا فمنقطع فان خفي فمدلس واما الطعن فان كان
لكذب فموضوع

السابق وبتعدد الى ما لا نهاية له عقلا والى ستة او سبعة استقراء اذ
هو اكثر ما وجد من رواية التابعين عن بعضهم لما يحقق قول من قال
المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو عرف ان الساقط صحابي لم يرد او كان
السقط بعد غيره اي غير التابعي بان يكون من اثناء الاسناد فان كان بسقوط
واحد او باثنين فصاعدا ولاء فمعضل والا بان كان بواحد او اكثر لا على
التوالي بل في موضعين من الاسناد او اكثر فهو منقطع فان خفي السقط بحيث لا يدركه
الا الائمة الحذاق المطلعون على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي
ارسل عمن عرف لقياه اياه ما لم يسمع منه فمدلس بفتح اللام والفاعل فمدلس
بكسرها ومن عرف بذلك وهو ثقة لم يقبل من رواياته الا ما صرح
فيه بالتحديث واما ان يكون الرد لطعن في الراوي فان كان
لكذب في الحديث بان يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا
لذلك فموضوع وهو شر المردود ويعرف باقرار الراوي بوضعه وبقرائن
يدركها من له في الحديث ملكة قوية واطلاع تام منها ان يكون
مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح
العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل ومنها ما يوخذ من
حال الراوي كما وقع لغياث بن ابراهيم حين دخل على المهدي فوجده
يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح فزاد في الحديث
او جناح فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام ثم تارة يخترع

بيانها ١٢

فموضو

فموضوع او تهمته فمتروك او فحش غلط او غفلة او فسق فمنكر
او وهم فمعلل او مخالفته بتغيير السند فمدرج او بدمج موقوف

الواضع كلاما من عنده تارة يأخذ كلام غيره كبعض السلف او قدماء الحكماء
او الاسرائيليات او يأخذ حديثا ضعيف السند فيركب له اسنادا صحيحا ليروج
والحامل على ذلك اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين
الذين وضعوا احاديث فضائل القرآن او فرط العصبية كبعض المقلدين او
اتباع هوى كبعض الرؤساء او الاغراب لقصد الاشتهار واجمع من يعتد به على
تحريم ذلك كله بل كفر الجويني من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى
تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيان حاله لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى
انه كذب فهو احد الكاذبين او تهمته اي تهمة الراوي بالكذب بانه لا يروى ذلك
الحديث الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب
في كلامه ولم يظهر منه وقوعه في الحديث فمتروك وهو اخف من
الموضوع او فحش غلط في الراوي اي كثرته او غفلته عن الاتقان
او فسق بغير الوضع والبدعة فمنكر او وهم بان تقوم القرائن
على وهم رواية من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث في حديث
او نحو ذلك من القوادح فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع
وجمع الطرق وهو اغمض انواع علم الحديث وادقها او مخالفة
بتغيير السند بان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه
راو ويجمع الكل على اسناد واحد منها ولا يبين ويكون طرف المتن
عنده باسناد وطرفه الآخر باخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول

بمرفوع فمدرج المتن وبتقديم وتأخير فمقلوب وبابدال ولا مرجح

او يروى متنين مختلفين لهما اسنادان بواحد ويروي احدهما ويزيد
فيه من الآخر ما ليس في الاول او يسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول كلاما
من قبل نفسه فيظن من سمعه انه متن ذلك الاسناد فيرويه عنه به فهو
اي كذلك يسمى مدرج السند ويدرج موقوف بمرفوع اول الحديث او
آخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف بوروده مفصلا من طريق آخر
او بتصريح الراوي بذلك نحو حديث اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار
فان صدره مدرج من كلام ابي هريرة وحديث ابن مسعود في التشهد فيه فاذا
قلت ذلك فقد تمت صلاتك الحديث فانه مدرج من قول ابن مسعود و
حديث من مس ذكره او انثييه فليتوضأ فقوله او انثييه مدرج فانه من كلام
عروة راويه او بتقديم وتأخير في الاسناد او المتن فمقلوب كمرة
بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم ابي الآخر وكحديث
ابي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه ففيه
ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله
فهذا مما انقلب على احد الرواة وانما هو لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
كما في الصحيحين او بابدال الراوي او لفظ باخر ولا مرجح لاحدى
الروايتين على الاخرى فمضطرب كما رواه ابوداود وابن ماجة
من رواية اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن
جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم فليجعل شيئا تلقاء
وجهه الحديث فقد اختلف فيه على اسمعيل فرواه بشر بن المفضل

فمضطرب او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ بمرادفه او نقص فان خفي المعنى احتيج الى الغريب

وغيره هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه غير المذكورين على صيغة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيس ان في المال حقا سوى الزكوة رواه الترمذي واخرجه ابن ماجة بلفظ ليس في المال حق سوى الزكوة فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل اما اذا كان لاحدى الروايتين مرجح بحفظ او نحوه فالعمدة على الراجح او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف وقد صنف في ذلك العسكري والدارقطني مثال الاول في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املى الحديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا بالشين المعجمة والياء التحتية وفي الاسناد ما ذكره ان ابن جرير قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن البذر قاله بالباء الموحدة والذال المعجمة وانما هو بالنون والمهملة ومثال الثاني كتصحيف سَلِيم بسُلَيم او عكسه ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ من الحديث بمرادفه او نقصه بان يورد الحديث مختصرا لانه لا يؤمن من الابدال بما لا يطابق ومن حذف ما له تعلق كالاستثناء وشرط والعالم يؤمن فيه ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد بلفظه كالاذكار و ان لا يكون من جوامع الكلم وحيث جاز فالاولى الاتيان بلفظ الحديث وتمامه فان خفي المعنى اما بان يكون اللفظ مستعملا بقلة او بكثرة لكن في مدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب المصنفة في الغريب ككتاب ابي عبيد القاسم بن سلام وابي عبيد الهروي

والمشكل والجهالة بذكر نعته الخفي او بندرة روايته او ابهام
اسمه فان سمي الراوي وانفرد عنه واحد فمجهول العين او

والفائق للزمخشري والنهاية لابن الاثير وهي اجمع كتب الغريب اسهلها تناولا
مع اعواز قليل فيه وقد عزمت على اختصارها واستدراك ما فاتها [illegible]
واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في المشكل ككتاب الطحاوي والخطابي
وابن عبد البر والجهالة عطف على قوله لطعن ما بعده اي واما ان يكون الرد
لجهالة الراوي وذلك اما بذكر نعته الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك
الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب مثاله محمد بن السائب بن
بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم
حماد بن السائب وكناه بعضهم ابا النضر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم
ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد او ندرة روايته اي قلتها
وصنفوا في هذا النوع الوحدان وهو من لم يرو عنه الا واحد وممن صنف في
ذلك مسلم او ابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله حدثني
فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويعرف اسمه بوروده مسمى
من طريق اخرى فان سمي الراوي وانفرد عنه بالرواية واحد بان
لم يرو عنه غيره فمجهول العين فلا يقبل كالمبهم الا ان يوثق
او سمي وروى عنه اكثر من واحد ولكن لم يوثق
ولم يجرح فالحال اي فهو مجهول الحال ويسمى ايضا المستور وقد
اختلف في قبوله ورده والجمهور صحح النووي وغيره القبول قال شيخ
الاسلام والتحقيق التوقف الى استبانة حاله قوله عطف على

اكثر ولم يوثق لحال او لبدعة فان لم يكفر قبل ما لم يكن داعيا
او لم يرو موافقه او لعدم حفظ فان طرأ فاختلط والاسناد ان

انتهى

سبب الرد والمبتدع ان كفر فواضح انه لا يقبل فان لم يكفر قبل والا
لادى الى رد كثير من احاديث الاحكام فان رواة الشيعة والقدرية وغيرهم
في الصحيحين وغيرهما وانهم ما لا يحصى ولان بدعتهم مقرونة بالتاويل مع
ما هم عليه من الدين والعبادة والتحري نعم ساب الشيخين والرافضة لا يقبلون
كما جزم به الذهبي في اول الميزان مع انهم لا يعرف منهم صادق بل الكذب
شعارهم والتقية والنفاق دثارهم وانما يقبل المبتدع غير من ذكرنا ما
لم يكن داعيا الى بدعته او لم يرو موافقه اي موافق مذهبه اعتقاده فان كان
داعيا او روى موافقه رد للتهمة اذ قد يحمله تزيين بدعته على تحريف
الروايات وتسويتها على ما يقتضيه او لسوء حفظ في الراوي
عطف على اسباب الرد والمراد ان لا يرجح جانب اصابته على
جانب خطائه فان كان ذلك ملازما له فهو الشاذ كما تقدم وان
طرأ عليه لكبر او ضرر او احتراق كتبه او عدمها او كان يعتمدها فرجع الى
حفظه فساء فاختلط وحكمه رد ما حدث به بعد الاختلاط وقبول
ما قبله فان لم يتميز وقف حتى يتبين ويعرف ذلك باعتبار الآخذين
عنه وقد صنف مغلطاي كتابا في المختلطين واشار الحافظ ابو الفضل
العراقي وابن الصلاح الى انه لم يؤلف فيهم احد وليس كذلك
فقد رأيت الحافظ ابا بكر الحازمي ذكر في كتابه التحفة انه الف فيهم
كتابا والاسناد وقد تقدم حده ان انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم فمرفوع مسند او الى صحابي وهو من
اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا فموقوف او الى تابعي فمقطوع

قولا او فعلا او تقريرا فهو مرفوع مسند وكذا ان انتهى الى صحابي لم يأخذ
عن الاسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كا
لاخبار عن بدء الخلق وامور الانبياء والملاحم والبعث ونحو هذا لا مجال للرأي
فيه فلا بد للقائل به من موقف ولا موقف للصحابة الا النبي صلى الله عليه وسلم
او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرضنا انه ممن لم يأخذ عن اهلها فالحكم
ومن ذلك تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل وخصه
ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول ونحوه فقد كان الصحابة
يتحاشون عن تفسير القرآن ويتوقفون عن اشياء لم يبلغهم فيها
شيء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظهر لي تفصيل حسن اخذته
مما رواه ابن جرير عن ابن عباس موقوفا من طريق ومرفوعا
من آخر ان التفسير على اربعة اوجه تفسير تعرفه العرب بكلامها
وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله
فما كان عن الصحابة مما هو من الوجهين الاولين فليس بمرفوع لانهم
اخذوه من معرفتهم بلسان العرب وما كان من الوجه الثالث فهو مرفوع
اذ لم يكونوا يقولون في القرآن بالرأي والمراد بالرابع المتشابه او انتهى الى
صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا فهو موقوف
والتعبير بالاجتماع احسن من الرؤية ليدخل الاعمى كابن ام مكتوم
وخرج من اجتمع به كافرا ثم اسلم بعده فانه لا يسمى صحابيا وزاد

فان قل عدده فعال فان وصل الى شيخ مصنف لا من طريقه
فموافقة او شيخ شيخه فصاعدا فبدل وان ساوى احد المصنفين

العراقي وغيره في المحدثات على الايمان ليخرج من ارتد بعد اجتماعه ثم مات
على الردة كابن خطل بخلاف من اسلم بعدها كالاشعث بن قيس او انتهى
الى تابعي فمن بعده فهو مقطوع وزيد يطلق عليه منقطع وبالعكس تجوزا و
الاول من مباحث المتن والثاني من مباحث الاسناد فان قل عدده اي
رجال الاسناد فعال او عاليا ووقع لنا من ذلك ما بيننا وبين النبي صلى الله عليه و
سلم فيه عشرة على ضعف في الاسناد وصحيح احد عشر بالسماع المتصل
اثنا عشر فان وصل الى شيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه فموافقة
او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال الاول روى الامام احمد في مسنده
حدثنا عن عبد الرزاق فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين عبد
الرزاق عشرة رجال ولو رويناه من مسند عبد بن حميد كان بيننا وبينه
تسعة وذلك موافقة لاحمد بعلو لنا ومثال الثاني روى البخاري حديثا
عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه كان بيننا
وبين شعبة احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود الطيالسي كان
بيننا وبينه عشرة او تسعة باجايز وذلك بدل للبخاري بعلو لنا ثم لم
اقف على تصريح بانه هل يشترط استواء الاسناد بعد الشيخ المجتمع فيه
او لا وقد وقع في الاملاء حديثا مسندا من طريق الترمذي عن
قتيبة عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة مرفوعا لا تجعلوا بيوتكم مقابر الحديث وقد اخرجه مسلم عن

فمساواة او تلميذه فمصافحة ويقابله النزول او روى عن قرينه

قتيبة عن يعقوب القاري عن سهيل فقتيبة لقيه شيخان عن سهيل
فوقع في صحيح مسلم عن احدهما وفي الترمذي عن الاخر فيسمى هذا موافقة
لاجتماعهما معه في قتيبة وبدلا للمخالفة في شيخه والاجتماع في سهيل او فوقه ويكون
واسطة بين الموافقة والبدل لحصولها لاتيانه بها عنه الثالث فان ساوى عدد
الاسناد عدد اسناد احد المصنفين بان يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه
وسلم عدد ما بينه ثم بينه وهو معدوم الآن في اصحاب الكتب الستة فمساواة
او ساوى تلميذه اي تلميذ احد المصنفين بان يكونوا اكثر عددا
من اسناده بواحد فمصافحة اذ العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا
فكانه لاقى ذلك المصنف وصافحه ويقابله اي العلو السند النزول او
روى الراوي عن قرينه في السن او المشايخ فاقترنا اي فهو النوع
المسمى رواية الاقران وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهاني كما رواه
احمد بن حنبل عن ابي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن
علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن ابي بكر
بن حفص عن ابي سلمة عن عائشة قالت كن ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم ياخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة فاحمد والاربعة فوقهم
خمستهم اقران او روى كل من القرينين عن الاخر فمدبج وهو
اخص مما قبله وصنف فيه الدارقطني كرواية ابي هريرة عن عائشة و
رواية عائشة عنه ومن رواية الزهري عن ابي الزبير وابي الزبير عنه ومالك
عن الاوزاعي والاوزاعي عنه واحمد عن ابن المديني وابن المديني عنه

فالاقران او كل عن الآخر فمدبج او عمن دونه فالاكابر عن الاصاغر
ومنه الآباء عن الابناء وان تقدم موت احد قرينين فسابق و
لاحق او اتفقوا

اوروى عمن هو دونه اى اصغر منه او في مرتبة الاخذ عنه فالاكابر
عن اصاغر كرواية الزهري عن مالك والاصل فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم
عن تميم الداري خبر الجساسة ومنه اي من نوع رواية الاكابر عن الاصاغر رواية
الآباء عن الابناء والصحابة عن التابع وصنف فيهما الخطيب كرواية العباس عن
ابنه الفضل ومن رواية وائل بن حجر عن ابنه بكر وكرواية العبادلة الاربعة وابي
هريرة ومعاوية وانس عن كعب الاحبار واما رواية الابناء عن الآباء فكثير
واخص منه من روى عن ابيه عن جده وصنف في ذلك جماعة وان تقدم
موت احد قرينين اي اثنين اشتركا في الاخذ عن شيخ فسابق و
لاحق وصنف في ذلك الخطيب كالبخاري حدث عن تلميذه ابي
العباس السراج ومات سنة ست وخمسين ومائتين وآخر من
حدث عنه بالسماع ابو الحسين الخفاف ومات سنة ثلث وتسعين وثلثمائة
وسمع ابو علي البرداني من تلميذه السلفي حديثا ورواه عنه ومات
على راس خمسمائة وكان آخر اصحاب السلفي سبطه ابو القاسم بن مكي
ومات سنة خمسين وستمائة وبينهما مائة وخمسون قال شيخ الاسلام
وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وقد سمع الذهبي عن ابي اسحق
التنوخي وحدث عنه كما ذكره شيخ الاسلام في تاريخه ومات سنة ثمان
واربعين وسبعمائة وآخر من مات من اصحاب التنوخي الشهاب
الشاركي مات في ذي القعدة سنة اربع وثمانين وثمانمائة او اتفقوا

على شيء فمسلسل واسماً فمتفق ومفترق او خطا فمؤتلف ومختلف والآباء خطاً مع الائتلاف او عكسه فمتشابه وصيغ الاداء .

اي الرواة على شيء من قول او حال او صفة فمسلسل كسمعت فلانا يقول
اشهد بالله لقد حدثني فلان الى آخره وحدثني فلان ويده على كتفي الى آخره
وحدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال آمنت بالقدر الى آخره وكالمسلسل بالحفاظ
والفقهاء وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد كالمسلسل بالاولية فان السلسلة
تنتهي فيه الى سفيان او اتفقوا اسما فقط او مع الكنية او اسم الاب او الجد او
النسبة فمتفق ومفترق وصنف فيه الخطيب كالخليل بن احمد ستة واحمد بن
جعفر بن حمدان اربعة وابو عمران الجوني اثنان وابو بكر بن عياش
ثلاثة وحماد لابن زيد وابن سلمة والحنفي نسبة لبني حنيفة وللمذهب
او اتفقوا خطا لا لفظا فمؤتلف ومختلف وصنف فيه خلق اولهم
عبد الغني بن سعيد والذهبي وآخرهم شيخ الاسلام مثاله سلام
وسلام الاول بالتشديد وهو الغالب والثاني بالتخفيف فهو عبد الله
بن سلام الصحابي وسلام ابن اخته وسلام جد ابي علي الجبائي وجد
النسفي والسكندي ووالد محمد بن سلام البيكندي شيخ البخاري
وسلام بن ابي الحقيق اليهودي او اتفقت الآباء خطا لا لفظا مع
اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه وهو مركب من النوعين قبله
وصنف فيه الخطيب مثاله موسى بن علي بفتح العين وموسى بن
علي بضمها الاول كثير جدا والثاني ابن رباح اللخمي المصري وشريح
بن النعمان بالشين المعجمة والحاء المهملة وسريج بن النعمان بالمهملة

سمعت وحدثني للإملاء فأخبرني وقرأت للقارئ فالجمع وقرئ و
أسمع للسامع فأنبأ وشافه وكتب وعن للإجازة والمكاتبة و
أرفعها المقارنة للمناولة وشرطت لها وللوجادة والوصية والإعلام

والجيم الأول تابعي يروي عن علي بن أبي طالب والثاني من شيوخ البخاري وصيغ
الأداء التي يروى بها الحديث فيها وفي مراتبها وكيفيتها اختلاف طويل فلنقتصر منها
بما هو المشهور عند المتأخرين وعليه العمل وهو سمعت وحدثني للإملاء أي لما
تحمله من لفظ الشيخ فأخبرني وقرأت للقارئ على الشيخ ويجوز استعمال لفظ
التحديث هنا والإخبار فيما قبله لكن الأول هو الأولى فالجمع
أي أخبرنا وقرئ عليه وأنا أسمع للسامع فأنبأ وشافه وكتب
وعن للإجازة والمكاتبة فالأول والأخير في الإجازة مطلقا والثاني
في إجازة شافهه بها الشيخ فلا يستعمل في المكاتبة والثالث في الكتب بها إليه
بل قد يجوز استعمال الإخبار فيها مقيدا بقوله إجازة أو مشافهة أو كتابة
أو إذنا ونحو ذلك ومطلقا عند قوم ولنا فيه تفصيل بيناه في غير
هذا الكتاب وعلم مما سردناه في صيغ الأداء أن وجوه التحمل سماع
من لفظ الشيخ والقراءة والسماع عليه والإجازة وهي مرتبة في العلو كذلك
كما أفاده العطف بالفاء وأرفعها أي أرفع أنواع الإجازة المقارنة
بكسر الراء للمناولة لما فيها من التعيين والتشخيص وصورتها
أن يدفع الشيخ أصله أو ما يقوم مقامه للطالب أو يحضر الطالب الأصل
للشيخ ويقول له هذه روايتي عن فلان فاروه عني وشرطها أي
الإجازة لها أي للمناولة فلا تصح الرواية بها إلا إن قرنها بها وشرطت

للوجادة والوصية والاعلام ومن الانواع طبقات الرواة وبلدانهم

ايضا للوجادة وهي ان يجد بخط يعرف كاتبه فلا يقول اخبرني فلان بمجرد
وجدانه ذلك الا اذا كان له منه اجازة والا فليقل وجدت بخطه والوصية وهي
ان يوصي عند موته او سفره باصل معين فلا يجوز له روايته عنه بمجرد الوصية
الا اذا كان له منه اجازة والاعلام وهو ان يعلم الشيخ احد الطلبة بانه يروي كتابا
كذا عن فلان فليس له ان يعلمه الرواية عنه بمجرد ذلك الا اذا كان له منه اجازة ومن
الانواع في علم الحديث طبقات الرواة اي معرفة طبقة طبقة اي الرواة المشتركين
في السن والشيوخ ليأمن من تداخل المشتبهين وبلدانهم ليأمن
من تداخل الاسمين المتفقين اذا افترقا في النسب احوالهم تعديلا
وجرحا ويرجع الى الكتب المؤلفة في ذلك كالثقات لابن حبان و
العجلي والضعفاء له او للذهبي ومراتبهما اي الجرح والتعديل
ليعرف من يوجد بينهم من تعارض وارفع مراتب التعديل صيغة
المبالغة كاوثق الناس والمكرر كثقة ثقة ثبت ثبت او ثقة حافظ او ثقة حجة
او ثقة متقن ونحو ذلك ويليها ثقة متقن حجة ثبت حافظ ضابط
مفردا ويليها ليس به باس لا باس به صدوق مامون خيار ويليها
محله الصدق رووا عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث
بفتح الراء وكسرها جيد الحديث حسن الحديث ويليها صويلح
صدوق ان شاء الله ارجو انه لا باس به واسوأ مراتب الجرح كذاب وضاع
دجال يكذب يضع ويليها متهم بالكذب او بالوضع ساقط هالك
ذاهب متروك تركوه فيه نظر سكتوا عنه لا يعتبر به ليس بثقة غير

احوالهم تعديلا وجرحا ومراتبهما والاسماء والكنى بانواعها

ثقة ولا مأمون ويليها مردود الحديث ضعيف جداً واهٍ مطروح
ارم به ليس بشيء لا يساوي شيئاً وكل من وصف بشيء من هذه المراتب لا
يحتج به ولا يستشهد به ولا يعتبر به ويليها ضعيف منكر الحديث مضطرب
الحديث واهٍ ضعفوه لا يحتج به ويليها فيه مقال ضُعِّف ليس بذاك ليس
بالقوي يعرف وينكر ليس بحجة فيه خلف مطعون فيه سيء الحفظ لين
تكلموا فيه واصحاب هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به و
الاسماء المجردة ويرجع الى الكتب المؤلفة فيها كطبقات ابن سعد وتاريخ البخاري
وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل لابن ابي حاتم وكتب الثقات والضعفاء
والمصنفات في رجال كتب مخصوصة كتهذيب المزي في رجال الكتب
الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص برجال الموطأ ومسانيد
الشافعي واحمد وابي حنيفة ومعاجم الطبراني والكنى بانواعها
وهي ثلثة عشر الاول من اسمه كنيته وليس له كنية اخرى كابي بلال
الاشعري وله كنية كابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يكنى ايضا ابا محمد
الثاني من عرف بكنيته ولم نقف على اسمه فلم ندر هل اسمه كنيته
كالاول ولا كابي سعيد الخدري من الصحابة الثالث من لقب بكنيته
كابي الشيخ بن حبان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب له
الرابع من تعددت كناه كابن جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد الخامس
من اتفق على اسمه واختلف في كنيته وصنف فيه بعض المتأخرين
كاسامة بن زيد الحب قيل يكنى ابا زيد وابا محمد وابا خارجة او

ولا القاب ولا الانساب والمنسوب لغير ابيه ومن وافق اسمه اباه

لابا عبد الله اقوال السادس من عكسه كابي هريرة رضي الله عنه في اسمه اقوال
كثيرة سردناها في شرح مسند المشارق في بحث ثلثة السابع من اختلف في اسمه
وكنيته معا كسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم فهو لقبه واسمه صالح او
مهران او غيره اقوال وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف
في اسمه ولا وكنيته كائمة المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته
كطلحة ابي محمد والزبير ابي عبد الله العاشر عكسه كابي الضحى مسلم بن صبيح الحادي
عشر من وافقت كنيته اسم ابيه كابي اسحق ابراهيم بن اسحق المدني الثاني عشر عكسه
كاسحق بن ابي اسحق السبيعي الثالث عشر من وافقت كنيته كنية
زوجته كابي ايوب الانصاري وزوجته ام ايوب وفي ابي الدرداء وزوجته ام
الدرداء ورأيت في هذا النوع تاليفا لطيفا واختصرته ولا القاب فانها
كالاعمش والاعرج والضال لقب معاوية بن عبد الكريم لانه ضل في
طريق مكة وصنف في هذا النوع جماعة كابن الجوزي وابي بكر الشيرازي
ولي فيه تاليف جامع وجيز سميته بكشف النقاب عن الالقاب ولا الانساب
من قبيلة او بلد او حرفة او صناعة كالخياط والبزاز ولابن السمعاني
في ذلك تاليف عظيم في مجلدات والف قبله الرشاطي واختصر ابن
الاثير كتاب ابن السمعاني وزاد عليه اشياء قليلة في كتاب سماه اللباب
وقد لخصته وزدت عليه اشياء جمة واهملت ضبطها بالحروف
وجاء في مجلد لطيف يسمى لب اللباب والمنسوب لغير ابيه
كالمقداد بن الاسود نسب الى الاسود الزهري لكونه تبناه وانما هو المقداد

وجده او شيخه وشيخ شيخه او اسم راويه وشيخه والموالي والاخوة

بن عمرو اسمعيل بن علية هي امه وابوه ابراهيم ومن وافق اسمه اباه وجده
كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي ابن ابي طالب او وافق اسمه شيخه و
شيخه اي شيخ شيخه كعمران القصير عن عمران ابي رجاء العطاردي عن عمران بن
حصين الصحابي او اتفق اسم راويه اي الراوي عنه وشيخه كالبخاري يروي عن مسلم
ويروي عنه مسلم فشيخه مسلم بن ابراهيم الفراهيدي والراوي عنه مسلم
بن الحجاج والموالي من اعلى او اسفل بالرق او بالحلف والاخوة و
الاخوات صنف فيه القدماء كعلي ابن المديني ومسلم ومن لطيفه ان
ثلثة او اربعة وقعوا في اسناد واحد في العلل للدارقطني من طريق
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه انس
بن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك
حجا حقا تعبدا ورقا وذكر محمد بن طاهر المقدسي ان محمد بن سيرين
رواه عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس ادب الشيخ والطالب
يشتركان في تصحيح النية والتطهر عن اغراض الدنيا وتحسين
الخلق وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ويرشد الى من هو اولى
منه ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة وان يتطهر ويجلس بوقار ولا
يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق الا اذا اضطر الى ذلك وان يمسك
عن التحديث اذا خشي التغير او النسيان لمرض او هرم وان يتخذ مجلس الاملاء
يكون له مستمل يقظ وينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره ويرشد
غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة لحياء او تكبر ويكتب ما سمعه تاما

ادب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وكتابة الحديث وسماعه وتصنيفه واسبابها ووجوه النقل

ويعتني بالتقييد والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ في ذهنه وسن
التحمل ووقته بالنسبة الى السماع التمييز ويحصل غالبا باستكمال
خمس سنين وما دونها فهو حضور وهم كالمجتمعين على صحته قاله
شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المسمع وبالنسبة الى الطلب ان
يتأهل لذلك فيصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه وتوبته
والاداء ولا حد له بزمن بل متى تأهل لذلك وقال ابن خلاد اذا بلغ الخمسين
ولا ينكر عند الاربعين وخصوه بغير البارع المطلوب منه مجرد
الاسناد واما البارع فلا فقد حدث مالك وله نيف وعشرون
سنة وشيوخه احياء وكذلك الشافعي وحدث البخاري وما في وجهه
شعرة واستمر العلماء على ذلك وهلم جرا وقد حدثت بمكة ولي
عشرون سنة وعقدت مجالس الاملاء سنة اثنين وسبعين وثمانمائة
ولي اثنان وعشرون سنة ونصف وكتابة الحديث بان يكتبه مفسرا
مبينا ويشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى
ما دام في السطر بقية والا ففي اليسرى ويقابله مع الشيخ او ثقة
غيره او مع نفسه وسماعه اي كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا
الشيخ بما يخل من نسخ او حديث او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او
فرع قوبل عليه وتصنيفه بان يتصدى له اذا تأهل ويرتبه اما
على الابواب الفقهية او غيرها او المسانيد بان يجمع مسند كل



صحابي على حدة مرتبا على السوابق او على حروف المعجم او العلل بان
يذكر المتن وطرقه ويبين اختلاف نقلته واسبابه اي الحديث و

وصنف في ذلك ابو حفص العكبري شيخ ابي يعلى ابن الفراء
ومرجعها اي هذه الانواع المذكورة وكثير
مما قبلها النقل اذ لا ضابط لها تدخل
تحته فليراجع الى مصنفاتها
المشار اليها فيما سبق
ليحصل الوقوف
على حقائقها
واستيفائها

علم اصول الفقه

ادلته الاجمالية وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل والفقه
معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والحكم ان قسم

علم اصول الفقه

علم اصول الفقه اي العلم المسمى بهذا اللقب المشعر بمدحه بابتناء
الفقه عليه ادلته الاجمالية اي غير المعينة كمطلق الامر والنهي وفعل النبي
صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس والاستصحاب المبحوث عن اولها
بانه للوجوب حقيقة والثاني بانه للحرمة كذلك والباقي بانها حجج وغير ذلك بخلاف
التفصيلية نحو اقيموا الصلوة ولا تقربوا الزنى وصلوته صلى الله عليه وسلم
في الكعبة والاجماع على ان لبنت الابن السدس مع بنت الصلب حيث لا عاصب لهما وقياس الارز
على البر في الربوا واستصحاب الطهارة لمن شك في بقائها فليست من
اصول الفقه وعد البعض قول الصحابي دليلا لانه فعله لا يجمع على ما قال
قياسا وكيفية الاستدلال بها بالترجيح عند التعارض ونحوه وحال المستفيد
اي صفات المجتهد ذكر في الحد لتوقف استفادة الاحكام التي هي الفقه من
الادلة عليها، منحصر في سبعة ابواب واول من ابتكر هذا العلم الامام
الشافعي رضي الله عنه بالاجماع وصنف كتاب الرسالة الذي ارسل به الى
ابن مهدي وهو مقدمة الام والفقه لغة الفهم واصطلاحا معرفة الاحكام
الشرعية التي طريقها الاجتهاد كالعلم بان النية في الوضوء واجبة
وان الوتر مندوب ونحو ذلك فخرج بالاحكام الذوات وبالشرعية غيرها كالنحو

تاركه فهو واجب او فاعله فهو حرام او اثيب فاعله فهو ندب او تاركه فهو كره او لم يثب ولم يعاقب فهو مباح او نفذ واعتد به فهو صحيح وغيره باطل وتصور المعلوم على ما هو به علم وخلافه جهل

طريقها الاجتهاد او طريقها القطع كوجوب الصلوة الخمس فلا يسمى شيء من ذلك فقها والحكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف ان عوقب تاركه واثيب فاعله فهو واجب اي يسمى بذلك او عوقب فاعله واثيب تاركه امتثالا فهو حرام او اثيب فاعله ولم يعاقب تاركه فهو ندب اي مندوب او اثيب تاركه امتثالا ولم يعاقب فاعله فهو كره اي مكروه او لم يثب ولم يعاقب لا فاعله ولا تاركه فهو مباح وقد يتعلق به الثواب لعارض كما سيأتي في اول التصوف ونفذ بالمعجمة واعتد به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان او عبادة فهو صحيح وغيره بان لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او عبادة باطل وتصور المعلوم اي ادراك ما من شانه ان يعلم على ما هو به في الواقع علم كادراكنا ان العالم حادث وعدلت عن قول غيري معرفة المعلوم لانها يطلق بكون كما قال السبكي زائدا على الحد لان ما يشترط تعلقها بما هو به لا يسمى معرفة وخلافه بان ادرك على خلاف ما هو به جهل كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى هذا عدم الادراك الذي لا يسمى جهلا كعدم علمنا بما تحت الارضين وبما في بطون البحار وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول مركبا وعبارة تلك تصلح للمذهبين بان يضبط خلافه بالجر عطفا على المجرور اي وادراكه على خلاف ما هو به والخلاف بالرفع عطفا على تصور اي وخلاف تصوره على ما هو به وهو

والمتوقف على نظر واستدلال مكتسب وغيره ضروري والنظر الفكر
والدليل هو المرشد والظن راجح التجويزين ومقابله وهم والمستوي
شك مباحث الكتاب الكلام امر ونهي وخبر واستخبار وتمن وعرض

صادق بتصوره على غير ما هو به وبعد التصور اصلا والمتوقف من العلم
على نظر واستدلال مكتسب كالعلم بان العالم حادث فانه موقوف على النظر
في العالم وما نشاهده فيه من التغيير فينتقل من تغييره الى حدوثه وغيره
ضروري كالعلم الحاصل باحدى الحواس من السمع والبصر واللمس والذوق والشم فانه
يحصل بمجرد الاحساس بها من غير نظر واستدلال والنظر المذكور هو الفكر في المطلوب
ليهتدي به فيخرج الفكر لا فيه كالفكر في حديث النفس والدليل المستدل به عليه
هو المرشد اليه لانه علامة له ولا حاجة الى تعريف الاستدلال وان عرفه
بعضهم مع النظر تاكيدا لان مؤداهما واحد ثم ما حصل في التصور
لا بجزم بل مع التردد لا يخلو اما ان يكون احد الطرفين راجحا والاخر
مرجوحا او يستويا والظن راجح التجويزين ومقابله المرجوح وهم
بسكون الهاء والمستوي شك فالتردد في قيام زيد ونفيه على السواء
شك ومع رجحان الثبوت او الانتفاء ظن ومقابله وهم الادلة المتفق
عليها للاحكام الشرعية اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس مباحث
الكتاب الكلام امر ونهي نحو قم ولا تقعد وخبر نحو قام زيد و
استخبار نحو هل قام زيد وتمن نحو ليت الشباب يعود وعرض
نحو الا تنزل عندنا وقسم نحو والله لافعلن كذا وحقيقة وهو ما بقي
على موضوعه فلم يستعمل في غيره كالاسد للسبع وغيره بان استعمل

وقسم

وفي غيره مجاز والامر طلب الفعل ممن هو دونه
بافعل وهي للوجوب عند الاطلاق لا لفور او تكرار وهو نهي
عن ضده وعكسه ويوجب ما لا يتم الا به ويدخل فيه المؤمن
لا ساه وصبي ومجنون ومكره والكافر مخاطب بالفروع

وفي غيره اي غير ما وضع له مجازا كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب الفعل ممن هو دونه
بخلافه من هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني سؤالا وهذا هو
المختار تبعا لامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول كاهل البيان فقطية كما سيأتي
بافعل اي صيغته الدالة عليه هذه الصيغة وما قام مقامها من صيغ الامر كاضرب
واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجرد عن القرينة الصارفة الى غيره نحو
اقيموا الصلوة لا لفور او تكرار بل يحصل الاجزاء بالتراخي مرة الا لدليل عليهما
كالامر بالصلوات الخمس وبصوم رمضان وهو اي الامر بالشيء نهي
عن ضده وعكسه اي النهي عن الشيء امر بضده فاذا قال له اسكن كان
ناهيا له عن التحرك او لا تتحرك كان آمرا له بالسكون ويوجب الامر مع
ايجابه المامور به ما لا يتم المامور به الا به فالامر بالصلوة امر بالوضوء
الذي لا تصح بدونه والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي
لا يتوصل اليه الا به ويدخل فيه اي في الامر من الله تعالى المؤمن لا ساه وصبي
ومجنون ومكره لانتفاء التكليف عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم
عن ثلثة عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون
حتى يبرأ رواه ابو داود والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه
والساهي في معنى النائم وروى ابن ماجة حديث ان الله وضع عن

وشرطها ويرد للندب واباحة وتهديد وتسوية وغيرها
النهي استدعاء الترك وفيه ما مر الخبر ما يحتمل الصدق والكذب

عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه نعم يؤمر الساهي بعد ذهاب السهو بجبر
خلله كقضاء ما فات من الصلوة وضمان ما اتلفه من المال والكافر مخاطب بالفروع
وشرطها وهو الاسلام الذي لا تصح الا به لافتقارها الى النية المتوقفة وفائدة خطابهم
بها عقابهم عليها اذ لا تصح منهم حال الكفر لما ذكر ولا يؤاخذون بها بعد الاسلام
ترغيبا فيه قال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الآيات وقال
وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة ويرد الامر لندب نحو فكاتبوهم
ان علمتم فيهم خيرا واباحة نحو واذا حللتم فاصطادوا وتهديد نحو
اعملوا ما شئتم وتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو
كونوا قردة والتعجيز نحو فأتوا بسورة النهي استدعاء الترك اي طلبه ممن
هو دون الناهي وصيغته لا تفعل وهي عند الاطلاق للتحريم وترد للكراهة
ولا بد فيه من الفور والتكرار والا لم يتحقق الترك الا ان دل دليل على
تقييده بزمان مخصوص كالنهي عن الصيد في الاحرام وتقدم ان الامر بالشيء نهي عن
ضده وعموم مقدمات النهي عنه كتحريم اتخاذ اواني الذهب لانه
يجر الى استعمالها ويدخل فيه المؤمن الا ساهيا وصبي ومجنون ومكره
ويخاطب به الكافر ولا يحتاج الى شرط الاسلام لانه كف لا يتوقف عليه
الخبر ما يحتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قائم وان قطع بصدقه او
كذبه بخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيلمة وغيره انشاء وهو ما اقترن

وضعه

وغيره افتاء العام وما شمل فوق واحد لفظه ذو اللام ومن
وما واي واين ومتى ولا في النكرات ولا عموم في
الفعل التخصيص تمييز بعض الجملة بشرط ولو مقدما
صفة وحمل المطلق على المقيد فيه استثناء بشرط ان يتصل

لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فوق واحد اي اثنين فصاعدا
ولفظه بمعنى الفاظه ذو اللام اي المعرف بها افرادا وجمعا نحو ان الانسان لفي خسر
فاقتلوا المشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل داري فهو آمن وما فيما لا يعقل
نحو ما جاءني منك اخذته واي فيهما نحو اي عبيدك ضربته ونحو اي الاشياء
اردتها اعطيتكه واين في المكان نحو اين تكن اكن ومتى للزمان نحو متى شئت
جئتك ولا في النكرات نحو لا رجل في الدار ولا عموم في الفعل بل هو من صفات
الالفاظ كجمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلوتين في السفر الثابت في صحيح فلا يعم
كل سفر طويلا او قصيرا وكقضائه بالشفعة للجار رواه النسائي مرسلا عن
الحسن فلا يعم كل جار لاحتمال خصوصية في ذلك الجار التخصيص تمييز بعض
الجملة اي اخراجه من العام بشرط ولو مقدما نحو اكرم بني تميم ان جاؤك
وان جاءك زيد فاحسن اليه وصفة نحو اكرم بني تميم الفقهاء وحمل
المطلق منهما على المقيد به ان امكن كالرقبة في كفارة القتل قيدت
بالايمان وفي كفارة الظهار اطلقت فتحمل على تلك احتياطا فلا تجزي فيهما
الا مؤمنة فان لم يمكن فلا كصوم الكفارة قيد بالتتابع وصوم التمتع قيد
بالتفريق واطلق قضاء رمضان فلا يمكن حمله عليهما لاستحالته ولا على
احدهما لعدم المرجح فبقي على اطلاقه واستثناء وهو اخراج من متعدد بحرف فيه

ولا يستغرق ويجوز من غير الجنس وتقديمه وتخصيص الكتاب
به وبالسنة وهي بها وبهما بالقياس المجمل ما افتقر للبيان
البيان اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي النص ما لا
يحتمل غير معنى الظاهر ما احتمل امرين احدهما اظهر فان

الآية والنحو بشرط ان يتصل ولا يستغرق فلو قال له علي عشرة الا عشرة او
قال بعد ساعة الا اثنين لم يصح ويجوز الاستثناء من غير الجنس نحو له علي
الف الا ثوبا وجاء القوم الا الحمير ويجوز تقديمه على المستثنى منه نحو له علي الا درهما
الف ويجوز تخصيص الكتاب به اي بالكتاب كقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات
خص بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اي حل لكم وبالسنة
وتقدم مثاله في علم التفسير وهي بها اي ويجوز تخصيص السنة بالسنة كتخصيص
حديث الصحيحين فيما سقت السماء العشر بحديثهما ليس فيما دون خمسة اوسق
صدقة ويجوز تخصيص السنة به اي بالكتاب وتقدم مثاله في علم التفسير وبهما
اي ويجوز تخصيص الكتاب والسنة بالقياس لانه يستند الى نص من كتاب
او سنة فكانه المخصص ومن امثلته تخصيص من ملك ذا رحم محرم
فهو حر بالاصل والفرع قياسا على النفقة المجمل ما افتقر للبيان وتقدم
في علم التفسير والبيان اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي
اي الايضاح النص ما لا يحتمل غير معنى كزيد في رايت زيدا الظاهر
ما احتمل امرين احدهما اظهر من الآخر كالاسد في رايت اسدا
فانه ظاهر في الحيوان المفترس لانه فيه حقيقة ويحتمل الرجل الشجاع
بدله فان حمل على الآخر لدليل فمؤول كقوله تعالى والسماء بنيناها

حمل على الآخر لدليل فأول النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب
يجوز إلى بدل وغيره وأغلظ وأخف ونسخ الكتاب به وبالسنة
وهي بها السنة قوله صلى الله عليه وسلم حجة وأما فعله فإن كان

بأييد فإنا الموسعون ظاهره جمع يد الجارحة ودل الدليل القاطع على أن ذلك
محال على الله تعالى فحمل على القدرة النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج
بالرفع الثابت بالبراءة الأصلية أي عدم التكليف بشيء والمخرج بغاية أو
نحوها من التخصيص وبقولنا بخطاب الرفع بالموت والجنون ونحوهما ويجوز
النسخ إلى بدل كنسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة وإلى غيره كنسخ وجوب
الصدقة بين يدي النجوى في قوله تعالى إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة
وإلى بدل أغلظ كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية الثابت بقوله تعالى
وعلى الذين يطيقونه فدية بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه وإلى بدل أخف كنسخ العدة بعام بأربعة أشهر وعشر ونسخ
الكتاب به كآية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله تعالى كتب عليكم
إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين
بحديث الترمذي لا وصية لوارث وهي بها أي والسنة بالكتاب
السنة كنسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية بقوله
تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وكقوله صلى الله عليه وآله وسلم كنت
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم السنة أي هنا بحثها
والمراد بها أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريره فقوله
صلى الله عليه وسلم حجة بلا نزاع وأما فعله فإن كان [illegible] أو لدليل

قربة ودل الدليل على الاختصاص به فظاهر والا حمل على الوجوب
او الندب او توقف له اقوال وغيرها فالاباحة وتقريره على قول او
فعل حجة وكذا ما فعل في عهده وعلم به وسكت ومتواترها
يوجب العلم والاحاد العمل وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة

على الاختصاص به فظاهر انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى والتهجد
والا اي وان لم يدل دليل عليه حمل على الوجوب في حقه وحقنا
احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او توقف عنه حتى يقوم عليه دليل ثلاثة
اقوال وغيرها اي وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فا
لاباحة اي فهو محمول عليها لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة فان دل دليل على الاختصاص به كزيادة في النكاح على اربع
نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقريره على قول وفعل وقع بحضرته حجة لانه
معصوم من ان يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء سلب القتيل
لقاتله وتقريره خالد بن الوليد على اكل الضب متفق عليهما وكذا ما فعل في
عهده وعلم به وسكت عليه حجة كعلمه بحلف ابي بكر انه لا ياكل الطعام
في وقت غيظه ثم اكل لما راى الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها
اي السنة ونقله وهو اول علم الحديث يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة
وقوع الكذب من الجمع المتعدد ذكرهم تواطؤا او اتفاقا والاحاد
منها يوجب العمل والا لبطل الاحتجاج بغالب السنة دون العلم
لجواز الخطأ على الراوي وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة
لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده اما

بحجة

حجة الاجماع اتفاق فقهاء العصر على حكم الحادثة وهو حجة
في اي عصر كان ولا يشترط انقراضه فلا يجوز لهم الرجوع ولا يعتبر
قول من ولد في حيوتهم ويصح بقول وفعل من الكل ومن بعض
لم يخالف وليس قول صحابي حجة على غيره القياس رد فرع
الى الاصل بعلة جامعة في الحكم فان اوجبه العلة فقياس علة

ابن المسيب فاستقريت مراسيله فوجدت مسانيد عن ابي هريرة رضه
الاجماع اي هذا بحثه فهو اتفاق فقهاء العصر اي مجتهديه على حكم الحادثة
فلا عبرة باتفاق العوام والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم له وهو
حجة على عصره وعلى من بعده في اي عصر كان من عصر الصحابة فمن بعدهم
لعصمة الامة عن الخطأ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجتمع امتي على
الضلالة ولا يشترط في انعقاده انقراضه اي العصر بان يموت اهله فلا يجوز لهم
على هذا الرجوع عنه لانعقاده ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد في حيوتهم
وصار من اهل الاجتهاد لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر قولهم
ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقول وفعل من الكل ومن
بعض لم يخالف اي لم يخالفه الباقون ولا حامل لهم على ترك المخالفة
من خوف وطمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابي حجة
على غيره على الجديد والقديم نعم لحديث اصحابي كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم واجيب بضعفه القياس اي هذا بحثه هو رد
فرع الى اصل بعلة جامعة في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز
على البر في الربا بجامع الطعم فان اوجبته اي الحكم العلة

او دلت عليه فدلالة او بتردد فرع بين اصلين والحق بالاشبه فشبه وشرط الاصل ثبوته بدليل وفاقي والفرع مناسبته للاصل

بحيث لا يحسن عقلا تخلفه عنها فقياس علة كقياس الضرب على التأفيف للوالدين في التحريم بعلة الايذاء او دلت عليه اي توجيهه فدلالة اي فقياس دلالة كقياس مال الصبي على مال البالغ في وجوب الزكوة بجامع انه مال نام ويجوز ان يقال لا تجب كما قال به ابو حنيفة او بتردد فرع بين اصلين الحق بالاشبه اي الاكثر شبها فشبه اي فقياس شبه كالعبد اذا تلف فانه متردد في الضمان بين الانسان الحر من حيث انه آدمي وبين البهيمة من حيث انه مال وهو بالمال اكثر شبها بدليل انه يباع ويورث ويوقف وتضمن اجزاؤه بما نقص من قيمته وشرط الاصل المقيس عليه ثبوته بدليل وفاقي يقول به الخصم ان كان خصم ليكون القياس حجة عليه فان لم يكن فالقياس وشرط الفرع مناسبته للاصل فيما يجمع به بينهما الحكم وشرط العلة الاطراد في معلولها بان لا تنتقض لفظا ولا معنى فمتى انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم او معنى بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس الاول كان يقال في القتل بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب به القصاص كالقتل بالمحدد فينتقض ذلك بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به القصاص والثاني كان يقال تجب الزكوة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال ينتقض ذلك بوجوده في الجواهر ولا زكوة فيها او اجيب في واجد بعض الماء بانه يتيمم عما بقي من اعضائه كالمريض المستعمل لما [illegible]

والحكم

والعلة لا الاطراد وكذا الحكم وهي الجالبة له الاستصحاب الاصل
عند عدم الدليل حجة واصل المنافع الحل والمضار التحريم
الاستدلال اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع جمع

تبعيض الطهارة فيقبل العلة هناك الوصف قلنا موجود فيمن عمت الجراحة
اعضاءه ولا تبعيض فيه وكذا الحكم شرطه ان يكون مطردا تابعا للعلة متى وجدت
وجد ومتى انتفت انتفى وهي اي العلة الجالبة له اي الحكم بمناسبتها استصحاب
الاصل عند عدم الدليل حجة كصوم رجب لم يشرع لفقد دليل عليه فاستصحب الاصل
اي العدم الاصلي عليه وهذا هو الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق
واصل المنافع بعد البعثة الحل والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم
خاص وقيل اصل الاشياء كلها على الحل لان الله تعالى خلق الموجودات
لخلقه ينتفعون بها وقيل التحريم لانها ملك الله فلا يتصرف فيها الا باذن
منه والاول واضح في الجهتين المصلحة وقد ثبت لا ضرر ولا ضرار في الاسلام
اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق باحد لانتفاء الرسول الموصل اليه الاستدلال
اي هذا مبحث كيفيته اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع
بينهما جمع كحديث مسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي
بشهادته قبل ان يسالها وحديث البخاري خيركم قرني ثم الذين
يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا فحمل الاول
على ما اذا لم يكن المشهود له عالما بها والثاني على ما اذا كان عالما بها وكحديث
الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم توضأ وغسل رجليه وحديث النسائي
انه توضأ ورش الماء على قدميه فجمع بينهما بان الرش في حالة التجديد

وقفا فان علم متأخر فناسخ او عام وخاص خص العام به او
كل عام وخاص خص كل بكل ويقدم الظاهر على المأول والموجب
للعلم على الظن والكتاب والسنة على القياس وجليه على خفيه

والا اي وان لم يمكن الجمع وقفا حتى يظهر مرجح كقوله تعالى او ما ملكت
ايمانكم وقوله وان تجمعوا بين الاختين فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين
والثاني يحرم ذلك فرجح التحريم احتياطا وكحديث ابي داود انه سئل عما يحل
للرجل من امرأته وهي حائض فقال ما فوق الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شئ
الا النكاح اي الوطئ فهو يدل على حل الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول يحرمه
فرجح التحريم احتياطا فان علم متأخر فناسخ والمتقدم منسوخ كآيتي العدة ونحوهما
او تعارض عام وخاص خص العام به اي بالخاص كحديثيهما سقت
السماء السابق او كل منهما عام من وجه وخاص من وجه خص
كل بكل كحديث ابي داود اذا بلغ الماء قلتين فانه لا ينجس
وحديث ابن ماجة الماء لا ينجسه شئ الا ما غلب على ريحه وطعمه
ولونه فالاول خاص بالقلتين عام في المتغير وغيره والثاني خاص بالمتغير
عام في القلتين وما دونهما فخص عموم الاول بخصوص الثاني حتى
يحكم بان ما دون القلتين ينجس ذا تغير وخص عموم الثاني بخصوص
الاول حتى يحكم بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير ويقدم الظاهر
من الادلة على المأول لقوته والموجب للعلم كالمتواتر على الظن
اي الموجب له كالاحاد والكتاب والسنة على القياس فلا راي مع
قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم وجليه اي القياس

المستدل

المستند الهو المجتهد وشرطه العلم بالفقه اصلا وفرعا خلافا
غالبا ومذهبا والمهم من تفسير آيات واخبار ولغة ونحو وحال
رواة والاجتهاد بذل الوسع في الغرض وليس كل مجتهد
مصيبا والتقليد قبول القول بلا حجة ولا يجوز لمجتهد

على خفيه كقياس العلة على الشبيه المستند الهو المجتهد وشرطه ليتحقق
الاجتهاد له العلم بالفقه اى بمسائله وقواعده اصلا وفرعها خلافا غالبا
ومذهبا ليذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يحدث قولا يخرق
به الاجماع والمهم من تفسير آيات ومن اخبار اسى
احاديث وهو آيات الاحكام واخبارها بخلاف آيات الامثال والقصص
احاديث الزهد ونحوها فليست بشرط والمهم من لغة ونحو لان
بهما يعرف معاني الفاظ الكتاب والسنة وحال رواة للاخبار من
جرح وتعديل ليأخذ برواية المقبول منهم دون غيره والاجتهاد
حده بذل الوسع اى الطاقة في طلب الغرض ليحصل له وليس
كل مجتهد مصيبا اذ الحق واحد لا يتعدد
بل ماجور ان لم يقصر لحديث البخاري اذا
اجتهد الحاكم فحكم واصاب فله اجران واذا حكم
فاخطا فله اجر فاذا قصر اثم وفاقا والتقليد
قبول القول من المقلد بلا حجة يذكرها ولا
يجوز اى التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد

علم الفرائض

علم يبحث فيه عن قدر المواريث اسباب الارث قرابة ونكاح و
ولاء واسلام وموانعه رق وقتل واختلاف دين وفوت معية وجهل

علم الفرائض

علم يبحث فيه عن قدر المواريث لكل وارث وكيفية قسمها عند العول
والانكسار والاصل فيه حديث ابن ماجه وغيره تعلموا الفرائض وعلموه
فانه نصف العلم اي لتعلقه بالموت المقابل للحيوة اسباب الارث اربعة قرابة فيرث
بعض الاقارب عن البعض على التفصيل الآتي ونكاح فيرث كل من الزوجين الآخر
وولاء فيرث المعتق العتيق لحديث الولاء لحمة كلحمة النسب لا عكس واسلام
اي جهته فتصرف التركة لبيت المال ارثا اذا لم يكن وارث بالاسباب
الثلثة وموانعه الارث رق فلا يرث الرقيق والا لانتقل ميراثه الى سيده
لعدم ملكه وهو اجنبي من الميت ولا يورث لانه لا ملك له وقتل فلا يرث
القاتل لحديث الترمذي ليس للقاتل شيء وسواء العمد
وغيره والمضمون وغيره كالحد والقصاص لعموم الحديث
فلو اتفق موت القاتل قبل المقتول بان طال مرضه
بالجرح ومات بعده بالسراية ورثه منه اختلاف
دين فلا يرث المسلم الكافر والكافر المسلم كما في حديث الصحيحين اما
الكفار فيرث بعضهم بعضا وان اختلفت مللهم كاليهودي من النصراني
وعكسه اذ الكفر كله ملة واحدة نعم لا توارث بين حربي وذمي لانقطاع

المسبق والوارثون اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ وابنه الا لام وكذا عم وابنه وزوج ومعتق والوارثات بنت وبنت ابن وان سفل وام وجدة واخت وزوجة ومعتقة الفروض نصف لزوج وبنت وبنت ابن واخت لابوين او لاب منفردات

الموالاة بينهما او موت معية بان ماتا معا بغرق او حرق او ريث احدهما من الاخر وجهل السبق بان علم سبق ولم يعلم السابق او جهل اصلا والوارثون من الرجال بالاجمال عشرة وبالبسط خمسة عشر اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابنه الا لام اى ابن الاخ لابوين ولاب وكذا عم وابنه اى كل منهما لابوين ولاب لا لام وزوج ومعتق والوارثات بالاجمال من النساء سبع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن وان سفل الابن وجدة لاب ولام واخت لابوين ولاب ولام وزوجة ومعتقة ويدخل في العم عم الاب وعم الجد والمعتق عصبته وذو الارحام وهم كل قريب ليس بذي فرض ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذ لم ينتظم امر بيت المال لان لا يصرف مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين وورثهم غيرنا مطلقا الفروض اى الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى للورثة ستة نصف لخمسة لزوج لم تخلف زوجته ولدا ولا ولد ابن قال تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا واستغنيت عن تقييده في المتن هنا بتقييده في الربع وبنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين او لاب قال تعالى وله اخت فلها نصف

ربع لزوج لزوجته ولد او ولد ابن وزوجة ليس لزوجها ذلك
وثمن لها معه وثلثان لعدد ذوات النصف ثلث لعدد ولد الام و
لام ليس لميتها ولد او ولد ابن واثنان من اخوة او اخوات

ما ترك المراد اخت لابوين او لاب لا اخت لام لان لها السدس للاية
الآية المنفردات بخلاف ما اذا اجتمعن مع اخوتهن كاخواتهن او بعضهن
مع بعض على ما سيأتي وربع لزوج لزوجة ولد او ولد ابن قال الله تعالى فان كان
لهن ولد فلكم الربع مما تركن وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا وزوجة ليس
لزوجها ذلك قال الله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد ومثل الولد في
ذلك ولد الابن اجماعا وثمن لها اي للزوجة معه اي مع الولد وولد الابن قال تعالى
فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا والربع او
الثمن للزوجة او الزوجتين او الثلاث والاربع بالاجماع والزوجية كالزوجة وثلثان لعدد
ذوات النصف اثنتين فاكثر من البنات وبنات الابن والاخوات قال
تعالى في البنات فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وفي
الاختين فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك نزلت فيمن له
اخوات فدل على ان المراد منهما الاختان فصاعدا وقيس بنات الابن على
بنات الصلب ثلث لعدد ولد الام اثنين فصاعدا فقال تعالى وله اخ
او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم
شركاء في الثلث المراد اولاد الام كما قرأ ابن مسعود وغيره ولام
ليس لميتها ولد او ولد ابن او اثنان من اخوة او اخوات قال تعالى فان لم
يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس وولد

سدس لها مع لاب جد مع ولد او ولد ابن ولبنت ابن مع
بنت الصلب ولاخت لاب مع شقيقة ولاخ او اخت لام ولجدة كذا
ولا ترث من ادلت بغير وارث وتسقطها الام مطلقا وغيرها

الابن ملحق بالولد في ذلك والمراد بالاخوة الاثنان فصاعدا ذكورا او اناثا كالذكور
او سدس لها اي للام معه اي مع المذكور من الولد وولد الابن او اثنين من الاخوة
والاخوات للآية السابقة والاية ولاب مع جد مع ولد وولد ابن للميت لقوله تعالى
ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد والحق به ولد الابن وقيس الجد
على الاب ولبنت ابن فصاعدا مع بنت الصلب لانه صلى الله عليه وآله وسلم قضى
بذلك رواه البخاري عن ابن مسعود ولاخت لاب فصاعدا مع
اخت شقيقة قياسا على بنت الابن مع بنت الصلب ولاخ او
اخت لام للآية السابقة ولجدة فاكثر لانه صلى الله عليه وآله وسلم اعطى
الجدة السدس رواه ابو داود عن المغيرة وروى الحاكم عن عبادة وصححه
انه صلى الله عليه وآله وسلم قضى للجدتين من الميراث بالسدس بينهما
ولا ترث من الجدات من ادلت بغير وارث كذكر بين انثيين كام ابي
الام وترث المدلية بوارث كالمدلية بمحض اناث كام ام الام او ذكور كام اب
الاب او اناث الى ذكور كام ام الاب فتسقطها اي الجدة لاب جدة قربى
اي اقرب منها مطلقا سواء كانت القربى لاب او لام كام ام الاب وام
الام وام الاب وتسقط غيرها اي الجدة لام وقربا ها لا قوى الاب
فتسقط ام ام الام بام الام لا بام الاب لتنزل قرابة الام وكذا تسقط
ام الاب بالام وام ام الام بالام فقط لا بالاب تسقط الجدات وجدة قربى منه

قربها ويسقط الجدات وابن الابن ابن والاخوة لاب وابن وغير
الشقيق الشقيق وذو الام الثلثة ويحجب بنت وبنتا ابن وهي بعد
بنتيهما لم يعصبها ابن ابن وكذا اخوات لاب مع اخوات لابوين
لكن انما يعصبها اخ العصبة وارث لا مقدر له فيرث المال كله
او الباقي ولا تكون امرأة الا معتقة الجد مع الاخوة وانه لا فرض

وابن الابن ابن لقربه والاخوة لابوين او لاب او لام اب وابن وابنه ملحق
به بالاجماع في ذلك والاخ غير الشقيق يسقطه الشقيق لانه اقوى منه
والمراد بغير الشقيق الاخ لاب في يسقط الاخوة ذوي لام ستة الثلثة المذكورون
وحجب بنت وبنت ابن وهي اي بنت الابن تسقط بعد بنت اي بنتين
فصاعدا مالم يعصبها ابن ابن اخوها او ابن عمها في درجتها او انزل فان كان اخذت
معه الباقي بعد ثلثي البنتين بالتعصيب كذا اخوات لاب مع اخوات لابوين
يسقطن مالم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي الاخت
اخ لا ابن اخ فتسقط به ويختص هو بالباقي بخلاف بنت الابن
فيعصبها من في درجتها وانزل كما تقدم العصبة ولفظها يطلق
على الواحد والجمع المذكر والمؤنث وارث بالاجماع لا مقدر له فيرث
المال كله ان لم يكن معه ذو فرض والباقي بعد الفروض او الفرض ان كان
وقد يكون الشخص صاحب فرض في حالة وتعصيب في اخرى كالاب
ولا تكون العصبة بنفسه امرأة الا معتقة وقد يكون اذا كان بغيره كالبنت
مع اخيها الجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين لا يحجبون به وهم غير
ولد الام والحال انه لا فرض في المسئلة له الا اكثر من امرين

له الاكثر من الثلث ومقاسمتهم كاخ ومن فرض من السدس
وثلث الباقي والمقاسمة فان بقي سدس فاز به الجد وسقطوا او
دونه عالت فرع ان كانت الورثة عصبة قسم بينهم والذكر كانثيين
واصل المسئلة عدد الرؤس او فيهم فرض او فرضان وهما متماثلان

الثلث ومقاسمتهم كاخ فان كان معه اخوان واخت فالثلث اكثر او اخ
واخت فالمقاسمة اكثر فان استويا يعبر الفرضيون فيه بالثلث لانه اسهل
او هناك فرض من السدس اي فله الاكثر من ثلاثة اشياء سدس كل المال
ثلث الباقي بعد الفرض والمقاسمة كاخ ففي بنتين وجد واخوين واخت
ثلث الباقي اكثر وفي بنت وجد واخ واخت المقاسمة اكثر فان بقي
بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد وسقطوا اي الاخوة كبنتين
وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين الثلثان اربعة وللام السدس
وبقي سدس للجد او بقي دونه اي السدس عالت بتمامه
له وكذا اذا لم يبق شيء فرض له وعالت وسقطوا مثال الاولى
بنتان وزوج مع الجد والاخوة هي من اثني عشر للبنتين الثلثان
ثمانية وللزوج ثلاثة بقي واحد وللجد السدس سهمان فتعول الى
ثلاثة عشر ومثال الثانية هذه المسألة مع ام فتعول بعد عولها
الى ثلاثة عشر بنصيب الجد الى خمسة عشر فرع في
القسم ان كانت الورثة عصبة قسم المال بينهم بالسوية ويجعل
الذكر كانثيين واصل المسألة عدد الرؤس كثلاثة بنين او اخوة او
ثلث معتقات او ابن وبنت هي من ثلاثة للابن سهمان وللبنت سهم

فمن مخرجه فالنصف مخرجه اثنان والثلث ثلثة والربع اربعة
والسدس ستة والثمن ثمانية او مختلفان فان تداخلا بان
فنى الاكثر بالاقل فاكثرهما او توافقا بان لم يفنهما الا ثالث
فالحاصل بضرب الوفق من احدهما فى الآخر او تباينا بان لم يفنهما
الا واحد فيضرب كل فى كل فالاصول ثلثة واربعة وستة و

او كان فيه فرض او فرضان اى مما حبرا وصاحبها او هما متماثلان كثلثين
او نصفين فمن مخرج اصل المسألة كزوج واخت لاب او واخت لاب لها
من اثنين مخرج النصف فالنصف مخرجه اثنان لانهما قل عدد له نصف
صحيح وكذا الباقى والثلث مخرجه ثلثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن
ثمانية او كان فيها فرضان مخرجاهما مختلفان فان تداخلا بان فنى الاكثر
منهما بالاقل مرتين او اكثر كثلثة مع ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسألة
كام وولدام واخ لاب فيها سدس وثلث فهى من ستة او توافقا
بان لم يفنهما الا عدد ثالث كستة واربعة يفنيهما الا اثنان فالحاصل
بضرب الوفق من احدهما اى الجزء الذى حصلت به الموافقة فى
الآخر هو اصل المسألة كزوجة وام وابن فيها ثمن وسدس مخرجهما
متوافقان بالنصف اذ لكل منهما له نصف صحيح فيضرب نصف الثمانية
او الستة فى الآخر يبلغ اربعة عشرين هو اصل المسألة او تباينا
بان لم يفنهما الا واحد ولا يسمى عددا كثلثة واربعة فيضرب كل
فى كل اى الحاصل بذلك اصل المسألة كام وزوجة واخ لاب فيها
ثلث وربع فيضرب احدهما فى الآخر يبلغ اثنا عشر هو اصل المسألة

ثمانية واثنا عشر واربعة وعشرون يعول منها الستة الى سبعة وثمانية وتسعة وعشرة والاثنا عشر الى ثلثة عشر وخمسة عشر وسبعة عشر والاربعة والعشرون الى سبعة وعشرين ثم ان انقسمت والا قوبلت بعدد المنكسر عليهم فان تباينا ضرب

والاصول سبعة اثنان وثلثة واربعة وستة وثمانية واثنا عشر واربعة وعشرون والذي يعول منها ثلثة الاول الستة فتعول الى سبعة كزوج واختين لابوين او لاب للزوج ثلثة ولكل اخت اثنان وثمانية كهم وام لها السدس واحد وتسعة كهم واخ لام له السدس واحد وعشرة كهم واخ اخر لام له واحد والثاني الاثنا عشر فتعول الى ثلثة عشر كزوجة وام واختين لابوين او لاب للزوجة ثلثة وللام اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ لام له السدس اثنان وسبعة عشر كهم واخ اخر لام له اثنان والثالث الاربعة والعشرون فتعول الى سبعة وعشرين كبنتين وابوين وزوجة للبنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللزوجة ثلثة فالعول زيادة ما بقي من سهام ذوي الفروض على اصل المسألة ليدخل النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص اصحاب الديون بالمحاصة ثم ان انقسمت السهام على الورثة فذاك واضح كزوج وثلثة بنين هي من اربعة لكل واحد سهم والا بان انكسرت قوبلت اي السهام المنكسرة بعدد المنكسر عليه فان تباينا ضرب عدده في المسألة بعولها ان عالت كزوج واخوين لاب هي من اثنين للزوج واحد يبقى واحد لا يصح قسمه على الاخوين ولا موافقة فيضرب عددهما في اصل المسألة تبلغ اربعة ومنها تصح وكزوج

المسألة او توافقا فالوفق وتصح مما بلغ فان كان صنفين
قوبلت سهام كل صنف بعدده فان توافقا رد الى وفقه والا ترك
ان تماثل عدد الرؤس ضرب احدهما في المسألة او تداخلا فاكثرهما

وخمس اخوات لاب هي من ستة تعول الى سبعة للزوج ثلثة
يبقى اربعة لا تصح قسمه على الاخوات ولا موافقة فنضرب عددهن في سبع
تبلغ خمسة وثلثين ومنها تصح وتوافقا فالوفق من عدد يضرب في المسألة
بعولها ان عالت وتصح مما بلغ كام واربعة اعمام هي من ثلثة للام سهم يبقى
اثنان يوافقان عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عددهم وهو اثنان
في ثلثة اصل المسألة تبلغ ستة ومنها تصح وكزوج وابوين وست بنات هي
بعولها من خمسة عشر للزوج ثلثة وللابوين اربعة يبقى ثمانية توافق عددهن
بالنصف يضرب نصفه ثلثة في خمسة عشر تبلغ خمسة واربعين ومنها
تصح فان كان المنكسر عليه صنفين قوبلت سهام كل صنف بعدده فان توافقا رد
الصنف الى وفقه والا ابقا بحاله ثم ان تماثل عدد الرؤس
في الصنفين بالرد الى الوفق او البقاء على حاله ضرب احدهما اي
العدد بين المتماثلين في اصل المسألة وما بلغ صحت منه كام
وستة اخوة لام واثنتي عشرة اخت لاب هي من ستة وتعول الى سبعة
للاخوة سهمان موافقان عددهم بالنصف فيرد الى ثلثة وللاخوات
اربعة اسهم توافق عددها بالربع فيرد الى ثلثة فيتماثلان فيضرب احد
المتماثلين في سبعة تبلغ احدا وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وثلثة
اخوة لاب هي من ثلثة للبنات سهمان وللاخوة سهم وسهام كل مباين

او توافقا فالوفق ثم الحاصل فيهما او تباينا فكل فيه ثم فيهما

لعدد وهو العددان متماثلان فيضرب احدهما ثلاثة في ثلاثة اصل المسالة تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا فاكثرهما يضرب في اصل المسالة وما بلغ صحت منه كام وثمانية اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى اربعة والاخوات الى اثنين وهما متداخلان فيضرب الاربعة في سبعة اصل المسالة فيبلغ ثمانية وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وستة اخوة لاب العددان متداخلان يضرب الستة في ثلاثة اصل المسالة يبلغ ثمانية عشر ومنه تصح او توافقا فالوفق من احدهما يضرب في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيهما اي في المسالة وما بلغ صحت منه كام واثني عشر اخا لام وست عشر اختا لاب يرد عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة وهما متوافقان بالنصف فيضرب نصف احدهما في الاخر يبلغ اثنا عشر يضرب في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ اربعة وثمانين ومنه تصح وكتسع بنات وستة اخوة لاب العددان متوافقان بالثلث يضرب ثلث احدهما في الاخر يبلغ ثمانية عشر يضرب في ثلاثة اصل المسئلة يبلغ اربعة وخمسين ومنه تصح او تباينا فكل من العددين يضرب فيه اي في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيهما وما بلغ صحت منه كام وستة اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى ثلاثة والاخوات الى اثنين وهما متباينان فيضرب احدهما في الاخر يبلغ ستة تضرب في سبعة تبلغ اثنين واربعين ومنه تصح وكثلاث بنات واخوين لاب العددان متباينان يضرب احدهما في الاخر يبلغ ستة يضرب

ولو مات احدهم قبلها صحح مسئلة الاول ثم الثاني ثم ان انقسم
نصيبه من الاولى على مسألته والا فيضرب وفقها فيهما
والا فيضرب كلها ومن له شئ من الاولى ضرب فيها والثانية
في نصيب الثاني من الاولى او وفقه

ثلثة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح ويقاس بهذا ما اذا وقع التوافق
في صنف والتباين في آخر وما اذا وقع الانكسار على ثلثة اصناف او
اربعة ولو مات احدهم قبلها اي قبل القسمة فان لم يرث الثاني غير
الباقين وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل كأن الثاني لم يكن وقسم
الثاني بين الباقين [illegible]
الباقين وان ورثه غيرهم او هم واختلف قدر الاستحقاق صحح مسئلة
الاول ثم مسئلة الثاني ثم ان انقسم نصيبه اي الثاني من مسئلة الاول
على مسئلته كزوج واختين لاب ثم ماتت احديهما عن الاخرى
وعن بنت فالمسئلة الاولى من ستة وتعول الى سبعة والثانية من اثنين
ونصيب ميتها من الاولى اثنان فيقسم عليها والا فيضرب في فيهما
اي وفق مسئلة الثاني في مسألة الاول
ان كان بين نصيبه وبينها موافقة والا بان كان بينهما مباينة فيضرب
كلها اي الثانية في الاولى وما بلغ صحتا منه ومن له شئ من الاولى
ضرب في ما ضرب فيها من وفق الثانية او كلها واخذه ومن الثانية
في نصيب الثاني من الاولى يضرب ان كان بينه وبين مسئلة
مباينة او في وفقه ان كان بينهما موافقة مثال ذلك جدتان وثلث

فيهما

اخوات

اخوات متفرقات ماتت الاخت للام عن اخت لام هي الاخت للابوين
في الاولى وعن اختين لابوين وعن جدة هي جدة الجدتين في الاولى
المسئلة الاولى من ستة وتصح من اثني عشر والثانية من ستة و
نصيب ميتها من الاولى اثنان يوافقان مسئلتها بالنصف فيضرب
نصفها ثلثة في الاولى تبلغ ستة وثلثين لكل من الجدتين من الاولى
سهم في ثلثة بثلثة وللوارثة في الثانية سهم منها في واحد بواحد و
للاخت للابوين في الاولى ستة منها في ثلثة بثمانية عشر ولها من
الثانية سهم في واحد بواحد وللاخت للاب في الاولى سهمان في ثلثة
بستة وللاختين للابوين في الثانية اربعة منها في واحد باربعة
زوجة وثلثة بنين وبنت ماتت البنت عن ام وثلثة اخوة هم الباقون
من الاولى المسئلة الاولى من ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر ونصيبها
من الاولى سهم لا يوافق مسئلتها فتضرب في الاولى تبلغ
مائة واربعة واربعين للزوجة من الاولى
سهم في ثمانية عشر بثمانية عشر ومن
الثانية ثلثة في واحد بثلثة ولكل ابن من
الاولى سهمان في ثمانية عشر
بستة وثلثين ومن الثانية
خمسة في واحد
بخمسة

علم النحو

علم يبحث فيه عن اواخر الكلم اعرابا وبناء الكلام قول مفيد
مقصود الكلمة قول مفرد وهي اسم يقبل الاسناد والجر

علم النحو

علم يبحث فيه عن اواخر الكلم اعرابا وبناء هما بالنصب
على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف والخط اذ يبحث فيهما
عن جملة الكلم ومنها الاخر لكن من حيث التصحيح والاعلال لفظا و
الابقاء والحذف رسما الكلام حده قول اي لفظ دال على معنى مفيد اي مفهم
معنى يحسن السكوت عليه مقصود اي لذاته فخرج بالقول والتعبير به
احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل ما لا يدل من الالفاظ او يدل من
غيره كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم نحو ان قام زيد وبالمقصود
ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى شيء من ذلك كلاما
وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة الكلمة حدها قول
تقدم تفسيره وما يخرج به مفرد وهو ما لا يدل جزؤه على جزء
معناه كزيد علما بخلاف نحو غير علم والكلام والكلم فان اجزاء كل
ما ذكر تدل على جزء معناه وهي اسم يقبل الاسناد اي بطرفيه
وهو انفع علاماته فان به تعرف اسمية الضمائر نحو انا قمت وحدي
تعليق خبر بمخبر عنه او طالب بمطلوب منه ولشموله الطلب عطف عليه
عن قول فيه بالاخبار عنه والجر اي الكسرة التي يحدثها عامله

والتنوين وفعل يقبل التاء ونون التاكيد وقد حرف لا يقبل

سواء كان بدخول حرف او مضاف اليه او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الله
الكريم والتعبير به اخص من حرف الجر واحسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم
في الصورة نحو ذلك بان الله ويشمل المضاف اليه لان جره على المختار تبعا
لسيبويه بالمضاف وان قال ابن مالك بالحرف المقدر اما التابع فجاره جار
متبوعه من حرف او مضاف في القول بان جاره وجار المضاف اليه التبعية و
الاضافة ضعيف في التنوين وهو نون تثبت باخره لفظا لا خطا وهذا احسن
حدوده واخصرها وخرج باخره نون التاكيد الخفيفة كغيرها وهو تمكين في
الاسم المعرب كزيد رجل وتنكير في المبني من اسماء الافعال للدلالة على تنكيره
كصه اي اسكت سكوتا ما ومقابلة وفي جمع المؤنث السالم كمسلمات
عن نون جمع المذكر وعوض عن جملة وهو اللاحق لاذ عوضا
عما يضاف اليه واسم وهو اللاحق لكل وبعض اي وحرف
وهو اللاحق للمنقوص حالة الرفع والجر كقاض وفعل يقبل التاء
ويصدق بتاء الفاعل لمتكلم او مخاطب او مخاطبة كقمت وبتاء
التانيث الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة ولا في هذه العلامة
يختص بها الماضي ونون التاكيد مشددة كاضربن او خفيفة كاضربن
وهذه العلامة يختص بها الامر والمضارع في بعض احواله بان يكون
تلو اما الشرطية كاما ترين او طلبا نحو لتضربن وهل تفعلن او
قسما مثبتا مستقبلا نحو والله لاقومن بخلاف الحال نحو تالله تفتؤ
اي لا تفتأ وقد للتحقيق نحو قد يعلم الله او التقريب نحو قد قامت

ثم الاعراب بتغيير الآخر لعامل برفع ونصب في اسم ومضارع
وجر في الاول وجزم في الثاني والاصل فيها ضم وفتح وكسر و
سكون وناب عن الضم واو في اب واخ وحم وهن وفم بلا ميم

الصلوة والتقابل نحو قد يصدق المكذوب هذه اشهر معانيها وهي كما صح
والمضارع وقد علمت نكتة تعداد العلامات ثم حرف لا يقبل شيئا من علاماتِ
الاسم والفعل ثم خلوه من العلامة علامة وهو مختص بالاسم كحروف الجر وبالفعل
كالنواصب والجوازم وشان المختص ان يعمل غالبا ومشترك بينهما كحرف العطف ولا يعمل
غالبا وتقسيم الكلمة الى الثلاثة معتبرا في كل واحد بعلاماته اختصار لعلم النحو ثم
الاعراب لغة البيان واصطلاحا تغيير الآخر لعامل فخرج بالتغيير لزوم هيئة واحدة
وهو البناء وبتغيير الآخر غيره كالتكسير والتصغير ونحوهما وبالعامل
تغيره بغير عامل كالحكاية في قولك من زيد وزيدا وزيد لمن قال جاءني
زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فلا يسمى ذلك اعرابا ثم التغيير يكون
بالاربعة الانواع برفع ونصب فيهما اي اسم ومضارع نحو زيد يقوم وان زيدا
لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما بالمعربين اذ الكلام انما هو في الاعراب
وهو لا يدخل المبني وجر في الاول اي الاسم فلا يدخل الفعل لامتناع
دخول عامله عليه وجزم في الثاني اي الفعل تعويضا عن الجر
نحو لم يقم والاصل فيها اي الاربعة ضم وفتح وكسر وسكون
لف ونشر مرتب اي الاصل فيها في الرفع الضم وفي النصب الفتح وفي
الجر الكسر وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عدا ذلك
نائب كما قلت وناب عن الضم واو في موضعين في اب واخ وحم وهن

وفم

وذي كصاحب وفي جمع مذكر سالم والف في المثنى ونون في الافعال الخمسة وعن الفتح الف في ابوه واخوته وياء في الجمع السالم والمثنى وحذف نون في الافعال الخمسة وكسرة في جمع مؤنث سالم

وفم بلا ميم وذي كصاحب اذا اضيفت لغير ياء المتكلم غير مثناة ولا مجموعة ولا مصغرة نحو هذا ابوك واخوك وحموك وكذا الباقي بخلاف ما اذا افردت نحو ولد اخ واضيفت للياء نحو هذا اخي او كانت مثناة او مجموعة او مصغرة فتعرب في الاولى الاخير بالحركات الظاهرة وفي الثاني بها المقدرة وفي التثنية والجمع اعراب المثنى والمجموع وكذا فم بالميم يعرب بالحركات نحو هذا فمك وذو التي بمعنى صاحب احترز به عن الموصولة فانها مبنية على الواو وفي جمع مذكر سالم ان لم يتغير نظم واحده سواء كان اسما او صفة كجاء الزيدون والمسلمون وشرط الاول ان يكون علما لمذكر عاقل خاليا من تاء التأنيث ومن التركيب وشرط الثاني ان يكون وصفا لمذكر خاليا من التاء ليس من باب افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا مما يستوي فيه المذكر والمؤنث وخرج بالسالم المكسر فاعرابه بالحركات كالمفرد وبالمذكر المؤنث وسياتي وناب عن الضم الف في المثنى وهو الدال على اثنين بزيادة الف او ياء ونون نحو قال رجلان وناب عنه نون في الافعال الخمسة يفعلان وتفعلان ويفعلون وتفعلون وتفعلين وناب عن الفتح الف في ابوه واخوته نحو رايت اباك الى آخره وناب عنه ياء في الجمع السالم والمثنى نحو رايت الزيدين والزيدين وناب عنه حذف نون في الافعال الخمسة نحو لن تفعلا ولن يفعلا الخ

وعن الكسرة ياء في الثلاثة الاول وفتحة فيما لا ينصرف وعن
السكون حذف آخر المعتل ونون الافعال المعرفة مضمر تكلم

ونابت عنه كسرة في جمع مؤنث سالم اي ما جمع بالالف والتاء مزيدتين نحو
خلق الله السموات وخرج بالسالم المكسر بان كانت الالف والتاء اصلية
كقضاة وابيات فتنصب بالفتحة اما رفع السالم وجره فعلى الاصل وناب عن الكسر
ياء في الثلاثة الاول اي في المثنى والجمع والنون فيهما البدل حال الاضافة
من حال الافراد اذ تحذف في الاولى كالتنوين وناب عنه فتح فيما لا ينصرف نحو
ما كان فيه الف تأنيث كحبلى وحمراء او على وزن مفاعل او مفاعيل كمساجد
وقناديل او معدولا او موازنا للفعل وعجميا او فيه تاء التأنيث او
تركيب مزج او الف ونون زائدتان مع العلمية في الجميع او الوصف
في الاولين والاخيرين كعمر واخر واحمد واحمر وابراهيم وفاطمة وطلحة
وحضرموت وعثمان وسكران فان دخلته ال او اضيف جر نحو
في المساجد وفي احسن تقويم ومن استثنى هاتين الحالتين فعلى
رأيه انه حينئذ ممنوع الصرف وناب عن السكون حذف آخر
الفعل المعتل وهو ما آخره الف او واو او ياء نحو لم يخش ولم يغز
ولم يرم وحذف نون الافعال الخمسة نحو لم يفعلا ولم يفعلوا الخ
المعرفة قال ابن مالك حدها وحد النكرة عسر لا ولى عد اقسام المعرفة
لحصرها ثم يقال وما عدا ذلك نكرة فلهذا سلكنا هذا الصنيع فلزم
تقديم المعرفة وانكانت الفرع وهي سبعة مضمر وهو ما دل على متكلم او
حاضر او غائب وهو قسمان متصل وهو التاء مضمومة للمتكلم مفتوحة للمخاطب

فاشارة ومنادى فموصول فذو اللام فمضاف لاحدها في التنكير غيرها

مكسورة للمخاطبة والالف والواو والنون للمخاطب والغائب وهي مرفوعة
والياء للمتكلم والكاف للمخاطب والهاء للغائب وهي للنصب والجر ونا للمتكلم
وهي للثلاثة ومنفصل وهو للرفع انا ونحن وانت الى انتن وانتما وانتم وانتن
وهو الى هما وهم وهي وهن وللنصب اياي باتصاله بحروف دالة على التكلم والخطاب
والغيبة فعلم وهو المعين لمسماه بلا قيد سواء كان شخصا اسما لاولي العلم
كزيد او غيرهم كلاحق ومكة او كنية بان صدر بابا وام كابي الخير وام كلثوم او لقبا
اشعر بمدح او ذم كزين العابدين وانف الناقة او جنسا كثعالة للثعلب اسامة علم
للعقرب وبرة للمبرة فاشارة وهو ذا للمذكر وتا للمؤنث وتثنيتهما ذان وتان رفعا وذين وتين
نصبا وجرا لمثناهما واولاء بالمد والقصر لجمعهما وهنا للمكان ويتصل بها في
البعد كاف خطاب تتصرف بحسب المخاطب وحدها او مع اللام الا ان
تقدم الاسم ها التنبيه ومنادى كيا رجل فموصول وهو الذي للمذكر
والتي للمؤنث ويثنيان كالاشارة والذين لجمع المذكر واللاتي لجمع المؤنث
وللجميع من للعالم وما لغيره وال بمعناها ويسمى موصولا ويجب وصله عن ال
بجملة خبرية مشتملة على عائد وال بوصف صريح فذو اللام جنسية كانت
استغراقية ان الانسان لفي خسر او للحقيقة الرجل خير من المراة او عهدية
نحو فيها مصباح المصباح اذ هما في الغار ومضاف لاحد المذكورات
وفهم ان المضاف الى العلم والمشار اليه وغيرهما الا المضاف
للمضمر فانه دونه ولذا عطفه بالواو ولكن المنادى فانه في مرتبة
الاشارة لان تعريفهما بالقصد والمواجهة وعطفت في الباب بالفا اشعارا

وعلامته قبول ال الافعال ماض مفتوح وامر ساكن ومضارع
مرفوع وينصب بلن واذن وكي ظاهرة وان كذا ومضمرة بعد اللام او
وحتى وفاء السببية وواو المعية المجاب بهما طلب ويجزم بلم ولما

بان كالادون ما قبلها النكرة اي غير السبعة المذكورة وعلامته قبول
ال المؤثرة التعريف كرجل بخلاف سائر المعارف فلا تقبلها ونحو الحسن
فيه للمح الصفة لا تؤثر التعريف الافعال ثلاثة ماض مفتوح اي مبني على الفتح
لفظا كضرب او تقديرا كعدا وتنوب عن الفتح الضمة اذا اتصل به واو كضربوا ويبنى
على السكون لكنه هو الاصح في البناء وجرى عليه لمشابهة المضارع اذا اتصل به
ضمير رفع متحرك كضربت وامر ساكن اي مبني على السكون كاضرب وينوب عنه
الحذف في معتل الاخر كاخش وارم واغز ومضارع معرب
مرفوع اذا تجرد عن ناصب وجازم وينصب بلن نحو فلن ابرح
الارض واذن نحو اذن اكرمك لمن قال ازورك وكي نحو جئتك
كي تكرمني ظاهرة قيد في الثلاثة وان كذا اي ظاهرة نحو اعجبني
ان تقوم ومضمرة بعد اللام اي لام التعليل ولام الجحود نحو
ليغفر لك الله وما كان الله ليعذبهم وبعد او نحو لالزمنك
او تقضيني حقي وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفاء
السببية وواو المعية المجاب بهما طلب امر ونهي ودعاء واستفهام
او عرض او تحضيض او تمن او ترج او نفي مثال الفاء في الخمسة كون
لا تطغوا فيه فيحل رب وفقني فاعمل هل لنا من شفعاء فيشفعوا
لنا الا تنزل بنا فتصيب خيرا [illegible] يا ليتني كنت معهم

ولا واللام للطلب ان واذما ومهما ومن وما واي ومتى و
الى واين وحيثما وكلها للشرط المرفوعات الفاعل اسم قبله فعل تام

فافوز لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع لا يقضى عليهم فيموتوا
ومثاله في الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقس
في الباء خرج بفاء السببية وواو المعية غيرهما كالعاطفة والمستأنفة فيجب
الرفع بعدهما نحو الم تسأل الربع القواء فينطق لا تأكل السمك وتشرب اللبن و
يجزم لم ولما وهما للنفي نحو لم تفعل بل لما يذوقوا عذاب ولما ابلغ والنهي
لا واللام للطلب هو طلب الترك المسمى بالنهي في الاول نحو لا تشرك وطلب
الفعل المسمى بالامر في الثانية نحو لينفق ذو سعة والدعاء فيهما نحو
لا تؤاخذنا ليقض علينا ربك وان نحو ان يشأ يرحمكم واذما
نحو اذ ما تفعل افعل وهي للزمان وحرف كان بخلاف ما بعدها
ومهما نحو مهما تفعل افعل ومن نحو ومن يعمل سوءا يجز به
وما نحو وما تفعلوا من خير يعلمه الله واي نحو اياما تدعوا
فله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم واني نحو اني
تسافر اسافر وهما للزمان واين نحو اين تجلس اجلس
وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما للمكان وكلها للشرط اي
ان وما بعدها للتعليق امر على آخر فتجزم فعلين كان يسمى
الاول فعل الشرط والثاني جوابه المرفوعات ذكر منها ستة الاول
الفاعل هو اسم قبله فعل تام او شبهه كالمصدر واسم الفاعل واسم الفعل
والظرف نحو قام زيد ولله على الناس حج البيت من استطاع زيد

أو شبهه الثاني نائب فاعل مفعول له أو غيره عند عدمه أقيم مقامه
إن غير الفعل بضم أول متحرك منه وكسر ما قبل آخره ماضيا أو
فتحه مضارعا المبتدأ اسم عري عن عامل غير مزيد ولا يأتي نكرة
ما لم يفد

قائم أبوه وهيهات العقيق عند زيد فخرج بالاسم الفعل فلا يكون فاعلا
وبالفعلية المبتدأ نحو زيد قائم وأفاد أن الفاعل لا يتقدم على الفعل وبالتا
مرفوع النواسخ نحو كان زيد قائما الثاني نائب عنه هو مفعول به أو غيره
كمصدر وظرف ومجرور عند عدمه أقيم مقامه في الرفع ووجوب التأخير و
العمدية فلا يحذف نحو ضرب زيد فإذا بني في الصور نحو وجلس عندك
وفي الدار ولا يجوز إقامة غير المفعول به مع وجوده إن غير الفعل الرافع له بضم أول متحرك
منه مطلقا ماضيا كان أو مضارعا أو لحركة ... كضرب يضرب استخرج يستخرج
وكسر ما قبل آخره إن كان ماضيا وفتحه إن كان مضارعا كالأمثلة
المذكورة فإن كانت عينه حرف علة واوا وياء كقال وباع استثقلت
الكسرة في الماضي عليهما فنقلت إلى الفاء وسكنتا فتسلم الياء وتقلب الواو ياء
كقيل وبيع وقلبتا ألفا في المضارع كيقال ويباع لتحركهما الآن وانفتاح
ما قبلهما في الأصل الثالث المبتدأ وهو اسم صريحا أو مؤولا عري عن
عامل غير مزيد كزيد في زيد قائم وأن تصوموا خير لكم أي صيامكم
فخرج الفعل والاسم المقترن بعامل غير مزيد كمدخول النواسخ و
غيرها ولا يضر العامل المزيد كمن في قوله تعالى هل من خالق غير الله
ولا يأتي نكرة ما لم يفد فإن أفاد في ذلك بأن يكون عاما أو خاصا
بوصف أو غيره نحو كل يموت ومن جاءك فهو حر ورجل عالم جاءني

وخبره مفرد وجملة برابط وشبهها وفي اصله التاخير و
يجب للالتباس في مجب تصديره وفي جبينهما واسم كان وامسى واصبح

وغلام رجل حاضر والرابع خبره وهو المسند اليه خرج الفاعل وسائر
المرفوعات ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قائم وجملة اسمية او فعلية انما تكون
خبرا برابط يصححها وهو ضمير نحو زيد ابوه قائم او قام ابوه او اشارة نحو لباس
التقوى ذلك خير ويستغنى عنه ان كانت عينه في المعنى نحو قولي لا اله الا الله و
شبهها عطف على جملة نحو الظرف والمجرور ويتعلقان حينئذ بفعل او وصف
محذوف وجوبا نحو زيد عندي وزيد في الدار واصله اي الخبر
التاخير واصل المبتدأ التقديم لان الخبر وصف في المعنى و
حق الوصف التاخير ويجوز تقديمه نحو قائم زيد ويجب
الاصل للالتباس بان يكونا معرفتين او نكرتين مستويتين و
قرينة نحو زيد صديقي بخلاف ما اذا كان قرينة نحو بنونا بنو ابنائنا
او كان الخبر فعلا فيلتبس المبتدأ بالفاعل نحو زيد قام فان رفع ضميرا
بارزا نحو الزيدان قاما او الزيدون قاموا جاز التقديم لامن اللبس او كان
محصورا نحو ما زيد الا شاعر فلو قدم اوهم انحصار الشعر في زيد فان
قصد وجب التقديم ويجب تصديره واجبه اي واجب التقديم منهما
اي من المبتدأ والخبر كالاستفهام نحو من مجيئك واين زيد ومدخول
لام الابتداء نحو لزيد قائم ولقائم زيد وفي مرجع ضميرها هو الخبر نحو
في الدار صاحبها وعلى التمرة مثلها زبدا والخامس اسم كان وامسى
واصبح واضحى وظل وبات وصار نحو كان زيد قائما الى آخره ولا نظائرها

واضحى وظل بات صار وما تصرف منها وليس فتئ وبرح
وانفك زال تلو نفي او شبهه دام تلو ما وخبر ان وان وكان
ولكن وليت ولعل ولا يتقدم غير ظرف خبر لا المنصوبات

وما تصرف منها اي المذكورات بحكمها بعد ما قبلها بتحقيق وذلك
كالمضارع والامر والوصف والمصدر نحو لم اك بغيا وكونوا حجارة و
ليس بلا شرط ايضا ولا يتصرف نحو ليس زيد قائما وفتئ وبرح وانفك
زال الاربعة بشرط ان تكون تلو نفي او شبهه وهو النهي والاستفهام ظاهرا
او مقدرا ويأتي منها المضارع والوصف فقط نحو ما زال زيد قائما ولا تزال
ذاكر الموت تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ ودام تلو ما المصدرية الظرفية
نحو ما دمت حيا ولا يتصرف والسادس خبر ان بالكسر وان بالفتح وهما
للتوكيد نحو ان الله غفور رحيم ذلك بان الله هو الحق وكان وهي
للتشبيه نحو كان زيدا اسد ولكن وهي للاستدراك نحو زيد
شجاع لكنه بخيل وليت وهي للتمني نحو ليت الشباب يعود و
لعل وهي للترجي في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن و
تكون للتوقع في المكروه نحو لعل العدو قادم والفرق بين الترجي و
التمني اشتراط امكان الاول دون الثاني ولا يتقدم الخبر حال
كونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها بخلاف خبر كان واخواتها الا
ليس وما بعدها اما الظرف ومثله المجرور فيتقدم نحو
ان لدينا انكالا ان علينا للهدى والسابع خبر لا النافية
للجنس نحو لا [illegible] لا احد اغير من الله عز وجل المنصوبات

المفعول به ما وقع عليه الفعل والأصل تأخيره ويجب للالتباس والمصدر ما دل على الحدث فإن وافق لفظ فعله فلفظي وإلا فمعنوي ويذكر لبيان نوع وعدد وتوكيد ظرف زمان كيوم وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين ومكان كالجهات

منها المفعول به وهو ما وقع عليه الفعل أي تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا أو مجازا نحو أردت السفر والأصل تأخيره عن الفاعل لأنه فضلة ويجوز تقديمه نحو ضرب عمرا زيد ويجب الأصل للالتباس بأن فقد إعرابهما ولا قرينة نحو ضرب موسى عيسى بخلاف ما إذا كان قرينة نحو أكل الكمثرى يحيى أو كان محصورا نحو ما ضرب زيد إلا عمرا أو إنما ضرب زيد عمرا فإن قصد حصر الفاعل وجب تأخيره ومنها المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت ضربا فإن وافق لفظ فعله كهذا المثال فلفظي وإلا بأن وافق معناه دون لفظه فمعنوي كقعدت جلوسا ويذكر أي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى مفعولا مطلقا لبيان نوع كسرت سير الأمير وعدد كضربت ضربتين وتوكيد نحو والصافات صفا وكلم الله موسى تكليما أما المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات ولا يسمى مفعولا مطلقا نحو أعجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان زمان كيوم وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين وكلها تقبل النصب نحو سرت يوما وليلة إلى آخرها وقد يخرج عنه نحو يوم الخميس مبارك ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلف وأمام ويمين وشمال نحو جلست فوقك إلى آخره وعند ومع

الست عنده مع وتلقا والمفعول له مصدر معلل بفعل شاركا
في الفاعل والوقت والمفعول معه التالي واو مع بعد فعل او ما فيه
معناه وحروفه والحال وصف فضلة مبين المبهم من الهيئة
وحقه

وتلقاء كزيد عندك وجلست معك وتلقاءك ومنها المفعول له وهو
مصدر معلل بفعل شاركه في الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تاديبا فخرج غير
المصدر والمصدر غير المعلل للمعلل الذي لم يشاركه فعله في الفاعل والوقت فيجر
الجميع باللام ونحوها نحو سرى زيد للعشب والموت وابنوا للخراب جئتك
لاكرامك لي قضيت لنوم ثيابها وقد يجر بها مع استيفاء الشروط
نحو ضربته للتاديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع
بعد فعل او ما فيه معناه وحروفه من الصفات نحو سرت والنيل
وانا سائر والنيل فخرج التالي لواو من غير تقدم ما ذكر نحو كل
رجل وضيعته او بتقدم ما فيه معنى الفعل دون حروفه كاسم الاشارة
او هاء التنبيه نحو هذا لك واباك فليس بمفعول معه وفهم من قوله
بعد انه لا يتقدم عليه وانه هو العامل لا الواو وهو كذلك للنفي بهما ومنها
الحال وهو وصف اي مشتق فضلة اي ليس احد جزئي
الكلام مبين للمبهم من الهيئة نحو جاءني زيد راكبا فراكبا مشتق
بعد تمام الكلام مبين هيئة مجيء زيد وقد يكون غير وصف اذا اول به
نحو كر زيد اسدا اي كاسد وقد لا يجوز نحو وما خلقنا السموات
والارض وما بينهما لاعبين وهو اخرج الفضلة بالمعنى السابق
وحقه ان يكون نكرة وقد يكون معرفة بتاويل نحو جاء الجم الغفير

ان يكون نكرة من معرفة ومستقلا وعاملا وشبهه و
التمييز نكرة مفسر للمبهم من الذوات كالمقدار والعدد والنسب فيكون
منقولا من فاعل ومفعول وغيره او غير منقول المستثنى
ان كان

اي جميعها وادخلوا الاول فالاول اي واحدا فواحدا وان ياتي من معرفة
وقد ياتي من نكرة حيث يصح الابتداء بها نحو في اربعة ايام سواء وان
يكون مستقلا اي وصفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا خاتمك حديدا و
عامله فعل كالمقدر او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد
مسافر راكبا او لا كالاشارة نحو هذا بعلي شيخا والتمني والتنبيه نحوهما
ومنها التمييز وهو نكرة مفسر للمبهم من الذوات وهذا مخرج الحال
والذوات كالمقدار نحو شبر ارضا وقفيز برا ورطل زيتا والعدد نحو
احد عشر كوكبا والنسب عطف على الذوات فيكون حينئذ
منقولا من فاعل نحو طاب زيد نفسا اصله طابت نفس زيد او
من مفعول نحو غرست الارض شجرا اصله شجر الارض او غيره
نحو انا اكثر منك مالا اصله مالي اكثر من مالك تحول عن المبتدا
او غير منقول نحو لله دره فارسا وقد يكون معرفة لفظا فيأول نحو
وطبت النفس يا قيس عن عمرو اول على زيادة اللام ومنها المستثنى
وانما يكون من المنصوبات ان كان مستثنى بالا من موجب نحو
فَسَجَدَ الْمَلٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ اَجْمَعُوْنَ اِلَّآ اِبْلِيْسَ فان كان
المستثنى منه منفيا تاما بان ذكر جاز البدل مع جواز النصب
نحو ما فعلوه الا قليل قرئ بالرفع والنصب مثل النفي فيما ذكر النهي

بالا من موجب فان كان منفيا تاما جاز البدل او فارغا فعلى
حسب العوامل وبغير وسوى جر وبخلا وعدا وحاشا جاز
نصبه وجره والمنادى ان كان غير مفرد او نكرة غير مقصودة نصب وان
كان مفردا او نكرة مقصودة ضم واسم لا النافية للجنس ان كان
غير مفرد

والاستفهام والكلام في الاستثناء المتصل اما المنقطع بان كان من
غير الجنس فيجب نصبه نحو ما جاء القوم الا الحمير او فارغا بان حذف
المستثنى منه فعلى حسب العوامل التي قبله يجري نحو ما جاء الا زيد ما رأيت
الا زيدا او ما مررت الا بزيد او كان بغير وسوى بالكسر والضم مقصورا وبالفتح ممدودا
جر باضافتهما نحو جاء القوم غير زيد او سوى زيد بغير تنوين او كان مستثنى بالا واخواتها التي بقيت
او كان بخلا وعدا وحاشا جاز نصبه على انها افعال فاعلها مستتر
راجع الى البعض المفهوم من الكلام قبله وجره على انها حروف جر
نحو قاموا خلا زيدا او عدا عمرا وعمرو وحاشا بكرا وبكر فان
وصلتا بما تعينت فعليتهما فوجب النصب ولا توصل بحاشا ومنها
المنادى بيا او الهمزة او اي او ايا او هيا وانما ينصب ان كان غير
مفرد بان كان مضافا نحو يا عبد الله او شبيها به بان كان ما بعده
من تمام معناه نحو يا طالعا جبلا او نكرة غير مقصودة كقول الاعمى يا رجلا
خذ بيدي فان كان مفردا علما او نكرة مقصودة ضم اي بني على
الضم لتضمنه معنى كاف الخطاب نحو يا زيد ويا رجل فان كان مبنيا
قبل النداء على غيره قدر بناؤه عليه كيا سيبويه ومنها اسم لا النافية
للجنس وانما ينصب ان كان غير مفرد اي مضافا او شبيها به

والا ركبت ان باشرت والا رفع فان كررت جاز رفع الثاني ونصبه وتركيبه ان ركب الاول وان رفع لم ينصب الثاني ومنها مفعولا ظن وحسب وخال وزعم وعلم ورأى ووجد وجعل وافعال التصيير .

كالمثال نحو لا صاحب بر ممقوت ولا طالعا جبلا حاضر والا بان كان مفردا ركب معها وبني على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية مع نصبه محلا نحو لا رجل في الدار ان باشرته مدخولها لشبهها بالمضاف لفظا او محلا والا بان فصل بينها وبينه رفع نحو لا فيها غول فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله جاز رفع الثاني ونصبه بتنوين وتركيبه بلا الثانية ان ركب الاول فالرفع على اهمالها او عطفها على جملة لا الاولى مع ما بعدها والنصب عطفا على محل اسم لا الاولى والتركيب استقلالا وعلى الاول فالاوجه ان كان ذلك ولا ابن من الثاني لا نسب اليوم ولا خلة ومن الثالثة لا بيع فيه ولا خلة وان رفع الاول لم ينصب الثاني لعدم نصب محل الاول المعطوف عليه بل رفع ايضا مع الا الثانية كالاول نحو لا بيع فيه ولا خلة او ركب استقلالا نحو لا لغو فيها ولا تأثيم ومنها مفعولا ظن وحسب وخال بمعناهما وزعم وعلم بمعنى عرف ورأى لا بمعنى ابصر ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا قائما الى آخره وافعال التصيير وهي اتخذ وصير وتخذ وجعل لا بمعنى اعتقد او خلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا واحد المفعولين المبتدأ والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها وتقدم مثالها والله

خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها المجرورات تجر بالاضافة
بتقدير من او اللام او في وبالحرف وهو من الى وعن وعلى
وفي ورب والباء والكاف واللام ومذ ومنذ والواو والتاء

اعلم بالصواب المجرورات ثلاثة مجرور بالاضافة اي بسببها بتقدير من
فيما هو بعض المضاف اليه نحو خاتم حديد واللام فيما هو ملكه او مختص به
نحو غلام زيد باب الدار او في في ظرفه نحو مكر الليل ثم الجار للفعل قال سيبويه
المقدر في مثل ما الله الحرف المقدر على الثاني الباء في تقدير التعدية تعلق بمجرور
وعلى الاول للمصاحبة والملابسة وتقدم اول هذا الفن ان الجر بالاضافة
ضعيف لذا نقيسه بما تقدم من التاويل ومجرور بالحرف وهو اي
الحرف الجار بمعنى الحروف من لابتداء الغاية نحو من المسجد
الحرام والى لانتهاء الغاية نحو الى المسجد الاقصى وعن للمجاوزة
نحو رميت السهم عن القوس وعلى للاستعلاء نحو جلست على
السرير وفي للظرفية نحو الماء في الكوز ورب للتقليل نحو رب رجل لقيته
والباء للالصاق نحو بزيد داء والكاف للتشبيه نحو زيد كالاسد
واللام للملك وللاختصاص نحو المال لزيد والجل للفرس ومذ
ومنذ ولا يجران الا اسم الزمان غير المستقبل وهما في الماضي
بمعنى من نحو ما رايته مذ او منذ شهر وفي الحاضر بمعنى في
نحو ما رايته مذ ومنذ يومنا والواو والتاء ولا يجران الا في القسم
نحو والله وتالله وتختص الواو بالظاهر والتاء بالله فهذه اصول معاني
الحروف المذكورة وقد تاتي لغيرها للمجاز وجر الاسم بعد الواو نحو

وبالمجاورة في نعت وتاكيد التوابع النعت تابع مكمل ما سبق
موافق له في اعراب وتنكير وفرعه وفي تذكير وافراد وفرعهما
ان كان حقيقيا العطف بيانيا كالنعت ونسق بواو وفاء وثم واو

القسم نحو وليل كموج البحر ارخى سدوله انما هو برب مضمرة لانها فلا يرد
على الحصر ومجرور بالمجاورة اي بمجاورة المجرور وذلك مسموع في نعت حكي هذا
جحر ضب خرب فالاصل بالرفع صفة لجحر وتاكيد كقوله يا صاح بلغ ذوي الزوجات
كلهم والاصل بالنصب تاكيد لذوي ولا يجري ذلك في غيرهما من التوابع التوابع في
الاعراب اربعة الاول النعت وهو تابع جنس مكمل ما سبق بايضاحه او
تخصيصه نحو جاء زيد الكاتب فتحرير رقبة مؤمنة فصل يخرج سائر
التوابع موافق له في اعراب من رفع او نصب او جر وتنكير و
فرعه اي تعريفه حقيقيا كان او سببيا كالمثالين السابقين و
قولك جاء زيد العالم ابوه وامراة عالم ابوها وفي تذكير وافراد وفرعهما
اي تانيث وتثنية وجمع ان كان حقيقيا بان كان معناه لما قبله نحو
جاءت هند العالمة والرجلان العالمان والرجال العالمون بخلاف ما
اذا كان سببيا اي معناه لما بعده فيلزم الافراد وتذكيره وتانيثه بحسب
تاليه نحو جاء الزيدان العالم ابوهما والرجال العالم اباؤهم وهند
العالم ابوها والعاقلة امها الثاني العطف وهو بيان كالنعت في
معناه وهو مكمل ما سبق وموافقه في الاعراب وما ذكر بعده
ولا يكون معناه لما قبله ويفارق النعت في انه لا يكون مشتقا نحو
اقسم بالله ابو حفص ونسق بواو لمطلق الجمع نحو جاء

وام وبل ولا ولكن وحتى التوكيد لفظي بتكراره و
معنوي بالنفس والعين وكل واجمع وتوابعه

زيد فعمرو فيصدق بمجيئه قبله ثم معه وبعده وفاء للترتيب لتعقيب نحو
جاء زيد فعمرو وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا مدة الحمل وثم
بتراخ نحو اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو للشك نحو جاء زيد او عمرو
وام للتعيين بعد الهمزة نحو اجاء زيد ام عمرو وازيدا فضل ام عمرو وبل
للاضراب نحو اضرب زيدا بل عمرا ولا للنفي نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك
نحو جاء زيد لكن عمرو لم يجيء وحتى للغاية في الرفعة والخسة نحو مات الناس حتى
الصالحون واهانني الناس حتى الحجامون الثالث التاكيد وهو قسمان لفظي بتكرار
اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت الارض دكا دكا وجاء زيد زيد
او فعلا نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او جملة
نحو لك الله على ذاكا لك الله لك الله ومعنوي ويكون
بالنفس والعين مع ضمير المؤكد نحو جاء زيد نفسه او
عينه وهند نفسها او عينها والزيدان او الهندان انفسهما
او اعينهما والزيدون انفسهم او اعينهم والهندات انفسهن او اعينهن وكل
واجمع ولا يؤكد بهما الا ذو اجزاء حسا او حكما نحو جاء القوم كلهم اجمعون
والهنود كلهن اجمع وبعت العبد كله اجمع والجارية كلها جمعاء
ولا يستعملان في المستثنى وتوابعه اي اجمع وهي اكتع وابتع وابصع ولا
يؤكد بها دون اجمع ولا تتقدم عليه كما فهم من قولي وتوابعه بخلاف
اجمع مع كل على المختار قال الله تعالى انا لمنجوهم اجمعين وفي

التاكيد

البدل

البدل شئ من شئ وبعض من كل واشتمال وغلط

العجبين فصلوا جلوسا اجمعون فله سلبه اجمع الرابع
البدل وهو اقسام شئ من شئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن
من التعبير بكل من كل لاستعماله في اسماء الله تعالى ولا يطلق عليه كل بخلاف شئ

وبعض من كل نحو اكلت الرغيف
ثلثه واشتمال نحو اعجبني زيد علمه
وغلط بان سبق لسانك الى غير مقصود
فاستدركته نحو جاء زيد الفرس
والاحسن ان تقول بل الفرس

علم التصريف

علم يبحث فيه عن ابنية الكلم ولواحقها صحة واعلالا الاسم
ثلاثي وله فعل مثلث الفاء مربع العين ورباعي وخماسي ومزيده
سداسي وسباعي والفعل ثلاثي له فعل مثلث العين ورباعي
وله فعلل ومزيدها خماسي وسداسي كتفعلل وافعنلل وافعلل

علم التصريف

علم جنس يبحث فيه عن ابنية الكلم اى ذواتها كاوزان الاسم و
الفعل بانواعهما والمصدر والصفات وفي ما يتعلق بهما ولواحقها صحة واعلالا
كالزيادة والحذف والابدال والادغام وبذلك يمتاز عن سائر العلوم
الاسم ثلاثي وله فعل مثلث الفاء اى مفتوحها ومكسورها ومضمومها مربع
العين بالحركات الثلث والسكون فيبلغ اثني عشر بناء تنتفي
اربعة منها لثقلها كعبد عضد فلس عنب بِرّ حُبُك جِذع صُرَد دُئِل عُنُق
بُرد لكن يأتي حِبُك مهملا وباب تفل قليل ورباعي كجعفر وخماسي كسفرجل
هذه اوزانها الاصول ومزيده سداسي كانطلاق وسباعي كاستخراج
ولا يزيد عليها الا بتاء التانيث او نحوها ولا ينقص عن ثلاثة الا بالحذف
كيد ودم والفعل ثلاثي وله فعل مثلث العين مفتوح الفاء كضرب
علم وشرف اما بضم الثاء فهو فرع مفتوحها ورباعي وله فَعْلَلَ كدحرج
ومزيده خماسي وسداسي ولا يزيد عليها لها اوزان تفعلل كتدحرج
وافعنلل كافعنسس وافعلل كاقشعر وافعل كاكرم وفعّل كفرّح

وفعّل وفعل وفاعل وتفاعل وتفعّل وافتعل وانفعل واستفعل
وافعلّ وافعالّ فإن سلمت أصوله الموزونة بفعل من حرف علة
وهي واي فصحيح وإلا فمعتل فبالفاء مثال وبالعين أجوف وذو
الثلثة وباللام منقوص وذو الأربعة وبحرفين لفيف مقرون إن
توالياً وما نصب المفعول به متعد وغيره لازم المطاوع بزيادة
حرف.

وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم وتفعّل كتكسّر وافتعل كاجتمع وانفعل
كانقطع واستفعل كاستخرج وافعلّ بتشديد اللام كاحمرّ وافعالّ كاحمارّ
فإن سلمت أصوله أي حروفه الأصلية وهي الموزونة أي المقابلة عند الوزن
بفعل فخرج غيرها فإن الزائد يوزن بلفظه كضرب وزنه فعل فكل أصول ضارب
وزنه فاعل فالألف زائدة من حرف علة وهي أي حروف العلة بمعنى حروفها
ثلثة الواو والألف والياء يجمعها قولك واي فصحيح وإلا أي
إن لم تسلم أصوله منها بأن كان فيها أحدها فهو معتل فإن كان به
فالمعتل بالفاء مثال أي يسمى بذلك لمماثلة الصحيح في عدم
التغيير كوعد ومعتل العين كقال أجوف لأن حرف العلة في جوفه
وذو الثلثة لأنه يصير عند إسناده إلى تاء الفاعل على ثلثة أحرف كقلت
ومعتل اللام كرضي منقوص لنقصان آخره من بعض الحركات
وذو الأربعة لصيرورته عند إسناده إلى التاء على أربعة أحرف
كرضيت والمعتل بحرفين لفيف ثم هو مقرون إن توالياً كطوى
وإلا مفروق كوشى وما نصب المفعول به من الأفعال فهو متعد
لتعديه إليه وغيره بالنظر بخصبه وإن تنصب سائر المفاعيل

المضارعة وهي تأتي على الماضي فإن كان مجردا على فعل ثلث عينه وشرط الفتح لهما كونهما والأمر حرف حلق وفعل فتحت او فعل ضمت في غيره يا كسر ما قبل آخره ما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح ويضم حرف المضارعة من رباعي ولو بزيادة ويفتح من غيره الأمر من ذي همزة يفتتح به ومن غيره بتالي حرف المضارعة

لازم كقام وجلس المضارع بناؤه بزيادة حرف المضارعة وهي مجموع أنيت اى النون والهمزة والياء والتاء على صيغة الماضي فإن كان الماضي مجردا على فعل بالفتح ثلثت عينه اى المضارع كضرب يضرب ونصر ينصر وسال يسال ولكن شرط الفتح لهما كونهما اى العين واللام حرف حلق وهو الهمزة والهاء والعين والحاء والغين والخاء كراى يرى ومنع يمنع ومنح يمنح وكلأ يكلأ بخلاف ما اذا كانا غيره وشذ نحو ابى يابى او كان الماضي على فعل بالكسر فتحت عين المضارع كعلم يعلم او على فعل ضمت عينه كحسن يحسن وغيره اى غير المجرد وهو المزيد بكسر ما قبل آخره ابدا ما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح كيتعلم ويتكسر ويتدحرج ويضم حرف المضارعة من رباعي اى مما ماضيه اربعة احرف ولو بزيادة كدحرج يدحرج واجاب يجيب واكرم يكرم وفرح يفرح وقاتل يقاتل و يفتح من غيره وهو الثلاثي والخماسي والسداسي كيقعنسس ويقشعر ويجتمع ويقتطع ويستخرج ويحمر الاصل المجرد الامر وهو مبني من المضارع فإن كان من ذي همزة اى مما اوله ماضيه همزة قطع

انكان متحركا فانكان ساكنا فبالوصل مضموما ان ثلاثه ضم والا مكسورا وحركة ما قبل اخره كالمضارع المصدر لفعل وفعل متعد فعل وللازم منهما فعول وفعل وتفعل فعولة وفعالة ولافعل افعال وفعل

تفعيل وتفعلة وفعللة وفعلال وفاعل فعال و مفاعلة وما اوله همزة فالمصدر وزنه بكسر ثالثه والف قبل آخره

او وصل فانه يفتح به نحو اكرم واستخرج وان كان من غيره فافتح بما حرف المضارعة بعد حذفه ان كان التالي متحركا نحو دحرج فانكان ساكنا فبالوصل اي بهمزة الوصل يفتح مضموما ان ثلاثه ضم بان نحو اخرج والا ثلاثه فتح او كسر افتح به مكسورا نحو اعلم واضرب حركة ما قبل اخره اي الامر كالمضارع فتحا وضما وكسرا وقد تقدم ذلك المصدر لفعل بالفتح وفعل بالكسر حال كونهما متعديين فعل بالفتح والسكون كضرب ضربا وفهم فهما والفعل بالفتح حال كونه لازما فعول بالضم كخرج خروجا وفعل بالكسر لازما له فعل بالفتح كفرح فرحا وفعل بالضم فعولة بضم الفاء والعين كصعب صعوبة وفعالة بفتحهما كجزالة كفرح تفريحا وتفعلة انكان معتلا كزكى تزكية وفعلل له فعللة كدحرج دحرجة وفاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة وما اوله همزة للوصل من الماضي فالمصدر له وزنه بكسر ثالثه وزيادة الف قبل آخره كانطلق انطلاقا واقتدر اقتدارا واجتمع اجتماعا واستخرج استخراجا واحمر احمرارا

نحو جزالة ولافعل افعال كاكرم اكراما ولفعل تفعيل انكان صحيحا

وما اوله تاء وزنه بضم رابعه المرة من غير ثلاثي بتاء ومنه ان
عري بفعلة الهيئة بفعلة الآلة مفعل ومفعال ومفعلة
المكان من ثلاثي على مفعل او بالكسر ان كان مثالا ومن غيره بلفظ
المفعول الصفات الفاعل والمفعول من غير الثلاثي بزنة المضارع
وابدال اوله ميما مضمومة وكسر متلو الآخر في الفاعل وفتحه في المفعول

وما اوله تاء فمصدره وزنه بضم رابعه كتدحرج تدحرجا وتقاتل
تقاتلا وتكسر تكسرا المرة بناؤها من غير الثلاثي بتاء تزاد على المصدر
كانطلق انطلاقة واستخرج استخراجة ومنه اي من الثلاثي ان عري من
التاء بفعلة بالفتح نحو ضرب ضربة فان لم يعر منها الثلاثي او غيره فبالوصف
كرحم رحمة واحدة واستعان استعانة واحدة والهيئة من الثلاثي بناؤها
بفعلة بالكسر كجلست جلسة الخطيب لا تبنى من غير الثلاثي الآلة بناؤها
مفعل ومفعال او مفعلة بكسر اولها وفتح ثالثها في الاشهر كمغزل ومسواك
ومطرقة وفي غير الاشهر منخل ومسقط ومدهن المكان بناؤه من
ثلاثي على مفعل بفتح اوله والعين ان لم يكن مثالا كمذهب وبالكسر
للعين ان كان مثالا كموعد ومن غيره اي غير الثلاثي بلفظ المفعول
وسيأتي كمستخرج لمكان الاستخراج الصفات اي بناؤها الفاعل والمفعول
من غير الثلاثي يكونان بزنة المضارع وزيادة ابدال اوله ميما مضمومة
او بكسر متلو الآخر اي ما قبله في اسم الفاعل وبفتح في
اسم المفعول كمدحرج ومدحرج ومخرج ومخرج ومستخرج و
مستخرج ومستخرج وبناؤها منه اي من الثلاثي بزنة فاعل في الفاعل

ومنه وزن فاعل و مفعول لكن لفعل أفعل وفعلان و
لفعل فعل وفعيل حروف الزيادة سألتمونيها إلا الألف والواو
والياء مع أكثر من أصلين والهمزة مصدرة أو بعد حرف والميم
مصدرة والنون بعد ألف زائدة وفي نحو عنسل وفيما مر والتاء
في نحو مسلمة

وزنه مفعول في المفعول كضارب في مضروب كاتب مكتوب لكن لفعل
بالكسر فعل كذلك وصفا كفرح فهو فرح وأفعل كسود فهو أسود وفعلان
كشبع فهو شبعان ولفعل بالضم فعل بالسكون كضخم فهو ضخم وفعيل كجمل
فهو جميل هذه الأوزان صفة مشبهة حروف الزيادة عشرة يجمعها قولنا
سألتمونيها فالألف والواو والياء تكون زائدة مع أكثر من أصلين كضارب وعجوز
وقضيب مع أصلين فقط كقال وسوط وبيت والهمزة تكون زائدة مصدرة
قبل ثلاثة أصول ثم مؤخرة بعدها كأصبع وحمراء لا مهما وسطا وأولا أو
آخرا بدون ثلاثة أصول وأولا بالكثرة والميم تكون زائدة مصدرة قبل ثلاثة
أصول كمخرج لا في الوسط ولا في الآخر والنون تكون زائدة بعد ألف
زائدة كندمان إلا أصلية كرمان وفي الوسط ساكنة نحو عنسل اسم
للأسد لا في الحشو غير الوسط كعنبر ولا في الوسط متحركة كغرنيق
وتكون زائدة فيما مر من أبنية الفعل نحو انفعل وافعنلل وبابهما من
المضارع والأمر والمصدر والصفات ومضارع المتكلم نحو نمشي
مطلقا والتاء تكون زائدة في وصف المؤنث نحو مسلمة وما مر من
تفعل تفاعل وتفعلل وافتعل وبابها ومضارع المخاطب والسين
تكون زائدة مع التاء في استفعل وبابه والهاء تكون

وما مر والسين معها في استفعال الهاء في الوقف واللام في
الاشارة الحذف يطرد في فاء مضارع وامر ومصدر من المثال
وهمزة افعل في مضارع ووصفيه واحد مثلي ظلت ومسست
واحسست مبنيا على السكون مكسورا اول الاولين او مفتوحا واحد
تاءين اول مضارع الابدال احرف طويت دائما فتبدل الهمزة
من ياء

زائد في الوقف كلمة ولم تره ورده واللام تكون زائدة في اسم الاشارة
للبعيد كذلك وتلك وثالثهما الحذف فيطرد في فاء المضارع وامره
ومصدره من المثال كيعد عدة لوقوعها في المضارع وهي واو ساكنة بين
ياء وكسرة وحمل عليه الامر وعوض منها الهاء في المصدر وفي همزة افعل في
مضارعه ووصفيه اي في اسمي الفاعل والمفعول منه كاكرم ويكرم ومكرم ومكرم
وكان الاصل ااكرم استثقلوا اجتماع الهمزتين فحذفت ثانيتهما وحمل
عليه الباقي ويطرد الباب في واحد مثلي ظلت ومسست واحسست اي اللام والسين فيهما
الاولى او الثانية حال كون كل منهما مبنيا على السكون بان اسند
لضمير الرفع المتحرك مكسورا اول الاولين اي ظاء ظل وميم مس
ومفتوحا نحو ظلت وظلت ومست ومست واحست الاصل
ظللت ومسست واحسست وفي احد التاءين اول مضارع نحو
تنزل الملائكة ونارا تلظى الاصل تتنزل وتتلظى وعلة الحذف في هذه
المواضع التخفيف وهل المحذوف فيها الاول او الثاني قولان الابدال
حروفه ثمانية يجمعها قولك طويت دائما فتبدل الهمزة من ياء اذا
تطرفت بعد الف زائدة او وقعت عينا في اسم فاعل الاجوف نحو داء

نحو رداء وبائع وواو نحو كساء وقائم واو اواصل من جمع
مفاعل وثاني حرفي لين اكتنفا والياء من واو نحو صيام و
ثياب رضي والف نحو مصابيح مصيبيح والواو من الف كبويع
وياء كموقن ونهو والالف من ياء وواو كباع وقال ولم من

والاصل رداي وبايع بالهمزة والاصل بالياء ومن واو كذلك نحو كساء
الاصل كساو وقائم بالهمزة والاصل بالواو وخرج بالتطرف في الاولين نحو
بباين وبعاون وبتقديم الالف نحو ظبي ودلو بزيادتهما نحو راي وواو
تبدل الهمزة ايضا من اولى واوين ابتدئ ثانيهما منقلبة عن الف على نحو
اواصل اصله وواصل بخلافه وفي تبدل ايضا من مد جمع مفاعلة كالقلائد
والصحائف والعجائز ومن ثاني حرفي لين اكتنفاه اي مد مفاعل
بان وقع احدهما قبل الالف والاخر بعده كاوائل وعبائل وسيائق والياء
تبدل من واو في مصدر الاجوف الموزون بفعال نحو صيام والاصل
صوام وصي وفي جمع اسم معتل العين معلا او ساكنا نحو ثياب ديار
جمع ثوب ودار وفي آخر بعد كسر نحو رضي اصله رضو لانه من الرضوان
وتبدل الياء من الف اذا تلت كسرة نحو مصابيح ومصيبيح
جمع مصباح ومصغره والواو تبدل من الف اذا وقعت بعد
ضمة كبويع من بايع ومن ياء بعدها ساكنة في مفرد او
متطرفة لام فعل كموقن ونهو والاصل ميقن ونهي من اليقين
والنهي وهو كمال العقل والالف تبدل من ياء وواو اذا تحركتا و
انفتح ما قبلها كباع وقال اصلهما بيع وقول بخلاف البيع والقول

نون ساكنة قبل باء والتاء من فاء افتعال لينا كالتثر والطاء
من تائه تلو مطبق والدال منها تلو دال وذال وزاي والادغام
ادخال حرف ساكن في مثله متحرك فيجب ما لم يتصل به ضمير
رفع متحرك فيمتنع او يجزم فيجوز فان لم يفك حرك الثاني
بالفتح او الكسر فان كان مضموم العين فبالضم ايضا كذا الامر

نحو عوض والميم تبدل من نون ساكنة قبل باء سواء كانتا في كلمة او في
كلمتين نحو انبذ من بت و [illegible] لة من تاء افتعال اذا كان لينا كالتثر في
الاصل ايتسر بخلاف همزة كايتزر بمعنى شد الازار والطاء تبدل من تاء اي الافتعال
اذا كانت تلو حرف مطبق هو الصاد والضاد والطاء والظاء نحو مصطفى في
مصتفى ومضطر في مضتر ومطلب في مطتلب ومظطلم في الاصل مظتلم والدال
تبدل منها اي تاء الافتعال اذا كانت تلو دال وذال وزاي نحو ادان وازدان وادكر في
الاصل ادتان وازتان واذتكر والادغام ادخال حرف ساكن في مثله
متحرك هو بالجر صفة مثل وان كان مضافا لان الاضافة لا تفيد تعريفا
ويجب اي الادغام عند اجتماع المثلين كرد يرد وشد يشد ما لم يتصل به ضمير
رفع متحرك فيمتنع ويجب الفك بسكون ما قبله في اول المدغم كرددت ورددنا
رددن بخلاف ضمير الرفع الساكن فيجب معه الادغام كردا وردوا ويجزم
بلد فيجوز الادغام كالفك نحو لم يرد ولم يردد فان لم يفك بان ادغم حرك
الثاني بالفتح للخفة او الكسر لالتقاء الساكنين وان كان مضموم العين فبالضم ايضا
اتباعا [illegible] كذا الامر اي يجوز فيه الادغام والفك فاذا ادغم حرك بالفتح او الكسر
او بالضم ايضا اذا كان مضموم الاول ويحرك بالثالثة قوله فغض الطرف انك من نمير

علم الخط

علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ الاصل رسم اللفظ بحروف هجائه مع تقدير الابتداء والوقف نحو رحمة بالهاء و بنت وقامت بالتاء واسم بالهمزة وللمدغم من كلمة بلفظه و

علم الخط

علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ من مراعاة حروفها لفظا او اصلا والزيادة والنقص والوصل والفصل والبدل الف فيه جماعة منهم ابو القاسم الزجاجي واستوفيته في خاتمة جمع الجوامع بما لا مزيد عليه الاصل رسم اللفظ اي كتابته بحروف هجائه الملفوظ بها مع تقدير الابتداء به والوقف عليه فيختلف بذلك الحال نحو وجئت نحو مه ورحمة تكتب بالهاء وان كان لفظ الاوليين خالبا منها والثالث بالتاء لان الوقف عليها بها بخلاف نحو حتام والام و بنت وقامت يكتبان بالتاء والقاضي بالياء وقاض بدونها مراعاة للوقف ايضا واسم ونحوه مما فيه همزة الوصل بالهمزة وان سقط في الدرج اعتبارا بالابتداء ويكتب المدغم من كلمة كرد بلفظه اي بحرف واحد ومن كلمتين نحو ان الله هو الرزاق باصله اعتبارا بالوقف اذن ان وقف عليها بالنون وهو المختار كتبت بها والا فبالالف وهو راي الجمهور وخرج عن ذلك الاصل اشياء تاتي والهمزة وصلا كانت او قطعا في كتابتها تفصيل لان لها احوالا

كلمتين باصله في الهمزة اولا بالالف ووسطا ساكنة بحرف
حركة متلوها وعكسه بحرفها وتلو حركة على نحو
تسهيلها وطرفا ساكن تحذف وحركة بحرفها وحذفت من
البسملة وابن بين علمين ويوصل حرف يقبله مما لم

فان كانت اولا اي اول الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة كانت
كابو في ال او مكسورة كاذا واعلم او مضمومة كام واخرج وان كانت وسطا
فان كانت ساكنة ولا يكون ما قبلها الا متحركا كتبت بحرف حركة متلوها
فان كانت فتحة فبالالف وكسرة فبالياء او ضمة فبالواو نحو ياكل وبئس و
يؤمن وعكسه بان كانت متحركة تلو ساكن تكتب بحرفها اي حرف حركتها
نحو يسال وموئل ويلؤم وان كانت متحركة تلو حركة كتبت على نحو تسهيلها
فان سهلت بالالف فبها نحو سال او بالياء فبها نحو ائذا او بالواو فبها
نحو اؤنبئكم وان كانت طرفا ساكنة كانت او متحركة فالتي تلو
ساكن تحذف نحو خبء وملء وجزء والتي تلو حركة تكتب
بحرفها اي الحركة نحو قرء ويقرئ وبطؤ وحذفت اي الهمزة من
البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها نحو باسم ربك ومن
ابن واقع بين علمين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف ما لم يقع
بينهما نحو زيد ابن اخينا والمسلم ابن زيد والمسلم ابن اخينا ويوصل
حرف يقبله اي يقبل الوصل كالباء واللام والكاف وتاء الضمير بخلاف
ما لا يقبله وهو ستة احرف فيما قال شارح الهادي الالف والدال
والذال والراء والزاي والواو ويوصل ما حال كونها ملغاة نحو فبما

وكافة وموصولة بفي ومن في استفهامية بهما وعن من اختها
بفي وموصولة بمن وعن وزيد الف بعد واو فعل جمع وبمائة وو
في اولو واولات واو آلئك في عمرو لا منصوبا وحذف الف الله و
اله والرحمن وكل علم فوق ثلاثة ما لم يلتبس او يحذف منه شيء

وحيث من الله مما خطيئاتهم عما قليل وكافة كانما وربما وكلما ان لم يعمل
فيهما ما قبلها بل ما بعدها بان كانت ظرفا منصوبا نحو كلما جئت اكرمك
كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا بخلافها اذا عمل فيها ما
قبلها نحو من كل ما سألتموه ويوصل ما حال كونها موصولة بفي ومن نحو فيما هم
فيه يختلفون خير مما اتاكم لا بغيرهما نحو ان ما توعدون لآت رغبت عن ما
عندك ويوصل حال كونها استفهامية بهما اي بفي ومن وعن نحو فيما جئت وبم
تقومون عما تسأل ومن اختها اي استفهامية بفي فقط نحو فيمن رغبت ويوصل
بمن وعن نحو استفدت ممن قرأت عليه ورويت عمن رويت عنه وزيد الف
بعد واو فعل جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا لا جمع اسم كاولو الفضل
وضاربو زيد ولا فعل مفرد كيدعو وبمائة ومائتين وزيد واو في اولو
واولات واولئك وفي عمرو لا منصوبا بل مرفوعا او مجرورا فرقا بينه
وبين عُمَرُ واستغني عنها في النصب لكتابته بالالف بعده وحذفت
تخفيفا الف الله والاله مفردا او مضافا والرحمن معرفا باللام لا
مضافا وكل علم فوق ثلاثة عربيا او عجميا كصالح ومالك وابراهيم
لا اسحق ما لم يلتبس او يحذف منه شيء فان التبس كعامر يلتبس
بعمر او حذف منه شيء كاسرائيل وداود حذف من الاول ياؤه والثاني

وذلك وثلث ولكن وباسرائيل واحد واوين ضم اولهما ولام
موصول غير مثنى والالف ياء رابعة فصاعدا في اسم او فعل
لا تلو ياء او ثالثة عنها او مجهول اميلت والا الفا وكل الحروف
بها الا بلى والى وحتى وعلى ولا يقاس خط المصحف ولا العروض

لم يحذف الالف للالتباس في الاول والاجحاف في الثاني وذلك في ثلث وثلثين
وثلثمائة ولكن مخففا ومشددا وباسرائيل لاجتماع اليائين و[illegible]
واوين ضم اولهما كداود ولام موصول غير مثنى وهو الذي والتي والذين
صيغة المذكر بالياء بصيغة جمعه صحيحة والالف [illegible] تكتب
ياء حال كونها رابعة فصاعدا في اسم او فعل سواء كانت عن ياء او
واو كمصطفى ويصطفى وزكى ومزكى لا تلو ياء [illegible] حذرا
من اجتماعهما او ثالثة منقلبة عنها كفتى وسعى او مجهولة اميلت
كمتى والا الفا وان كانت ثالثة عن واو او مجهولة لم تمل
كتبت كعصا وخلا ولدا وكل الحروف تكتب بها اي
بالالف الا بلى والى وحتى وعلى غير موصولة بما الاستفهامية
ولا يقاس خط المصحف لانه يتبع فيه ما وجد في مصحف الامام
وقد كتبت فيه بقيت وسنت في مواضع بالتاء وبعد واو الفعل
المفرد وجمع الاسم الف وفيه كتب مؤلفة وقد عقدت له في التحبير
بابا حررته وهذبته بالرسالة اليه ثم جودته في كراسة سميته [illegible]
في كتب القرآن ولا يقاس خط العروض لان التنوين يكتب فيه
نونا ومدته اذا كان القافية موصولة بالفين نحو [illegible]

سقط هارجه والشين بثلث والفاء والقاف والنون والياء موصولاً
فقط وكل مهملة الا الحاء اسفل ويكتب تحته مثله ويشكل ما
قد يخفى ولو على المبتدي ويكره الخط الدقيق الا لضيق ورق او رحلة

وهاتان المهملتان اشتهر استثناؤهما من قول ابن درستويه خطان
لا يقاسان خط المصحف والعروض وتنقط هارجه خلافاً لاهل
الادب ومنهم الحريري حيث ادرجها فيما التزموا عروه عن حرف منقوط
وتنقط الشين بثلث خلافاً لمن نقطها بواحدة وقال المقصود
حاصل بها من الفرق بينها وبين السين وتنقط الفاء والقاف والنون
والياء موصولات فقط اى لا منفصلات لانه لرفع اللبس الحاصل
عند الوصل لا الفصل لعدم حرف يشاكلها اما باقي الحروف
المعجمة فتنقط موصولة ومفصولة وتنقط كل مهملة الا الحاء اسفل بالغرض
الايضاح ودفع توهم السهو عن النقط اما الحاء فلو نقطت اسفل لاشتبهت
بالجيم او يكتب تحته حرف صغير مثله حتى الحاء وهو احسن واوضح
ويشكل ما قد يخفى ولو على المبتدي ايضاحاً له لا ما لا يخفى كالفتح
قبل الالف فلا يشكل الا المشكل ويكره الخط الدقيق نهى
عن ذلك جماعة من السلف لانه يخون صاحبه احوج ما يكون اليه
اى عند الكبر المحوج الى المراجعة فهو مظنة ضعف البصر الا لضيق
رق او رحلة بان يكون رحالاً لا يحمل كتبه معه فليكتبها دقيقاً ليخف
حملها وهذه المسئلة ذكرها اهل الحديث فنقلتها الى هنا لانها انسب
بما قبله من النقط والشكل المذكورين في علم الخط الحديث بينها

علم المعاني

علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال
الاسناد الخبري منه حقيقة عقلية اسناد الفعل ومعناه الى ما هو له

علم المعاني

علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها اي بتلك الاحوال يطابق اللفظ
مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب للمقام في البلاغة الموضوع فيها هذا العلم
وما بعده مطابقة الكلام الفصيح المقتضى الحال من الاتيان بكل من التقديم و
التاخير والذكر والحذف والتعريف والتنكير ونحوها في مقام المناسب لها من الاحوال
المذكورة وبذلك يخرج سائر العلوم العربية وبقولنا بها اي لا بغيرها يخرج
البيان والبديع اذ يعتبر فيهما امور زائدة ثم هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب
احوال الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر والانشاء و
الوصل والفصل والايجاز والاطناب والمساواة لان الكلام اما خبر او انشاء والخبر لا بد
له من اسناد ومسند اليه ومسند وقد يكون له متعلقات اذا كان فعلا
او شبهه والتعلق قد يكون بقصر او لا يكون والجملة ان قرنت بغيرها فاما
معطوفة او لا والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة او لا فالمخصوص به
الباب الاول الاسناد الخبري منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل
او معناه من المصدر واسم الفاعل واسم المفعول واسم التفضيل والظرف
والصفة المشبهة الى ما هو له عند المتكلم سواء طابق الواقع كقول المؤمن

عند المتكلم ومجاز عقلي اسناده الى ملابس له بتأول وطرفاه اما حقيقتان او مجازان او مختلفان وشرطه قرينة ثم قد يراد افادة

انبت الله البقل ام لا كقول الكافر انبت الربيع البقل والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان اعتقاده بخلافه سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله تعالى الافعال كلها ام لا كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجيء دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناده الى ملابس له غير ما هو له من مصدر وزمان ومكان وسبب بتأول كقول المؤمن انبت الربيع البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تأول فيه ومنه في المصدر جد جده وفي المكان نهر جار وانما هو مجرى فيه وفي السببية يذبح ابناءهم اي يامر بذبحهم وطرفاه اي المسند اليه والمسند اما حقيقتان لغويتان كانبت الربيع البقل او مجازان لغويان كاحيى الارض شباب الزمان اذ نسبة الاحياء والشبوبية الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في الحيوان او مختلفان بان يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا او بالعكس نحو انبت البقل شباب الزمان واحيى الارض الربيع وشرطه قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الذهن عند انتفائها الحقيقة وهي اما لفظية كقول ابي النجم ميز عنه قنزعا عن قنزع جذب الليالي ابطئي او اسرعي ثم قال افناه قيل الله للشمس اطلعي او معنوية بان يستحيل ومثل انبت الربيع من المؤمن يستحيل قيامه بالمذكور عقلا كمحبتك جاءت بي اليك او عادة كهزم الامير الجند ثم قد يراد بالكلام افادة المخاطب الحكم [illegible] او افادته

المخاطب الحكم او كونه عالما به فخالي الذهن لا يؤكد له والمتردد
يقوى بمؤكد والمنكر يؤكد باكثر فالاول ابتدائي والثاني طلبي
والثالث انكاري وقد يجعل المنكر كغيره اذا رادع معه لو تامله وعكسه

كونه اي المتكلم عالما به فيقتصر المتكلم على قدر الحاجة فخالي الذهن من الحكم
لا يؤكد له لاستغنائه عنه بل يلقى اليه الكلام خاليا من اداة التاكيد والمتردد
فيه يقوى بمؤكد استحسانا والمنكر يؤكد باكثر بحسب الانكار كما قال الله تعالى
حكاية عن رسل عيسى الى اهل انطاكية اذ كذبوا اولا انا اليكم مرسلون فاكد
بان واسمية الجملة وثانيا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون اكد بالقسم وان واللام و
اسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار فالاول ابتدائي والثاني طلبي والثالث
انكاري اي يسمى كل من المقامات بذلك وقد يجعل المنكر كغيره
فلا يؤكد له اذا رادع معه لو تامله ارتدع عن انكاره كقولك لمنكر الاسلام
الاسلام حق بلا تاكيد لانه معه دلائل دالة على حقية الاسلام
وعكسه اي يجعل غير المنكر كالمنكر فيؤكد له لظهور امارة الانكار عليه
كقوله جاء شقيق عارضا رمحه ان بني عمك فيهم رماح اكد وان كان
لا ينكر ان في بني عمه رماحا لكن لما جاء واضعا رمحه على العرض من
غير التفات وتهيؤ فكانه اعتقد انهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة
المنكر وقال الله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة
تبعثون رتبه في تاكيد الموت باللام وان كانوا لا ينكرونه لان من حقه
حقيقته فشانه الاستعداد له فلما لم يستعدوا له بالاسلام وكانهم ينكرونه
ونزل منزلة ان انكروه ومن يعتقد ما دل على حقيقته قطعا من آيات خالق

لظهوره اشارة المسند اليه حذفه لظهوره او اختبار تنبه السامع او
قدره او صون لسانك وصونه او تيسر الانكار او تعينه وذكره للاصل
او ضعف القرينة او التنبيه على غباوة السامع او زيادة الايضاح او رفعه
او اهانته او تبرك او تلذذ وتعريفه باضماره لمقام التكلم ونحوه

الانسان اذ القادر على الانشاء قادر على الاعادة فلو تاملوا لعلم
يذكروه الباب الثاني المسند اليه حذفه لظهوره بدلالة القرينة عليه كقوله تعالى
لي كيف انت قلت عليل الحريق اي عليل كذلك واختبار تنبه السامع اهل يتنبه
ام لا او اختبار قدره اي قدر تنبهه هل يتنبه بالقرائن الخفية ام لا او صون لسانك عن
ذكره تحقيرا له او صونه عن لسانك تعظيما له او تيسر الانكار
عند الحاجة نحو فاسق زان اي زيد ليتاتى ان تقول ما اردته بل غيره
او تعينه بان لا يصلح لذلك الفعل سواه نحو فعال لما يريد خالق
لما يشاء اي الله تعالى وذكره للاصل اي لانه الاصل ولا مقتضي للعدول
او ضعف القرينة فيحتاط او التنبيه على غباوة السامع بانه لا يفهم
الا بالتصريح او زيادة الايضاح كقوله تعالى أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى
مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ او رفعه لكون اسمه يدل عليه نحو
امير المؤمنين حاضر او اهانته لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم
حاضر او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم قائل
هذا القول او تلذذ به نحو الحبيب حاضر وتعريفه باضماره لمقام
التكلم ونحوه اي الخطاب والغيبة اي لان المقام لاحدها فيضمر كقوله
انا الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله انت الذي خلقتني ما

وعلمية لإحضاره في الذهن ابتداء باسمه الخاص أو رفعة أو
إهانة أو كناية أو تلذذ أو تبرك وموصولية لفقد علم السامع غير
الصلة من أحواله أو هجنة أو تفخيم أو تقرير واسم إشارة لكمال تمييزه

وعدتني وكقوله يمين أبي إسحق طالت بنا العلا وأيمن قناة الدين واشتد
كاهله هو البحر من أي النواحي أتيته فلجته المعروف والجود ساحله وعلمية
أي وتعريفه بإيراده علما لإحضاره في الذهن أي ذهن السامع ابتداء باسمه الخاص
به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله أحد أو رفعة أو إهانة كالألقاب الصالحة
لذلك أو كناية عن معنى يصلح العلم له نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه
جهنميا أو تلذذ به نحو ليلاي منكن أم ليلى من البشر أو تبرك به
نحو الله الهادي ومحمد الشفيع وموصولية أي وتعريفه بإيراده
اسم موصول لفقد علم السامع غير الصلة من أحواله الخاصة
به نحو الذي كان معنا أمس رجل عالم أو هجنة أي قبح التصريح
بالاسم لكونه مما يستقبح وله صفة كمال فيذكرها أو تفخيم أي
تعظيم وتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم أو تقرير للغرض المسوق
له الكلام نحو وراودته التي هو في بيتها عن نفسه الغرض نزاهة
يوسف وطهارة ذيله وكونه في بيتها متمكنا من نيل المراد منه
ولم يفعل أبلغ في العفة فهو أعظم من امرأة العزيز أو زليخا
أو تعريفه بإيراده اسم إشارة لكمال تمييزه نحو هذا أبو الصقر
فردا في محاسنه أو التعريض بغباوة السامع حتى كأنه
لا يدرك غير المحسوس كقوله أولئك آبائي فجئني بمثلهم

او التعريض بالغباوة او بيان حاله قربا او بعدا او تعظيم او
تحقير او بادخال اللام للاشارة الى عهد او حقيقة او استغراق
واضافة لانها اخصر طريقا او تعظيم او تحقير وتنكير لافراد او نوعية

انا جمعتنا يا جرير المجامع او بيان حاله قربا او بعدا نحو ذا او ذلك او
تعظيم بالقرب والبعد نحو ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم ذلك
الكتاب لا ريب فيه او تحقيرا بالقرب والبعد نحو وما هذه الحيوة الدنيا
الا لهو ولعب فذلك الذي يدع اليتيم وتعريفه بادخال اللام عليه
للاشارة الى عهد ذهني نحو اذ هما في الغار او ذكري نحو ارسلنا الى
فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول او حضوري نحو خرجت
فاذا بالباب زيد وحسبي نحو القرطاس لمن سدد سهما
او حقيقة نحو الرجل خير من المرأة او استغراق حقيقة
نحو ان الانسان لفي خسر او عرفا نحو جمع الامير الصاغة
اي صاغة بلده واضافة اي وتعريفه بها لانها اخصر طريق
والمقام يقتضي الاختصار كقول جعفر بن علبة وهو محبوس
هواي مع الركب اليمانين مصعد فانه اخصر من الذي اهواه ونحوه
او تعظيم للمضاف كعبد الخليفة حاضر والمضاف اليه كعبدي
حضر تعظيما لك بان لك عبدا او غيرهما كعبد السلطان عندي
تعظيما للمتكلم بان عبد السلطان عنده او تحقيرا كذلك نحو ولد الحجام
حاضر ضارب زيد حاضر ولد الحجام جليس زيد وتنكيره
اي المسند اليه لافراده نحو وجاء رجل من اقصى المدينة او نوعية

او تعظيم او تحقير او تقليل او تكثير ووصفه لكشف او تخصيص او مدح او ذم او تأكيد وتأكيده للتقوية او دفع توهم تجوز او عدم الشمول وبيانه للايضاح وابداله لزيادة التقرير وعطفه للتفصيل

نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع من الاغطية ليس كغيره او تعظيم او تحقير
نحو له حاجب في كل امر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب اي له حاجب
عظيم وليس له حاجب حقير اي مانع او تقليل نحو ورضوان من الله اكبر اي
قليل منه او تكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما ووصفه اي المسند اليه
لكشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله او
تخصيص نحو زيد التاجر عندنا او مدح كجاء زيد العالم او ذم كجاء عمرو
الجاهل او تأكيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين وتأكيده للتقوية
نحو جاء زيد زيد او دفع توهم تجوز اي تكلم بالمجاز كجاء السلطان
نفسه لئلا يتوهم ان المراد عسكره او دفع توهم عدم الشمول
نحو فسجد الملائكة كلهم اجمعون لئلا يتوهم ان المراد البعض وبيانه
اي اتباعه بعطف بيان للايضاح باسم مختص به نحو اقسم بالله
ابو حفص عمر وقد قصد بك خالد وابداله اي الاتيان ببدله لزيادة
التقرير نحو جاء زيد اخوك وجاء القوم اكثرهم وسلب زيد ثوبه
من ذكر المحكوم عليه مرتين صريحا في الاول واجمالا في الآخرين وعطفه
اي اتباعه بعطف النسق للتفصيل للمسند اليه والمسند باختصار
نحو جاء زيد وعمرو فهو اخصر من وجاء عمرو وزيد قائم ثم وقد عد
او رد السامع عن الخطا الى الصواب نحو جاء زيد لا عمرو لمن يعتقد

او رد الى الصواب او صرف للحكم او شك او تشكيك في فصله للتخصيص
وتقديمه للاصل ولا عدول او تمكين في الذهن او تعجيل مسرة
او مساءة وتاخيره لاقتضاء المقام له وقد يخالف ما

ان عمرا جاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى آخر نحو جاء
زيد بل عمرو او شك من المتكلم او تشكيك للسامع اي ايقاعه في الشك
نحو جاء زيد او عمرو وفصله اي الاتيان بعده بضمير الفصل للتخصيص اي
تخصيص المسند اليه بالمسند نحو ان الله هو الرزاق اي لا غيره وتقديمه
على المسند للاصل ولا عدول اي لا مقتضي له او تمكين للخبر في الذهن بان كان في
المبتدأ تشويق اليه نحو والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد او
تعجيل مسرة نحو سعد في دارك او تعجيل مساءة نحو السفاح في دارك
وتاخيره لاقتضاء المقام له بان اقتضى تقديم المسند
وسياتي وقد يخالف ما تقدم فيوضع المضمر موضع الظاهر
نحو هو زيد قائم او هي زيد مكان الشان او القصة ليتمكن ما بعده في
ذهن السامع وعكسه لزيادة التمكين في غير الاشارة نحو قل هو الله احد الله
الصمد او الاجلال نحو امير المؤمنين يامرك بكذا مكان انا او لكمال العناية
بتمييزه فيها لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه
وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة وصير
العالم النحرير زنديقا الباب الثالث المسند ذكره وتركه لما مر في المسند
اليه من النكت كقوله فاني وقيار بها لغريب حذف المسند في قيار
اختصارا للقرينة مع ضيق المقام وقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق

تقدم المسند ذكره وتركه وكونه مفردا لكونه غير سببي
وفعلا للتقييد باحد الازمنة وافادة التجدد واسما لعدمهما و
تقييد الفعل بمعمول لتربية الفائدة وتركه لمانع منه وبالشرط
لافادة معناه وتنكيره لعدم حصر او عهد او تفخيم وتعريفه لافادة

السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ذكر خلقهن وان تقدمت
قرينة عليه احتياطا وكونه مفردا لكونه غير سببي بان كان معنى المسند
اليه مع عدم افادة التقوى للحكم نحو زيد قائم فان كان سببيا نحو زيد قام ابوه
او ابوه قائم او مفيدا للتقوى نحو زيد قام لما فيه من تكرار الاسناد الى زيد ثم
الى ضميره فهو جملة قطعا او كونه فعلا اي جملة فعلية للتقييد للمسند باحد الازمنة
الماضي والحال والاستقبال وافادة التجدد كقوله او كلما وردت عكاظ قبيلة
بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه شيئا فشيئا و لحظة
فلحظة وكونه اسما لعدمهما اي التقييد والتجدد بان يقصد الدوام
والثبوت كقوله لا يالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو
منطلق اي ثابت له ذلك دائما وتقييد الفعل بمعمول كمفعول مطلق
وبه او له او فيه او معه او حال او تمييز او استثناء لتربية الفائدة اذ
الحكم كلما ازداد خصوصا ازداد غرابة وكلما ازداد غرابة ازداد افادة
وتركه اي ترك التقييد بذلك لمانع منه كانتهاز الفرصة وارادة ان
لا يطلع الحاضرون على مفعول الفعل او زمانه او مكانه وتقييده
بالشرط لافادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق والزمان والمكان
وغير ذلك وتنكيره اي المسند لعدم حصر او عهد يدل عليه

حكم مجهول ووصفه وإضافته لتمام الفائدة وتقديمه لتخصيص
أو تفاؤل وتشويق وتنبيه على خبريته ابتداء وتأخيره لاقتضاء
تقديم غيره متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول إفادة التلبس

التعريف نحو زيد كاتب وعمرو شاعر أو تنكيره نحو هدى للمتقين وتعريفه
لإفادة حكم مجهول للسامع على معلوم له بطريق من الطرق بآخر مثله
نحو الراكب هو المنطلق وزيد هو المنطلق ووصفه وإضافته لتمام الفائدة
بها نحو زيد رجل عالم وزيد غلام رجل وتقديمه على المسند إليه لتخصيصه
به نحو تميمي أنا أو قصر نحو لا فيها غول أي بخلاف خمور الدنيا ولذلك أخر في لا ريب فيه لئلا يفيد
ثبات الريب في سائر الكتب المنزلة وتفاؤل نحو سعدت بغرة وجهك الأيام وتشويق
إلى المسند إليه بأن يكون في المسند طول يشوق النفس إلى ذكره كقوله ثلاثة
تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وأبو إسحق والقمر وتنبيه
على خبريته ابتداء كقوله له همم لا منتهى لكبارها إذ لو قال همم له لظن
أنه نعت لا خبر وتأخيره لاقتضاء المقام تقديم غيره أي المسند إليه
وقد تقدم الباب الرابع متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول
مع الفعل إفادة التلبس به أي تلبس الفعل بالمفعول كالفاعل
من جهة وقوعه عليه ومثله إفادة وقوعه مطلقا من غير إرادة
أن يعلم على من وقع وممن وقع فإن حذف ترك الفعل
المتعدي كاللازم بأن كان الغرض الإخبار بوقوع الفعل من الفاعل
من غير اعتبار تعلقه بالمفعول لم يقدر له كقوله تعالى هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون أي من يوجد له صفة العلم ومن

به فان حذف فترك كاللازم لم يقدر والا فلائق والحذف اما
لبيان بعد ابهام او دفع توهم ما لا يراد او ذكره ثانيا لكمال
العناية او تعميم باختصار او فاصلة او هجنة او تقديمه لرد خطأ وتقديم
بعضها على بعض للاصل ونحوه الباب الخامس القصر حقيقي وغيره

لا يوجد والا بان قصد بمفعول غير مذكور فلائق بالمقام يقدر
والحذف اما لبيان بعد ابهام كافعال المشية والارادة اذا وقعت شرطا فان
الجواب يدل عليه نحو فلو شاء لهداكم اي لو شاء هدايتكم او دفع توهم
ما لا يراد كقوله وكم ذدت عني من تحامل حادث وسورة ايام حززن
الى العظم اذ لو قال حززن اللحم توهم قبل ذكر الى العظم ان الحز لم ينته اليه او
ذكره ثانيا لكمال العناية كقوله قد طلبنا فلم نجد لك في السؤدد والمجد والمكارم
مثلا اي طلبنا لك مثلا او تعميم باختصار نحو والله يدعو الى دار السلام
اي جميع عباده او فاصلة نحو ما ودعك ربك وما قلى اي وما قلاك او
هجنة اي استقباح ذكره نحو ما رايت منه وما راى مني اي العورة
وتقديمه على العامل لرد خطأ كقولك زيدا رايت لمن اعتقد انك
رايت غيره وتخصيص نحو اياك نعبد اي لا غيرك لالى الله
تحشرون اي لا الى غيره وتقديم بعضها اي المعمولات على
بعض للاصل ولا مقتضي للعدول كاول مفعولي ظن واعطى على الثاني
وكالفاعل على المفعول ونحوه لكونه اهم نحو قتل الخارجي فلانا اذ
الاهم في الخارجي المقتول ليتخلص الناس منه او فاصلة نحو فاوجس
في نفسه خيفة موسى الباب الخامس القصر هو تخصيص شيء بشيء

وكلاهما موصوف على صفة وعكسه فالاول افراد لمعتقد الشركة
والثاني قلب لمعتقد العكس وتعيين ان استويا او موافقة العطف

بطريق مخصوص من هو قسمان حقيقي بان يكون التخصيص بحسب الحقيقة
وفي نفس الامر بان لا يتجاوزه الى غيره اصلا واضافي بان يكون بحسب
الاضافة الى شيء آخر وكلاهما موصوف اي قصر موصوف على صفة بان لا يتجاوز
الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى ويجوز ان تكون تلك الصفة لموصوف آخر وعكسه اي
قصر صفة على موصوف بان لا يتجاوز الصفة ذلك الموصوف الى موصوف آخر
ويجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر والاقسام اربعة مثال
الموصوف الحقيقي ما زيد الا كاتب اي لا صفة له غيرها وهو عزيز لا يكاد
يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشيء حتى يثبت منها شيء وينفى
ما عداه ومثال الاضافي ما زيد الا قائم اي لا يتجاوز القيام الى القعود
وقد يكون له صفات اخر ومثال قصر الصفة الحقيقي ما في الدار الا
زيد اي لا غيره والاضافي ما في الوجود غير الله اي بحسب النفع
اذ وجود سواه كالعدم ق الاول اي الحقيقي من قصر الموصوف على
الصفة افراد اي يسمى قصر افراد يلقى لمعتقد الشركة كقولنا
ما زيد الا كاتب او ما كاتب الا زيد لمخاطب من يعتقد اتصافه بالشعر
والكتابة او اشتراك زيد وعمرو في الكتابة والثاني اي الاضافي
منهما قسمان قلب يلقى لمعتقد العكس كقولنا ما زيد الا قائم او
ما شاعر الا زيد لمخاطب من اعتقد اتصافه بالقعود دون القيام او ان
الشاعر عمرو لا زيد وتعيين يلقى للمخاطب ان استوى عنده انه

بلا وبل والنفي والاستثنا وانما والتقديم والانشاء تمن بليت
وهل ولو وقد بلعل ولا يشترط امكانه واستفهام بهل للتصديق
وما ومن واي وكم وكيف واين وانى ومتى وايان وكلها

اي اعتقد اتصافه بالقيام او القعود من غير علم بالتعيين او ان الشاعر
زيدا وعمرو من غير ان يعلمه على التعيين وطرقه اي الحصر العطف بلا و
بل نحو زيد شاعر لا كاتب وزيد شاعرا لا عمرو وما زيد كاتبا بل شاعر وما عمرو
شاعرا بل زيد والنفي والاستثناء نحو لا اله الا الله وما محمد الا رسول
وانما نحو انما الله اله واحد انما الهكم الله والتقديم كقولك تميمي انا اسه
لا قيسي وايا ك نعبد مهملات اي غير الباب السادس الانشاء وهو
انواع تمن بليت نحو ليت الشباب عائد وهل نحو فهل لنا من شفعاء الآية
ولو نحو فلو ان لنا كرة فنكون من المؤمنين وقد بلعل نحو لعلي الحج فافوز ولا
يشترط امكانه اي التمني كما تقدم بخلاف الترجي واستفهام فهو
بهل للتصديق اي الحكم بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال نعم او لا ولا يكون
للتصور وما للشرح الاسم نحو ما العنقاء ومن للعارض المشخص لذي
العلم نحو من في الدار واي لتمييز احد المشتركين نحو اي الفريقين
خير مقاما وكم للعدد نحو كم مالك وكيف للحال نحو كيف
زيد واين للمكان نحو اين منزلك وانى بمعنى كيف نحو فاتوا
حرثكم انى شئتم ومن اين نحو انى لك هذا ومتى للزمان نحو
متى سفرك وايان له نحو يسأل ايان يوم القيمة وكلها للتصور
اي لطلب ادراك غير النسبة ولا يكون للتصديق والهمزة تكون

للتصور والهمزة لهما وترد اداة الاستفهام لغيره كاستبطاء و
تعجب ووعيد وتقرير وانكار توبيخا او تكذيبا وتهكم وتحقير وتهويل
وامر ونهي وهو مرادفي المختار وفاقا لاهل المعاني وبعض الاصوليين
اشتراط الاستعلاء فيهما وتمن وقد يرد لغيره كاغراء واختصاص

لهما اي التصديق والتصور نحو ازيد قائم وأدبس في الاناء ام خل وترد اداة
الاستفهام لغيره كاستبطاء نحو كم دعوتك فلا تجيب وتعجب نحو ما لي لا ارى
الهدهد ووعيد نحو الم اؤدب فلانا ان يسيء الادب وتقرير نحو أليس الله
بكاف عبده وانكار توبيخا على الفعل بمعنى ما كان ينبغي ان يكون نحو أتأتون
الذكران او تكذيبا بمعنى لم يكن او لا يكون نحو أفأصفاكم ربكم بالبنين اي لم
يفعل ذلك أنلزمكموها وانتم لها كارهون اي لا يكون ذلك وتهكم نحو أصلواتك تامرك
ان نترك ما يعبد آباؤنا وتحقير نحو من هذا استحقارا لشأنه مع
انك تعرفه وتهويل نحو من فرعون على قراءة فتح الميم وامر و
نهي وهو مرادفي علم الاصول بابحاثهما والمختار وفاقا لاهل المعاني
وبعض الاصوليين كامام الحرمين والامام الرازي والآمدي وابن
الحاجب اشتراط الاستعلاء فيهما سواء صدر من العالي في الواقع ام
لا لتبادر الفهم عند سماع صيغتهما اليه ولكون هذا القول مرجحا عند
اهل المعاني دون الاصول ذكرت المسئلة ههنا لا هنالك وتقدم ان صيغتهما
حقيقة في الوجوب والتحريم وانها ترد لغيرهما وتمن وقد ترد اداته لغيره
كاغراء كقول المظلوم اقبل تظلمه يا مظلوم اغراء له على زيادة التظلم وبث
الشكوى واختصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل اي متخصصا من

ويقع الخبر موقعه للتفاؤل او لاظهار الحرص الوصل والفصل الوصل
عطف الجمل والفصل تركه فان كان للجملة محل فقصد تشريك
الثانية عطفت والا وقصد ربطها على معنى عاطف غير الواو عطفت به
والا فان لم يقصد اعطاؤهما حكم الاولى فصلت والا فان كان بينهما
كمال الانقطاع بلا ايهام بان لا تعلق او الاتصال بان تكون نفسها

بين الرجال ويقع الخبر موقعه اي الانشاء لتفاؤل الاحتى كانه وقع واخبر عنه
نحو وفقك الله للتقوى واظهار الحرص في وقوعه نحو والوالدات يرضعن
والمطلقات يتربصن الباب السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجمل
بعضها على بعض والفصل تركه فان كان للجملة الاولى محل من الاعراب وقصد تشريك
الثانية لها في الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو زيد يكتب ويشعر وان لم
يقصد فصلت نحو انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم لم يعطف على انا
معكم لانه ليس من مقولهم او لا محل لها من الاعراب لكن قصد ربطها بها
على معنى عاطف غير الواو عطفت به نحو دخل زيد فخرج
او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة والا اي وان لم يقصد
الربط المذكور فان لم يقصد اعطاؤهما اي الثانية حكم الاولى فصلت
كاية الله يستهزئ بهم لم يعطف على قالوا لئلا يشاركه في الاختصاص
بالظرف وهو اذا والا بان قصد اعطاء الثانية حكم الاولى ولم يكن
لها حكم مختص به فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام بان لا تعلق
بان تختلفا خبرا او انشاء او كمال الاتصال بان تكون الثانية نفسها
اي الاولى لكونها مؤكدة لها لدفع توهم تجوز او غلط [illegible]

أو شبه أحدهما فكذلك وإلا فالوصل ومن محسناته تناسبهما في الفعلية

وافية بتمام المراد أو عطف الثانية على الأولى لخفائهما أو شبه أحدهما أي الانقطاع
لكون عطفها موهما لعطفها على غيرها أو الاتصال لكونها جوابا للسؤال
اقتضته الأولى فكذلك أي تفصل الثانية عن الأولى إن لم يكن شيء من ذلك أو كان كمال
الانقطاع مع الإيهام فالوصل مثال الفصل في الاختلافات قال زيد رحمه الله
وقال رائدهم أرسوا نزاولها ومثاله للتأكيد لا ريب فيه فإنه لما بولغ في وصف الكتاب
ببلوغه الدرجة القصوى في الكمال بجعل المبتدأ ذلك وتعريف الخبر باللام جاز أن
يتوهم السامع قبل التأمل أنه مما يرمى به جزافا فأتبعه نفيا لذلك فهو وزان
نفسه في جاء زيد نفسه وقوله تعالى هدى للمتقين فإن معناه أنه في الهداية
بالغ درجة لا يدرك كنهها حتى كأنه هداية محضة وذلك معنى ذلك
الكتاب لأن معناه الكتاب الكامل أي في الهداية فهو وزان زيد الثاني
في جاء زيد زيد ومثاله للبدل أمدكم بما تعلمون أمدكم بأنعام وبنين
إلى آخره فالمراد التنبيه على النعم والثاني أوفى بتأديته لدلالته
عليها بالتفصيل من غير إحالة على علم المخاطبين المعاندين فهو
وزان وجهه في أعجبني زيد وجهه ومثاله للبيان فوسوس إليه
الشيطان قال يا آدم إلى آخره فهو وزان عمر في أقسم بالله أبو حفص
عمر ومثال لشبه الانقطاع قوله وتظن سلمى أنني أبغي بها بدلا أراها
في الضلال تهيم لو عطف أراها على تظن لتوهم أنه معطوف على
أبغي ومثاله لشبه الاتصال قال لي كيف أنت قلت عليل كأنه قيل
ما سبب علتك فقال سهر دائم وحزن طويل مثال الوصل مع كمال

والاسمية الايجاز والاطناب والمساواة هي التعبير عن المعنى
بناقص واف به او زائد لفائدة او مساو والايجاز قصر لا حذف
فيه والايجاز فيه حذف فاما المضاف او موصوف او صفة او شرط او جواب

بالانقطاع للايهام فقول الداعي لا وايدك الله فلو حذف الواو لاوهم انه
دعاء عليه مساله لغيره ذلك الاية ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم ومن
محسناته اي الوصل تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية فان عطف
الفعل على مثله والاسم على مثله اولى عند المخالفة لفصل لا ولهذا رجح
النصب في باب الاشتغال نحو ضربت زيدا وعمرا اكرمته ليكون من عطف
الفعلية على مثلها واستوى هو والرفع في نحو هند اكرمتها وزيد ضربته عندها
لامكان الامرين وتخلف تناسب الفعلية في النفي والمضارعة من الباب الثاني
الايجاز والاطناب والمساواة هي التعبير عن المعنى المراد بناقص اي بلفظ
ناقص عنه واف به راجع الى الايجاز وخرج بالوفاء الاخلال او بلفظ زائد عليه
لفائدة راجع الى الاطناب وخرج بالفائدة الحشو او بلفظ مساو له
راجع الى المساواة وسيق مثالها في علم التفسير والايجاز قسمان قصر
لا حذف فيه كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة فان معناه كثير و
اللفظ يسير وتقدم بيانه في علم التفسير وايجاز فيه حذف والحذف
اما للمضاف نحو واسأل القرية اي اهل القرية او موصوف نحو انا ابن
جلا وطلاع الثنايا اي انا ابن رجل جلا او صفة نحو يأخذ كل سفينة
غصبا اي سفينة صالحة اذ تعيبها لا يخرجها عن كونها سفينة وقد
قرئ به كما تقدم في علم التفسير او شرط نحو فالله هو الولي اي ان

ويحيي

للاختصار او للدلالة على انه لا يحاط به او لتذهب نفس السامع كل ممكن او
للجملة اما مسببة عن مذكور او لا او اكثر ثم قد يقام شيء وقد
لا يقام ويدل عليه بالعقل وعلى التعيين بالمقصود الاظهر

ارادوا نيابا فاقبله او جواب له نحو واذا قيل لهم اتقوا الآية اي اعرضوا ولو ترى
اذ وقفوا على النار اي لرأيت امرا فظيعا اما الحذف للجواب يكون اما للاختصار
كالمثال الاول او للدلالة على انه لا يحاط به او ليذهب السامع كل مذهب ممكن
كالمثال الثاني والجملة عطف على المحذوفات وبعتبر نكت حذف جواب الشرط
جئت بالاهم والجملة اما مسببة عن سبب مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل
فهذا سبب حذف مسببه اي فعل ما فعل او لا مذكورا ولا سبب
اصلا الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضربه الثاني
نحو فنعم الماهدون اي نحن حذف المخصوص مبتدأ او اكثر
من جملة نحو انا انبئكم بتأويله فارسلون يوسف اي فارسلون
الى يوسف لاستعبره الرؤيا فارسلوه فاتاه فقال يا يوسف ثم قد
يقام شيء مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل اي
فلا تحزن واصبر وقد لا يقام شيء مقامه اكتفاء بالقرينة كالامثلة
السابقة ويدل عليه اي الحذف بالعقل وعلى التعيين
المحذوف بالمقصود الاظهر نحو حرمت عليكم الميتة دل العقل على
ان هناك حذفا اذ الاحكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالاعيان و
المقصود الاظهر منها الاكل فدل على تعيينه كذا في التخيير للسكاكي
تعقب بان الدال عليه قوله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها

او العادة او الشرع في الفعل والاقتران والاطناب ان كان بعد ابهام فايضاح او بعطوفين بعد مثنى فتوشيع او بختم بما يفيد نكتة ثم يتم بدونها فايغال او بجملة بمعنى سابقة توكيدا فتذييل ويدافع

او العادة نحو فذلكن الذي لمتنني فيه يحتمل ان التقدير في حبه او مراودته ودلت العادة على تعيين الثاني لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه عادة اذ ليس اختياريا او الشرع في الفعل نحو بسم الله فيقدر ما جعلت التسمية مبدأ له كاقرأ او القراءة وان تحقق السفر والاقتران كقولهم للعروس بالرفاء والبنين اي عرست وقد نهي عن هذا الكلام في الحديث والاطناب ان كان بعد ابهام فايضاح نحو رب اشرح لي صدري فان اشرح لي يفيد طلب شرح شيء ما وصدري يفسره او بعطوفين مفردين بعد مثنى معناهما فتوشيع كحديث يشيب ابن آدم ويشب معه اثنتان الحرص وطول الامل رواه البخاري او بختم للكلام بما يفيد نكتة ثم بدونها فايغال كقوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فقوله وهم مهتدون ايغال لان المعنى يتم بدونه لان الرسول مهتد لا محالة لكن فيه نكتة وهي زيادة الحث على الاتباع والترغيب فيهم وكقول الخنساء وان صخرا لتأتم الهداة به كأنه علم في رأسه نار فقولها في رأسه نار ايغال لان كأنه علم واف بالمقصود وهو التشبيه بما يهتدى به الا ان في الزيادة بذلك مبالغة او بجملة بمعنى جملة اخرى سابقة توكيدا لها فتذييل كقوله تعالى ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي الا الكفور وقوله سبحانه وقل جاء الحق

وزهق

موهم خلاف المقصود فتكميل واحتراس او بفضلة لنكتة دونه فتتميم
او بجملة فاكثر بين كلام او كلامين فاعتراض ويكون بالتكرير وذكر خاص بعد عام

وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقول الصفي لله لذة عيش
بالحبيب مضت فلم تدم لي وغير الله لم يدم او بدافع موهم خلاف
المقصود فتكميل واحتراس اي يسمى به كقوله فسقى ديارك غير
مفسدها صوب الربيع وديمة تهمي لما كان المطر ربما يؤول الى
خراب الديار وفسادها دفعه بقوله غير مفسدها او بفضلة
لنكتة دونه اي سوى الدفع المذكور فتتميم نحو ويطعمون الطعام على
حبه اي مع حبه فهو ابلغ في البذل او بجملة فاكثر بين كلام فاعتراض
نحو ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان فقوله وبلغتها
اعتراض للدعاء وهو جملة بين جزئي الكلام وهو اسم ان وخبرها
وقوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله
سبحانه اعتراض للتنزيه وهو جملة بين كلامين فأتوهن من حيث
امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث
لكم فقوله ان الله الى الآخر اعتراض وهو اكثر من جملة بين فأتوهن
من حيث امركم الله وبين نساؤكم حرث لكم
ويكون الاطناب بالتكرير نحو كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون
وذكر خاص بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو
من كان عدوا لله وملائكته ورسله و
جبريل وميكال

علم البيان

علم يعرف به ايراد المعنى بطرق مختلفة في وضوح الدلالة ودلالة اللفظ على ما وضع له وضعية وجزئه ولازمه عقليتان والاخير

علم البيان

علم يعرف به ايراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق من التراكيب مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها اوضح في الدلالة وبعضها واضحاً وهو اخفى بالنسبة الى الاوضح وخرج ايراده بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح وعقد هذا العلم لاشتراط الوضوح والخلو من التعقيد في فصاحة الكلام الماخوذة في حد البلاغة وافتتحت كتبه بتقسيم الدلالة التي يبحث عنها في هذا العلم في ابوابه الثلاثة ثم فصلت دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق وعلى لازمه الخارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك عقليتان لان دلالة اللفظ على الجزء او اللازم انما هي من جهة حكم العقل بان حصول الكل او الملزوم مستلزم لحصول الجزء او اللازم والاول لا يتاتى به هذا الفن لان ايراد المعنى بطرق مختلفة في الوضوح لا يتاتى بالوضعية اذ السامع ان كان عالماً بوضع الالفاظ للمعنى لم يكن بعضها اوضح عنده من بعض والا لم يكن شيء من الالفاظ التي يتوقف فهمها على العلم بالاخيرة اوضح

ان قامت قرينة على عدم ارادته فهو مجاز والا فكناية وقد يبنى على
التشبيه فانحصر فيها التشبيه الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى طرفاه
اما حسيان او عقليان او مختلفان ووجهه ما يشتركان تحقيقا او [illegible]

الشامل للجزء واللازم وهو المبحوث عنه في هذا الفن ان قامت
قرينة على عدم ارادته اي ما وضع له فهو مجاز والا فكناية وقد يبنى
المجاز على التشبيه ان كان استعارة فانحصر المقصود من علم البيان
فيها اي التشبيه والمجاز والكناية التشبيه الدلالة على مشاركة امر
لامر في معنى كزيد اسد وعمرو بكر عمي وطرفاه اي المشبه والمشبه
به اما حسيان اي مدركان باحدى الحواس الخمس السمع والبصر
والشم والذوق واللمس كالصوت الضعيف بالهمس والخد
بالورد والنكهة بالعنبر والريق بالشهد والجلد الناعم بالحرير
وعقليان كالعلم بالحيوة والجهل بالموت او مختلفان بان يكون المشبه
عقليا والمشبه به حسيا كالمنية بالسبع او عكسه كالعطر بخلق كريم ووجهه
اي التشبيه ما يشتركان اي المعنى الذي قصد اشتراكهما فيه تحقيقا او تخييلا
بان لا يوجد ذلك المعنى في الطرفين او احدهما الا على سبيل التخييل كقوله
وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع فوجه التشبيه هو الهيئة
من حصول الاشياء المشرقة البيض في جوانب شيء مظلم اسود غير موجودة في المشبه به وهو
بين لا ابتداع الا على طريق التخييل لان البدعة تجعل صاحبها كالماشي في الظلمة
فلا يهتدي للطريق ولا يامن ان يناله مكروه فشبهت بها ولزم بعكسه
تشبيه السنة بالنور وشاع حتى تخيل ان السنة مما له بياض واشراق

وأداته مرت ثم هو اما مفرد بمفرد مقيدان او لا او بمركب او عكسه فان تعدد طرفاه فملفوف ومفروق والاول فتسوية

والبدعة مما اسود واظلم فصار كالتشبيه ببياض الشيب و سواد الشباب وأداته مرت في علم التفسير وهي الكاف ومثل و كأن ثم هو اي التشبيه اقسامه كثيرة لانه اما مفرد بمفرد وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل هو كالراقم على الماء فالمشبه الساعي مقيد بان لا يحصل من سعيه على شئ والمشبه به الراقم مقيد بكونه على الماء وهما مفردان او مفرد بمفرد لا مقيدان كتشبيه الخد بالورد او مفرد بمركب كقوله وكأن محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد فالمشبه الشقيق مفرد والمشبه به اعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة امور او عكسه اي تشبيه مركب بمركب كقوله كأن مثار النقع فوق رؤسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه فالمشبه مثار التراب فوق الرؤس والاسياف والمشبه به الليل المتساقط كواكبه كل منهما مركب او مركب بمفرد كقوله تريا نهارا مشمسا قد شابه زهر الربى فكأنما هو مقمر فالمشبه النهار المشمس الذي خالطه الازهار فنقصت من ضوء الشمس باخضرارها حتى صار يضرب الى السواد وذلك مركب و والمشبه به هو مفرد فان تعدد طرفاه اي المشبه والمشبه به فملفوف ومفروق وهما قسمان الاول لمن يؤتى اولا بالمشبهات ثم بالمشبه بها كقوله يصف العقاب بكثرة صيد الطيور كأن قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي

او الثاني فجمع تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد والا فغيره ظاهر ان فهمه كل احد والا اخفى قريب ان انتقل الى المشبه به بلا تدقيق والا بعيد موكد ان حذف اداته

الثاني ان يؤتى بمشبه ومشبه به ثم بآخر وآخر كقوله النشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف عنم او تعدد الطرف الاول هو المشبه فقط فتسوية اي فهو تشبيه التسوية كقوله صدغ الحبيب وحالي كلاهما كالليالي وتعدد الثاني وهو المشبه به فقط فجمع اي فتشبيه جمع كقوله كانما يبسم عن لؤلؤ منضد او برد او اقاح شبه الثغر بثلاثة اشياء ثم التشبيه تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد كما مر من تشبيه مثار النقع مع الاسياف والا بان لم ينتزع من متعدد فغيره ثم هو ظاهر ان فهمه كل احد نحو زيد اسد والا بان لم يدركه الا الخواص فهو خفي كقول امرأة عن بنيها الهم افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها اي هم متناسبون في الشرف ولا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء في الصورة لا يمكن تعيين بعضها طرفا وبعضها وسطا ثم هو قريب ان انتقل من المشبه الى المشبه به بلا تدقيق في النظر لظهور وجهه كتشبيه الشمس بالمرآة المجلوة في الاستدارة والاشراق والا بان لم ينتقل اليه الا بفكر وتدقيق فهو بعيد كما سبق في قوله وكان محمر الشقيق ثم هو موكد ان حذفت اداته اي التشبيه وهي نحو قوله والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الاصيل على لجين الماء والا بان ذكرت فهو مرسل كالامثلة السابقة ثم هو مقبول ان وفى بافادته

والا مرسل مقبول ان وفى بافادته والا مردود واعلاه ما حذف
وجهه واداته فقط او مع المشبه ثم احدهما المجاز مفرد وهو الكلمة
المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب مع قرينة

اى الغرض والا بان قصر عنها فهو مردود واعلاه اى التشبيه في القوة
ما حذف وجهه واداته فقط اى بدون حذف المشبه نحو زيد اسد
او حذفا مع المشبه نحو اسد في مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما
حذف فيه احدهما اى وجهه او اداته مع حذف المشبه او لا نحو
انه كالاسد ونحو كالاسد عند الاخبار عن زيد واسد في الشجاعة
عند ونحو زيد اسد في الشجاعة ولا قوة لما سوى ذلك بان يذكر الوجه
والاداة جميعا مع ذكر المشبه او حذفه نحو زيد كالاسد في الشجاعة ونحو
كالاسد في الشجاعة عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب فخرج بالمستعملة الكلمة قبل
الاستعمال فلا توصف بحقيقة ولا مجاز وبما بعده الحقيقة وشمل المستعمل
فيما لم يوضع في اصطلاح التخاطب لا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع او
فيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب كالصلوة تستعمل
في عرف الشرع في الدعاء فهي فيه مجاز شرعا وان وضعت له لغة وقولنا مع قرينة عدم
ارادته يخرج الكناية لانها استعملت في غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سيأتي
ولا بد من علاقة بينه وبين المعنى الاصلي ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة
غير المشابهة بين المعنى المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال اليد
في النعمة والقدرة وتسميته مرسلا لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة

علم ارادته ولا بد من علاقة فان كانت غير التشبيه فمرسل و
الا فاستعارة فان تحقق معناها حسا او عقلا فتحقيقية او اجتمع
طرفاها في ممكن فوفاقية او في ممتنع فعنادية او ظهر جامعها
فعامية والا فخاصية او كان لفظها اسم جنس فاصلية والا فتبعية

في المزادة وحقيقتها في الجمل لمجاورتها له والا بان كانت العلاقة
المشابهة فاستعارة فان تحقق معناها المستعملة فيه حسا او عقلا
بان كان امرا معلوما يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية او
عقلية فتحقيقية اي تسمى بذلك كالحسية كقول زهير لدى اسد شاكي
السلاح مقذف فاستعير الاسد للرجل الشجاع وهو امر متحقق حسا والعقلية
كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق وهو ملة الاسلام
وهو امر متحقق عقلا لا حسا او اجتمع طرفاها اي المستعار له ومنه في
شيء ممكن فوفاقية كقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه
استعير الاحياء وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق
يوصل الى المطلوب والاحياء والهداية يمكن اجتماعهما او لم يجتمعا في ممتنع
فعنادية كاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم نفعه او الموجود للمعدوم
لآثاره التي تحيي ذكره اذ اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع ظهر جامعها
فعامية مبتذلة نحو رأيت اسدا يرمي والا بان خفي فلا يدركه الا الفكر
الدقيق فخاصية او كان لفظها اي اللفظ المستعار فيها اسم جنس
فاصلية كاستعارة الاسد للشجاع وقتل للضرب الشديد والا بان كان
فعلا او وصفا او حرفا فتبعية نحو نطقت الحال والقتل ناطقة

او لم تقترن بصفة ولا تفريع فمطلقة او بملائم المستعار له فمجردة
او المستعار منه فمرشحة او اضمر التشبيه فبالكناية ويدل عليه
اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو التخييلية ومركب وهو
فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل مبالغة الكناية لفظ اريد

بكذا استعير النطق للدلالة ووجه الشبه ايصال المعنى للذهن وايضا
قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا استعير لام التعليل
للغاية او لم تقترن بصفة ولا تفريع مما يلائم المستعار له او منه فمطلقة نحو
عندي اسد او قرنت بملائم المستعار له فمجردة كقوله غمر الرداء اذا تبسم
ضاحكا غلقت بضحكته رقاب المال اي كثير العطاء استعار له الرداء لان
العطاء يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه
بالغمر الذي يناسب العطاء تجريدا او قرنت بما يلائم المستعار منه فمر
شحة كقوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت
تجارتهم استعير الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلائم الاشتراء من
الربح والتجارة او اضمر التشبيه في النفس فلم يصرح بشيء من اركانه
سوى المشبه فبالكناية اي فهو استعارة بالكناية ويدل عليه اي على
التشبيه المضمر اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو اي الاثبات المذكور
الاستعارة التخييلية كقوله واذا المنية انشبت اظفارها شبه المنية با
لسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة واثبت لها امرا مختصا به وهو
الاظفار ومركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي المجاز وهو
اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان

به لازم معناه مع جواز ارادته معه وبه تفارق المجاز ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال بواسطة فبعيدة والا فقريبة او نسبة

وجه منتزع من متعدد مبالغة كقوله للمتردد في امر اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى تشبيها للصورة ترددة في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال على الثانية ووجه التشبيه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى منتزع من عدة امور الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته اي ذلك المعنى مع اي لازمه كلفظ طويل النجاد المراد به طول القامة ويجوز ان يراد به حقيقة طول النجاد اي حمائل السيف ايضا وبه تفارق المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي للقرينة المانعة عن ارادته ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال من الكناية الى المطلوب بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب ثم منها الى المقصود والا بان كان الانتقال بلا واسطة فهي قريبة كطويل النجاد كناية عن طول القامة او يطلب بها نسبة اي اثبات امر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات ولم يصرح بها بقوله هو مختص بها او نحوه بل كنى بان جعلها في قبة مضروبة عليه لانه اذا اثبت الامر في مكان الرجل فقد اثبت له او لا يطلب بها الا صفة ولا نسبة

او لا و لابد الموصوف وتتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة وهي والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه

بل الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار وتتفاوت الى تعريض وهو ما سيق من الكناية لاجل موصوف غير مذكور كقول الشيخ عرض من يوذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح وهو ما كثرت فيه الوسايط كما في كثير الرماد ورمز وهو ما قلت وسايطه مع خفاء في اللزوم كعريض القفا كناية عن الابله وايماء واشارة وهو ما قلت وسايطه بلا خفاء كقولنا او ما رأيت المجد القى رحله في آل طلحة ثم لم يتحول وهي والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه لف ونشر مشوش اي الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء ببينة والمجاز ابلغ من الحقيقة لذلك والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة

علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة و وضوح الدلالة وانواعه تربو على المائتين ومن منها كثير المطابقة الجمع بين ضدين في الجملة فان ذكر معنيان فاكثر ثم مقابلهما مرتبا فمقابلة او متناسبان فمراعاة النظير او ختم الكلام بمناسب

علم البديع

علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اي الخلو عن التعقيد لانها انما تعد محسنة بعد هما وانواعه اي البديع وهي الوجوه المذكورة كثيرة جدا تربو على المائتين وفي بديعية الصفي منها مائة وخمسون نوعا ومن منها كثير في فني المعاني والبيان كالقسام الاطناب ويذكر هنا منها المطابقة الجمع بين ضدين في الجملة اي متقابلين سواء تضادا في الحقيقة نحو يحيي ويميت وتحسبهم ايقاظا وهم رقود ام لا نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ولكن اكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا فان ذكر معنيان فاكثر ثم ذكر مقابلهما مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول الصفي كان الرضى بدنوي من خواطرهم فصار سخطي لبعدي عن جوارهم او ذكر متناسبان فاكثر فمراعاة النظير كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول البحتري في صفة الابل كالقسي معطفات بل

المعنى فمتشابه الاطراف وقبل العجز ما يدل عليه فارصاد و
تسهيم او الشيء بلفظ غيره فمشاكلة المزاوجة ان تزاوج بين معنيين
في شرط وجزاء العكس تقديم جزء ثم تاخيره الرجوع العود على
سابق بالنقض لنكتة التورية اطلاق لفظ له معنيان واراد البعيد

الاسم مرتيا بل الاوتار وختم الكلام بمناسب لمعنى المبتدا به
فمتشابه الاطراف كقوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار
وهو اللطيف الخبير فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك والخبير
يناسب كونه مدركا او ذكر قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه
فارصاد وتسهيم كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا
انفسهم يظلمون وقوله اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع
وذكر الشيء بلفظ غيره لاقترانه به فمشاكلة كقوله قالوا اقترح شيئا نجد
لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا عبر عن خيطوا باطبخوا لاقترانه بطبخ
الطعام وكذا قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس
على ذات الله تعالى مشاكلة لما قبله المزاوجة ان تزاوج بين معنيين في
شرط وجزاء بان توقع في كل معنى مرتبا عليه آخر كقوله اذا ما نهى الناهي
فلج بي الهوى اصاخت الى الواشي فلج بها الهجر العكس تقديم جزء في الكلام
ثم تاخيره كقوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقوله سادات
العادات عادات السادات الرجوع العود على كلام سابق بالنقض لنكتة
كقول زهير قف بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها
الارواح والديم اثبت كونها بعد نفيه لنكتة اظهار التدله والتحير

فان اريد احدهما ثم بضميره الآخر فاستخدام اللف والنشر
ذكر متعدد ثم ما لكل بلا تعيين الجمع ان يجمع بين متعدد
في حكم فان فرقت بين جهتي الادخال فجمع وتفريق التقسيم
ذكره ثم اضافة ما لكل اليه معينا فان قسمت بعد الجمع فجمع

التورية الخلاق لفظ له معنيان قريب وبعيد وارادة البعيد كقوله
وواد يحكي الخنساء لا في شجونه ولكن له عينان تجري على صخر فان
اريد احدهما اي المعنيين باللفظ ثم اريد بضميره الآخر فاستخدام
كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء
المطر وبالضمير في رعيناه النبات الناشئ عنه اللف والنشر
ذكر متعدد ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين ثقة بان السامع
يرده اليه سواء ذكر على ترتيب الاول كقوله تعالى ومن رحمته
جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ام لا كقوله
كيف اسلو وانت حقف وغصن وغزال لحظا وقدا وردفا الجمع ان يجمع
بين متعدد اثنين او اكثر في حكم كقوله تعالى المال والبنون زينة
الحيوة الدنيا وقول ابي العتاهية ان الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء اي مفسدة
فان فرقت بين جهتي الادخال فجمع وتفريق كقوله فوجهك كالنار
في ضوءها وقلبي كالنار في حرها التقسيم ذكره اي المتعدد ثم اضافة
ما لكل اليه معينا وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله ولا يقيم على
ضيم يراد به الا الاذلان عير الحي والوتد هذا على الخسف مربوط برمته
وذا يشج فلا يرثي له احد وفي البيت الاول التوشيع فان قسمت بعد الجمع

وتقسيم التجريد ان ينتزع من ذي صفة آخر مثله فيها مبالغة في كمالها فيه المبالغة ان يدعي لوصف بلوغه في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا فان امكن عقلا وعادة فتبليغ او عقلا فاغراق اولا ولا فغلو والمقبول منه ما قرب الى الصحة او

فجمع وتقسيم كقوله حتى اقام على ارباض خرشنة تشقى به الروم والصلبان والبيع للسبي ما نكحوا والقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا التجريد ان ينتزع من امر ذي صفة امر آخر مثله فيها مبالغة في كمالها اي الصفة فيه اي الامر كقولك لي من فلان صديق حميم اي بلغ من الصداقة حدا صح معه ان يستخلص منه آخر مثله فيها المبالغة ان يدعي لوصف بلوغه في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا لئلا يظن انه غير متناه فيه فان امكن المدعي عقلا وعادة فتبليغ كقوله في صفة الفرس فعادى عداء بين ثور ونعجة دراكا فلم ينضح بماء فيغسل ادعى انه ادرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك ممكن عقلا وعادة او ممكن عقلا لا عادة فاغراق بالمعجمة كقوله في النبي صلعم لو شاء اغرق من ناواه مد لهم في البحر يطمي منه ملتطم وهما مقبولان او لم يمكن لا عقلا ولا عادة فغلو والمقبول منه ما قرب الى الصحة بلفظ يدخل عليه كيكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار او تضمن تخييلا حسنا كقوله يخيل لي ان سمر الشهب في الدجى وشدت باهدابي اليهن اجفاني ادعى انه يخيل له ان النجوم محكمة بالمسامير لا تزول عن

تضمن تخييلاً حسناً او هزلا المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب على طريقتهم حسن التعليل ان يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي التفريع ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لآخر تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه باستثناء

مكانهما وان جفون عينيه شدت باهدابها اليها لطول سهره في ذلك الليل وهو ممتنع عقلا وعادة لكنه تخييل حسن او تضمن هزلا كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب ولا يقبل منه غير ذلك كقوله وأخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب على طريقتهم اى اهل الكلام بان يكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اى خرجتا عن نظامهما المشاهد لوجود التمانع بينهم على وفق العادة عند تعدد الحاكم من التمانع في الشيء وعدم الاتفاق عليه حسن التعليل ان يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي اى بان ينظر نظرا مشتملا على لطف ودقة ولا تكون علته في الواقع كقوله لم يحك نائلك السحاب وانما حمت به فصبيبها الرحضاء ادعى ان علة نزول المطر وجود ما هو كالحمى بسبب عطاء الممدوح حسداً له وهو اعتبار لطيف ليس لعلة في الواقع التفريع بالمهملة ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لآخر من متعلقاته على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب كقوله احلامكم لسقام الجهل شافية كما دماؤكم تشفي من الكلب ثبت الشفاء للدماء بعد اثباته للاحلام تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه

واستدراك ووصف ما قبله الاستتباع المدح بشئ على وجه يستتبعه
بالمدح الادماج تضمين ما سيق لشئ اخر التوجيه ايراده محتملا
لوجهين مختلفين الاطراد ان يوتى باسم الممدوح واباته على
الترتيب بلا تكلف ومنها القول بالموجب وتجاهل العارف

اى تاكيد الذم بما يشبه المدح ان يخرج من صفة مدح او ذم منفية
عن الشئ صفة منه بتقدير دخولها فيها وذلك يكون باستثناء .
واستدراك ووصف ما قبله كقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن
فلول من قراع الكتائب وقوله هو البحر الا انه البحر زاخرا سوى انه
الضرغام لكنه الوبل ومثاله فى الذم فلان لا خير فيه الا انه يسئ
الادب فلان فاسق لكنه جاهل الاستتباع المدح بشئ على وجه يستتبع
اى المدح باخر كقوله نهبت من الاعمار ما لو حويته لهنئت الدنيا بانك
خالد مدحه بالنهاية فى الشجاعة على وجه استتبع مدحه بكونه سببا
لصلاح الدنيا ونظامها الادماج تضمين ما سيق لشئ شيئا اخر كقوله
اقلب فيه اجفانى كانى اعد بها على الدهر الذنوبا فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر
ابى دهرنا اسعافنا فى نفوسنا واسعفنا فيمن نحب ونكرم فقلت له نعماك
فيهم اتمها ودع امرنا ان الاهم المقدم ضمن التهنئة بشكوى الدهر
التوجيه ايراده اى الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقوله لاعور
ليت عينيه سواء الاطراد ان يوتى باسم الممدوح واباته على الترتيب بلا
تكلف كقوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتيبة بن الحارث بن شهاب
ومنها اى انواع البديع القول بالموجب بان تقع صفة فى كلام الغير كناية عن
شئ فتثبتها لغيره كقوله واخوان حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادى

والهزل المراد به الجد وما مر معنوي واللفظي الجناس فإن اتفقا حروفا
وعددا وهيئة وكان من نوع فمماثل ومن نوعين فمستوفى واحدهما مركب
فتركيب فان اتفقا خطا فمتشابه والا فمفروق او اختلفا شكلا فمحرف
او نقطا فمصحف وعددا فناقص فان كان الزائد بحرف في الاول

خلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي فقالوا قد صفت
منا قلوب لقد صدقوا ولكن عن ودادي وتجاهل العارف بأن يساق
المعلوم مساق المجهول كقولها أيا شجر الخابور مالك مورقا كأنك لم
تجزع على ابن طريف وقوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن
ام ليلى من البشر والهزل المراد به الجد كقوله إذا ما تميمي أتاك
مفاخرا فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب وما مر من الانواع
معنوي واللفظي انواع منها الجناس بين اللفظين وهو تشابههما
لفظا فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة وكانا من نوع كاسمين فمماثل نحو
ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة ومن نوعين
كاسم وفعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان فانه يحيى لدى
يحيى بن عبد الله او احدهما مركب من كلمتين فتركيب فان اتفقا خطا
فمتشابه كقوله اذا ملك لم يكن ذا هبة فدعه فدولته ذاهبة والا بان
اختلفا خطا فهو مفروق كقوله كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا ما الذي
ضر مدير الجام لو جاملنا او اختلفا شكلا فمحرف او نقطا فمصحف مثلهما
قولهم جبة البرد جنة البرد او اختلفا عددا فناقص فان كان الزائد بحرف
في الاول فمطرف كقوله تعالى والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ

فمطرف او في الوسط فمكتنف او في الآخر فمذيل واختلافهما فان
تقاربا فمضارع والا فلاحق او ترتيبا فمقلوب فان كانا اول البيت و
آخره فمجنح او تشابها في بعض الحروف فمطلق او في الاصل فا
شتقاق او توالى متجانسان فازدواج ورد العجز على الصدر الختم

السالب او بحرف في الوسط فمكتنف نحو جدي جهدي او بحرف في الآخر
فمذيل نحو معي هام هامل وقلبي براه واهل او اختلفا اي في
جنس الحرف لا العدد فان تقاربا مخرجا فمضارع نحو بيني وبين كنّ
ليل دامس وطريق طامس وهم ينهون عنه وينأون عنه الخيل
معقود بنواصيها الخير والا فلاحق نحو ويل لكل همزة لمزة بما كنتم
تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون جاءهم امر من الامن
او اختلفا ترتيبا فمقلوب نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه اللهم
استر عوراتنا وآمن روعاتنا فان كانا اي اللفظان المقلوبان احدهما
اول البيت والآخر آخره فمجنح كقولي في البديعية مهذا خاجر مرلك
لاند مرهد من الخاكر مرح لخادهم او تشابها اي اللفظان في بعض
الحروف فمطلق نحو قال اني لعملكم من القالين او اجتمعا في الاصل
فاشتقاق نحو فاقم وجهك للدين القيم او توالى متجانسان فازدواج
نحو وجئتك من سبأ بنبأ رد العجز على الصدر الختم بمرادف البدء
اي البدء فيه او مجانسه كقوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان
تخشاه استغفروا ربكم انه كان غفارا وقول الارجاني دعاني من
ملامكما دعاني فداعي الشوق قبلكما دعاني السجع تواطؤ

بمرادف البدئ او مجانسه السجع تواطؤ الفاصلتين على حرف واحد
فان اختلفا وزنا فمطرف وان استوى القرينتان وزنا وتقفية فترصيع
والا فمتواز التشريع بناء البيت على قافيتين لزوم ما لا يلزم التزام حرف
قبل الروي والفاصلة القلب نحو كل في فلك التضمين ذكر شيء من كلام

الفاصلتين من النثر على حرف واحد فهو في النثر كالقافية في
الشعر فان اختلفا وزنا فمطرف نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم
اطوارا وان استوى القرينتان وزنا وتقفية فترصيع كقول الحريري فهو
يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه والا بان
لم تستويا وزنا فمتواز كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة
التشريع بناء البيت على قافيتين يصح المعنى بالوقوف على كل منهما
كقول الحريري يا خاطب الدنيا الدنية انها شرك الردى وقرارة الاكدار
دار متى ما اضحكت في يومها ابكت غدا بعدا لها من دار لزوم ما لا
يلزم التزام حرف قبل الروي وهو اخر البيت وقبل الفاصلة كقوله
تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر وقول المعري كل واشرب
الناس على خبرة فهم يمرون ولا يعذبون ولا تصدق منهم اذا حدثوا
فانني اعهدهم يكذبون القلب ان يقرأ عكس الكلام كطرده نحو كل في
فلك وربك فكبر التضمين ذكر شيء من كلام الغير في كلامه فان كان
التضمين بيتا فاستعانة لانه استعان به كقول شيخ الاسلام ابي
الفضل بن حجر في مرثية شيخه شيخ الاسلام البلقيني حدث قل لمن كانوا
قد اجتمعوا اليه سعوا منه فتى ثمنه بالوطر علو ثم فتوا صعب على الثقة لما توقع

الغير في كلامه فان كان بيتا فاستعانة او مصراعا فما دونه فايداع ورفوا ومن القرآن والحديث فاقتباس واشارة الى قصة او شعر

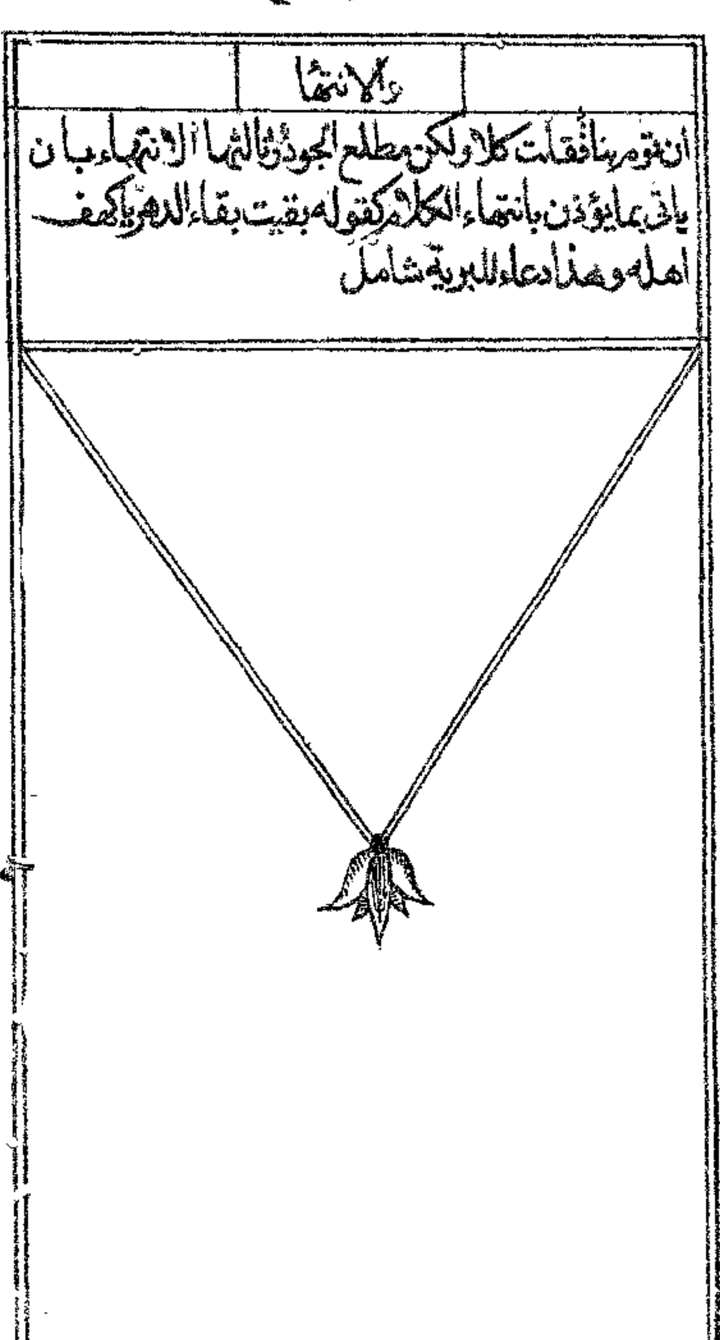
اقوام على غرو البيت الثاني تضمين من قصيدة لابي العلاء او مصراعا فما دونه فايداع ورفوا لانه اودع شعره كلام الغير ورفاه به كقولي البحث ان يبد ويجلو قصده كالبدر لم يرحاجب من دونه والبحث في يد المتامل ما انجلى كالبدر يشرق من خلال غصونه فقد تضمن قول القائل والبدر يشرق من خلال غصونه مثل المليح يطل من شباكه وقولي ان ابن ادريس حقا بالعلم اولى واحرى لانه من قريش وصاحب البيت ادرى فضمنت ثلثي قول القائل وصاحب البيت ادرى بالذي فيه او ضمن من القرآن والحديث فاقتباس كقوله ان كنت ازمعت على هجرنا من غير ما ذنب فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل وقولي قد بلينا في عصرنا بقضاة يظلمون الانام ظلما عما يأكلون التراث اكلا لما ويحبون المال حبا جما وكقول ابن عباد قال لي ان رقيبي سيء الخلق فداره قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره فالتضمين حفت الجنة بالمكاره او اشارة الى قصة او شعر فتلميح بتقديم اللام على الميم كقوله فوالله ما ادري احلام نائم المت بنا ام كان في الركب يوشع اشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو مع الرمضاء والنار تلتظي ارق واحفى منك في ساعة الكرب اشار الى البيت المشهور المستجير بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار

فتلميح او نظم نثر فعقد او عكسه فحل والاصل تبعية
اللفظ للمعنى لا عكس وينبغي التانق في الابتدا والتخلص

نظم نثر فعقد كقوله ما بال من اوله نطفة وجيفة اخره يفخر
عقد قول علي رضي الله عنه وما بال ابن ادم والفخر وانما اوله
نطفة واخره جيفة او عكسه اي نثر نظم فحل كقول بعضهم
فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته لم يزل سوء الظن يقتاده
ويصدق توهمه الذي يعتاده حل قول المتنبي اذا ساء فعل المرء
ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم والاصل في حسن
انواع البديع اللفظية تبعية اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون المعنى
تابعا للفظ لان المعاني اذا تركت على سجيتها طلبت لانفسها
الفاظا تليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا وان اتي بالالفاظ
متكلفة مصنوعة وجعل المعاني تابعة لها كان كظاهر مموه على باطن
مشوه وينبغي للمتكلم التانق اي المبالغة في الحسن في ثلثة مواضع احدها
الابتداء بان ياتي بما يناسب المقام كقوله في التهنئة بشرى فقد انجز الاقبال
ما وعدا وكوكب المجد في افق العلى صعدا وقوله في بنا قصر عليه تحية
وسلام خلعت عليه جمالها الايام وقوله في الرثاء هي الدنيا تقول
بملء فيها حذار حذار من بطشي وفتكي ويجتنب في المدح ونحوه ما يتطير
به كقوله موعد احبابك بالفرقة غد ثانيها التخلص بان يخرج مما ابتدئ
به الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود مع رعاية الملاءمة بينهما كقوله يقول
في قومس قومي وقد اخذت منا السرى وخطا المهرية القود مطلع الشمس تبغي

والانتها

ان تقوم بنا فقلت كلا ولكن مطلع الجود ثالثها الانتهاء بان يأتي بما يؤذن بانتهاء الكلام كقوله بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل



علم التشريح

علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها الجمجمة
سبعة اعظم اربعة جدران قاعدة وقحف عظمان اللحيان
الاعلى من اربعة عشر عظما والاسفل من عظمين وفيها

علم التشريح

علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها وسيأتي
تعريفها الجمجمة اى الراس مركبة من سبعة اعظم اربعة
جدران احدها عظم الجبهة ممتد من طرف القحف الى آخر الحاجب
والثاني مقابله مؤخرها وهو اصلب الجدران والاخران
يمنة ويسرة وفيهما الاذنان وقاعدة عظم واحد صلب يحمل
سائر العظام وقحف كالسقف للدماغ عظمان وشكله
مستدير اللحيان الاعلى منهما مركب من اربعة عشر عظما والا
سفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذقن وفيهما اثنان وثلثون
سنا في كل لحي ستة عشر ثنيتان ورباعيتان للقطع ونابان
للكسر وضاحكان وستة اضراس للطحن وناجذان وليس
لغيرها من العظام حس واعينت هي بالحس بقوة من الدماغ
لتميز بين الحار والبارد اليد للجس اى كل من اليدين
تركيبه من كتف مربوط مع الترقوة بزائدة تسمى منقار الغراب
من فوق واخرى من اسفل تمنعانه عن الانخلاع وعضد
عظم مستدير طرفه الاعلى محدب ويدخل في نقرة الكتف بمفصل

اثنان وثلثون سنا واليد كتف وعضد وساعد ورسغ وكف
اربعة اعظم وخمسة اصابع العنق سبعة اعظم الترقوة عظمان الصدر

او يجاوزه بعرض الخلع كثيرا وحكمتها سلاسة الحركة في الجهات
كلها والساعد من عظمين متلاصقين طولا والفوقي الذي يلي الابهام
ادق والسفلي الذي يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما يلتئم منه المرفق
مع العضد والرسغ من سبعة عظام صلبة ويتصل بها الاصلية في
صفين احدهما يلي الساعد وعظامه ثلثة والثانية تلي المشط و
الاصابع والزائد ليس في احد الصفين بل وقاية لعصبة تاتي الكف ويلتئم
الرسغ مع الساعد بزائدة في زنده الاسفل تدخل في نقرة عظام الرسغ والكف
اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث لو كشطت جلدتها لم يحس
انفصالها ويلتئم مفصلها مع الرسغ بنقر في اطراف عظامه يدخلها اللقم
من عظام المشط وخمسة اصابع كل اصبع ثلثة اعظم ومستديرة قواعدها
اعظم مما يليها وهكذا على التدريج الى رؤسها ووصلت سلامياتها بحروف
ونقر متداخلة بينها رطوبة لزجة على مفاصلها اربطة قوية واغشية غضروفية
العنق سبعة اعظم لكل واحد غير الاول احدى عشرة زائدة سنسنة وجناحان
واربع زوائد منها ثنتان صاعدة الى فوق واربع نازلة الى اسفل لكل جانب ثنتان
ودائرة الترقوة عظمان بينهما منافذ للعروق الغاذية للعروق الصاعدة الى
الدماغ والعصب النازل منه ويتصل برأس الكتف ويرتبط به الصدر
سبعة اعظم من عظام العنق لها اسناس كبار واجنحة غلاظ وله ايضا نقر
اربع ... اجنحة ونهاياتها مماسة للاضلاع الظهر سبع عشرة فقرة وهي عظم

سبعة اعظم الظهر سبع عشرة فقرة واربع وعشرون ضلعا العجز
من ثلث فقر وعظمي العانة الرجل فخذ وساق وقدم من كعب
وعقب ورسغ ومشط وخمسة اصابع فرع العضو رابع من

في وسطه ثقب قد يكون لها اربع فيوليد او ست و ثمان فيما كان منها
الى فوق واسفل فشاخصة يمنة او يسرة ناجية او خلف فسناسن
واحدها اسنسن بكسر المهملتين واربع وعشرون ضلعا يدخل في كل
واحد منها زائدتان في فقرتين غائرتين في كل جناح والسبعة العليا من
كل جانب تسمى اضلاع الصدر الوسطان اكبر واطول والاطراف اقصر
العجز من ثلث فقر هي اشد الفقارات تمددا واوثقها واعرضها اجنحة
وعظمي العانة احدهما يمنة والاخرى يسرة يتصلان في الوسط بمفصل
موثوق بها كالاساس لجميع العظام الفوقية والموخر منهما عليه الثانية
والحرقفة بمنية المني الرجل فخذ وهو اعظم عظم في البدن اعلاه في حق
الورك وفي اسفله زائدتان الى مفصل الركبة وساق كالساعد عظمان
الكبير اصغر في راسه نقرتان فيهما زائدتا الفخذ وشيا برابطة وقدم
عظامه ستة وعشرون عظاما كعب واسطة بين الساق والعقب له بين
الطرفين النابتين من القصبتين للساق يحتويان عليه من جوانبه و
طرفاه في نقرتين في العقب عقب صلب مستدير رسغ وهو يخالف
رسغ الكف فانه صف واحد اربعة عظام مشط خمسة عظام متصلة بالصابع
الاصابع خمسة اصابع الابهام من سلاميين والبواقي من ثلثة فرع فيها دون العظم
الغضروف فاليين من العظم فينعطف اصلب من غيره اي سائر الاعضاء

العظم واصلب من غيره العصب ابيض صعب الانفصال سهل
الانعطاف الوتر من اطراف اللحم شبه المفصل يصل بين العظام
العضل لحمية الجسد من لحم وعصب واوتار ورباطات العروق
ضوارب وهي الشرائين وغيرها وهي اوردة الشحم لتندية العضو

ومنفعته اتصال العظام بالاعضاء اللينة لئلا يتاذى اللين بمجاورة
الصلب بلا واسطة العصب جسم ابيض لدن لين صعب الانفصال
اللدن به سهل الانعطاف للنية منفعته اتمام الحس والحركة للاعضا
الوتر جسم ينبت من اطراف اللحم شبه المفصل وعبارة القانون
شبه العصب يصل بين العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب
للطفه وصلابتها ولا بد مع الرباط المدهن زيادة حجمه من زيادة تبلغ ذلك العضل
بفتح العين المهملة والضاد المعجمة جمع عضلة لحمية الجسد مركبة
من لحم وعصب واوتار وقد عرفتها ورباطات وهي اجسام تشبه
العصب لا حس لها ورايت في كلام بعضهم هي كل لحمة غليظة منتبرة
اي نابتة كلحمة الساق والعضد وفي حديث النسائي ازرة المؤمن الى
عضلة ساقيه وفي لفظه الى انصاف ساقيه العروق قسمان ضوارب
وهي الشرائين جمع شريان بكسر الشين المعجمة وسكون الراء وتحتية و
نباتها من القلب ومنفعتها ترويح القلب ونفض البخار عنه وغيرها اي غير ضوارب
وهي اوردة جمع وريد نباتها من الكبد ومنفعتها توزيع الدم على الاعضاء الشحم
وهو رطب عضله البدن جعل لتندية العضو المجاور له الصفاق جسم من ليف
عصباني رقيق غير ثخين عديم الحركة له حس قليل يغشى

الغشاء عصباني رقيق عديم الحركة له حس قليل الجلد جسم
عصبي له حس كثير يستر البدن الشعر لزينة ومنفعة الظفر
لزينة وتدعيم واعانة للاصبع فرع الدماغ ابيض رخو متخلخل
من مخ وشريانات واوردة وحجاب بين العين سبع طبقات ملتحمة

سطح اجسام اخرى ويحتوى عليها ليحفظ شكلها الجلد جسم عصبي
له حس كثير يستر البدن وهو اعدل البدن واعدله جلد انملة
السبابة ثم جلد سائر الانامل ثم جلد الراحة ثم جلد اليد الشعر لزينة
كاللحية ومنفعة كشعر الحاجب والعين يمنعان شعاع الشمس عنهما
وفي معجم الطبراني حديث نبات الشعر في الانف امان من الجذام و
هو ضعيف الظفر مستند من عظام لينة لتنتظم من تحت ما يصاكها
فلا تتصدع وجعل لزينة وتدعيم للانملة فلا تتهن عند الشد على
الشئ واعانة للاصبع ليتمكن من لقط الاشياء الصغيرة ومن الحك
والتنقية كذا ذكرها هذا الفن ووجدت في الاثر ما يدل عليه روى ا
بن ابي حاتم في تفسيره بسند صحيح عن ابن عباس قال كان لباس آدم
الظفر بمنزلة الريش على الطير فلما عصى سقط عنه لباسه وتركت
الاظفار زينة ومنافع وروى ايضا عن السدي قال كان آدم طوله ستون
ذراعا فكساه الله هذا الجلد واعانه بالظفر يحتك به فرع الدماغ ابيض
رخو متخلخل من مخ وشريانات واوردة وحجاب بين رتبه له المخ ان
يستنشقها الريح لئلا ينتن قال اهل الفن وسيأتي حديث يدل عليه العين سبع
طبقات ملتحمة في جسم ينعطف من فضلة الغشاء المسمى بالسمحاق المفترش على الجمجمة الكائن

وقرنية وعنبية وعنكبوتية ومشيمية وشبكية وصلبية وثلاث
رطوبات بيضية وجليدية وزجاجية الاذن من لحم وغضروف

منه الجفن يحتوي على العين يشدها ويربطها وقرنية وهي جسم
ينعطف من الصلبية كغطاة من قرن لونها ابيض صاف فيها اربع
قشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها حرارة يسيرة واللتان
في الوسط معتدلتان وعنبية وهي منعطف من المشيمية كنصف
عنبة تجمع الرطوبة البيضية ان تسيل الخارج وعنكبوتية وهي جزء
منعطف من الشبكية رقيق شبيه بالعنكبوت يستر الجليدية نصفها
ويتغذى بالفاضل عنها ويجري بينها وبين البيضية وتمنعها من علوها
ومشيمية وهي جزء من الغشاء الرقيق المنسوب النابت من مقدم
الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على الجنين لتلطف الدم وترققه
ليصلح غذاء الشبكية وشبكية وهي ملتحمة من العصب وعروق متضامة
واوردة كشبكة الصياد تغذو الزجاجية وتوصل النور بواسطتها الى
الجليدية وصلبية وهي جزء من منفرق غشاء صلب نابت من مقدم الدماغ
تو[illegible] من العظم الذي هي فيه [illegible]
بيضية وهي رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق قدام الطبقة العنكبوتية [illegible]
الجليدية ترطبها وجليدية وهي رطوبة تشبه الجليد الجامد في وسط
العين وهي اشرف اجزائها لانها آلة الابصار وكل ما في العين يخدمها وزجاجية
وهي جسم ابيض كالزجاج الابيض المذاب وسط الشبكية خلف الجليدية
لتغذوها الاذن من لحم وغضروف وعصب حساس ولسر السمع فيها

وعصب حساس للسان من لحم رخو وردي وغضروف
وشريان وغشاء له حس القلب مخروط صنوبري قاعدته
في وسط الصدر ورأسه مائل الى الجانب الايسر احمر
رمانى من لحم وليف وغشاء صلب ترع حجاب الصدر

بل هو قوة في العصب المفروش على سطح باطن الصماخين تأتي
البصر هو من المقلة وامدت بالمرارة والعين بالملوحة لحكمة كما
روى ابو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن محمد الصادق عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل لابن
ادم الملوحة في العينين لانهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل
المرارة في الاذنين حجابا من الدواب ما دخلت الرأس دابة الا التمست
الوصول الى الدماغ فاذا ذاقت المرارة التمست الخروج وجعل الحرارة في
المنخرين يستنشق بهما الريح ولولا ذلك لانتن الدماغ وجعل العذوبة في
الشفتين يجد بهما طعم كل شيء ويسمع الناس حلاوة منطقه اللسان
من لحم رخو وردي اي يشبه لون الورد وان تغير عند العارض وغضروف
وشريان وغشاء له حس و في العصب المفروش على جرمه قوة الذوق و
من ثم يتأتى له التقطيع والترديد في الكلام وليعين على وصول
الطعام الى المعدة القلب مخروط صنوبري اي كهيئة الصنوبر قاعدته
في وسط الصدر ورأسه مائل الى الجانب الايسر وهذا بطول النوم عليه
لانه اهداله لونه احمر رماني من لحم وليف وغشاء صلب قال جالينوس
فيه تجويفان ايمن وايسر والدم في الايمن اكثر وهما عرقان باخذان الى الدماغ

من لحم وعصب حساس المعدة مستديرة من عصب ولحم وعروق
الامعاء عصبانية مضاعفة ذات حس من عصب وشحم ووريد
شريان فرع الكبد من لحم شريان ووريد وغشاء له حس المرارة جسم

فاذا عرض للقلب ما لا يوافق مزاجه انقبض فانقبض لانقباضه العرقان
فيتشنج ذلك الوجه او ما يوافقه انبسط فانبسط لانبساطه قال وفيه
عرق صغير كالانبوبة مطل في شغاف القلب فاذا عرض له غم انقبض ذلك
العرق فيقطر منه دم على شغافه فيتعصر عند ذلك من العرق دم فيتغشا
فيكون ذلك عصر القلب حتى يتغشى ذلك القلب في الروح والنفس والجسم
كما يتغشى بخار الشراب الدماغ فيكون منه السكر انتهى ومذهب
اهل السنة انه محل العقل فرع حجاب الصدر من لحم وعصب حساس
المعدة مستديرة من عصب ولحم وعروق يصل اليها الطعام فينهضم
فيها بحرارة تامة مع ما حولها من الكبد والطحال والقلب فيصير كيلوسا
ومحلها فوق السرة وورد فيها حديث المعدة حوض البدن والعروق
اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت
المعدة صدرت العروق بالسقم رواه الطبراني في الاوسط وفيه ابراهيم
بن جريج الزهري متروك وقيل انه موضوع الامعاء جمع معي بالكسر
والقصر اي المصارين عصبانية مضاعفة ذات حس من عصب
وشحم ووريد وشريان فرع الكبد من لحم وشريان ووريد وغشاء له حس
يطبخ الكيلوس دما ويميز منه صفراوي وسوداوي ويغذو به سائر الجسد
المرارة جسم عصباني ملاصق للكبد وهي وعاء الصفراء الطحال

عصباني ملاصق للكبد الطحال متخلخل كمد من لحم وشريان و
غشاء له حس فرخ الكليتان من لحم وشحم وورديد وشريان
وغشاء له حس المثانة جسم عصباني من وريد وشريان بين
العانة والدبر الانثيان من لحم ابيض دسم ووريد وشريان
الذكر رباطي من لحم وعصب وعروق وشريانات حساس

متخلخل كمد من لحم وشريان وغشاء له حس وهو وعاء السوداء و لا
وعاء للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال وبين الحديث
السابق في التفسير احلت لنا ميتتان ودمان فسماها دمين لان المراد
باللحم جامد والثانية ما ضم اليه فتامل فرخ الكليتان كل واحدة
منهما من لحم صلب قليل الحمرة وشحم كثير وورديد وشريان وغشاء
له حس ومنهما ياتي البول كما سياتي المثانة بالمثلثة جسم عصباني
مضاعف من وريد وشريان وهي وعاء البول موضعها بين العانة و
والدبر وعلى فمها عضلة تحيط بها تحبس البول الى وقت الارادة فاذا اردت
الاراقة استرخت عن تقبضها فضغطت عضل المثانة فانزرق
البول وانما ياتي اليها البول من الكلى من عرقين يسميان الحالبين
الانثيان من لحم ابيض دسم ووريد وشريان لانضاج المني ولكل واحدة
من الرجل عضلتان تحفظهما من الاسترخاء ومن المراة عضلة لعدم
بروزهما منها الذكر رباطي من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس
وله عضلتان بجانبيه اذا تمددتا اتسع المجرى وانبسطتا واستقام
المنفذ وجرى فيه المني بسهولة وعضلتان باصل فيتناسمن عظم العانة والاعتدال

الرحم عصباني له عنق طويل في اصل الانثيان كذكر مقلوب

تمدد هما انتصب مستقيما او اشتد انتصب الى خلف او امتد احد هما
مال الى جهته الرحم عصباني له عنق طويل في اصل الانثيان كذكر
مقلوب موضعه بين المثانة والسرة ومنفعته قبول الحبل خاتمة
روي مسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني آدم على ثلاث مائة وستين
مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكا او عظما او امر بمعروف او نهى
عن منكر عدد الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح
نفسه عن النار انتهى

علم الطب

علم يعرف به حفظ الصحة وبرء المرض الاركان نار وهوا وماء

علم الطب

علم يعرف به حفظ الصحة ان تذهب وبرء المرض الحاصل ولا اصل فيه
حديث تد لانى اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال قلت
لعايشة انى لاجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه وكانت اطباء العرب
والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك والاحاديث المأثورة فى علمه
صلى الله عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها دواوين و
اختلف فى مبدا هذا العلم على اقوال كثيرة حكاها ابن ابى اصيبعة
فى طبقات الاطباء والمختار منها قاله ان بعضه علم بالوحى الى
بعض الانبياء وسائره بالتجارب لما روى البزار والطبرانى عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان نبى الله سليمان كان
اذا قام يصلى راى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك
فتقول كذا فيقول لاى شئ انت فتقول لكذا فان كانت لدواء
كتبت وان كانت لداء كتبت وان كانت لغرس غرست الحديث
الاركان للعناصر اربعة نار وهواء وماء وتراب
لان الرابع كان خفيفا بالاطلاق فالنار او بالاضافة
فالهواء او ثقيلا بالاطلاق فالتراب او بالاضافة فالماء
الغذاء بالمعجمة وهو الذى جسم من شانه ان يصير جزأ شبيها

وتراب الغذاء جسم من شانه ان يصير جزأ شبيها بالمغتذي
الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا الاخلاط دم
فبلغم فصفراء فسوداء الاسباب مادي وفاعلي وصوري وغائي

بالمغتذي فانه اذا استقر في المعدة انهضم كما تقدم فيصير كيلوسا اي
جوهرا سيالا يشبه ماء الكشك الثخين ثم ينجذب لطيفه فيجري في
عروق متصلة بالامعاء فيصل الى العرق المسمى باب الكبد فينفذ في
اجزاء صغيرة ضيقة بباب الكبد فيلاقيها بكليته فينطبخ فيعلو شيء
كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شيء وهو السوداء ويحترق شيء وهو
البلغم والمستصفى هو الدم وبه تغتذي الاعضاء ويصير جزأ منها
ويدل على ان الغذاء يصير جزأ من المغتذي من الحديث قوله صلى الله
عليه وسلم من نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه الطبراني الخلط جسم
رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا بالهضم الكبدي المذكور والاخلاط
التي عرف جنسها اربعة دم فبلغم فصفراء فسوداء وعطفها بالفاء اشارة
الى ان كلا اشرف مما بعده واشرفها الدم لانه غذاء البدن ويليه البلغم لانه دم
بالقوة ثم الصفراء لانها توافقه في كيفية والسوداء تخالفه في كيفيتين الاسباب
لكل مركب اربعة مادي هو ما يحصل به امكان الشيء وفاعلي هو المؤثر في
وجوده وصوري هو الذي يجب عنه حصوله وغائي هو ما لاجله وجوده

(٢) قوله ويحترق شيء وهو البلغم هكذا في النسخ الاربع الموجودة
لعل الصواب كانه هذا ولم ينضج شيء نضجا تاما وهو البلغم

الأسنان النمو فالوقوف فالانحطاط مع القوة فضعفها والأعضاء
أجسام متولدة من كثيف الأخلاط ومنها مفرد ما يشارك فيه الجزء
الكل في الاسم ومركب بخلافه ورئيسها القلب فالدماغ فالكبد
فالأنثيان ومرؤوسها الرئة والشرايين والمعدة والأعصاب والأوردة
والأعضاء المولدة للمني والذكر وعروق المني للنساء وغيرها

كالسرير مثلاً مادته الخشب وفاعله النجار وصورته الهيئة المعروفة
وغايته الجلوس عليه الأسنان أربعة النمو أي الزيادة وهي إلى نحو
ثلاثين سنة فالوقوف وهي إلى نحو أربعين فالانحطاط مع بقاء
القوة وهو إلى نحو ستين فضعفها أي فسن الانحطاط مع الضعف وهو
إلى آخر العمر ومنتهاه الطبيعي مائة وعشرون سنة الأعضاء أجسام
متولدة من كثيف الأخلاط كما تقدم ومنها مفرد وهو ما يشارك فيه الجزء
الكل في الاسم كاللحم والعصب ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه إذ لا
يسمى جزء اليد يداً وجزء الوجه وجهاً ورئيسها القلب شرعاً وطباً قال
صلى الله عليه وسلم ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد
كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب رواه الشيخان وتقدم أنه
محل العقل فالدماغ يليه فالكبد فالأنثيان وأخر الأنثيين عنهما لأن بهما بقاء النوع
وهو النسل وبقي الشخص بخلاف الثلاثة الأول ومرؤوسها الرئة المهيأة
للقلب والشرايين المؤدية عنه والمعدة المهيأة للدماغ والكبد والأعصاب
المؤدية عن الدماغ والأوردة المؤدية عن الكبد والأعضاء المولدة للمني المهيأة للأنثيين
والذكر المؤدي عنهما للرجل وعروق يندفع فيها المني للنساء وغيرها أي غير الأعضاء

الاولا الروح نمسك عنها مخالفين للاطباء لان المصطفى صلى الله
عليه وسلم لم يتكلم عليها الصحة هيأة بدنية تصدر الافعال عنها
لذاتها سليمة المرض هيأة بدنية تصدر الافعال عنها مأوفة قصدا او
ولا في الواسطة خلف لفظي والآفة تغير او بطلان او نقصان
اجناس المرض ثلاثة سوء المزاج وفساد التركيب وتفرق الاتصال

لا رئيسة اذ لا تخدم ولا مرؤوسة اذ لا تخدم الروح نمسك عنها فلا
نتكلم في حقيقتها اعترافا بالعجز عنها مخالفين للاطباء حيث خاضوا
في ذلك لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عليها وقد سئل
عنها لعدم نزول الامر ببيانها قال الله تعالى ويسألونك عن الروح
قل الروح من امر ربي اي علمه فلا نتعلق به الصحة هيأة اي كيفية
بدنية لا نفسانية تصدر الافعال عنها لذاتها سليمة لا تغير فيها
المرض هيأة بدنية غير طبيعية تصدر الافعال عنها مأوفة اي ذات آفة
اي بغير صدور او لا احتراز من الصدور لها مأوفة لعارض لا لنفس
الهيأة فليس مرضا وفي اثبات الواسطة بين الصحة والمرض خلف هو لفظي
لانا ان عنينا بالمرض كون الحي بحيث تختل جميع افعاله وبالصحة كونه
بحيث تسلم جميعها فالواسطة ثابتة قطعا وهو الذي يسلم بعض
افعاله دون بعض في بعض الاوقات دون بعض وان عنينا كون الفعل اي لا
في الوقت الواحد سليما او لا فلا واسطة قطعا والآفة تغير في العضو او بطلان له
او نقصان اجناس المرض ثلاثة احدها سوء المزاج يعرض للاعضاء المتشابهة
الاجزاء والمركبة ثانيها فساد التركيب ويختص بالمركبة وهو اربعة انواع فساد الخلقة بان يتغير الشكل

فالقصير حاد والطويل مزمن وتشخيصه اصل العلاج الاسباب
اما بدني مولد بواسطة فالسابق او بلا وبينها فالواصل او خارجي
فالبادي البحران تغير عظيم في المرض الى صحة او عطب الامور

عن مجراه الطبيعي كاعوجاج المستقيم وتربيع المستدير وبالعكس والمجاري
بان تنسد او تضيق او تتسع او التجاويف بان تصغر او تخلو وبا
لعكس وفساد الوضع كالانخلاع والزوال بدونه وتحركه على المجرى
الطبيعي والاردي وعدمه وفساد المقدار بالزيادة كالورم او النقصان
كالضمور وفساد العدد بالزيادة كسلعة واصبع او النقص كنقصها وثالثها
تفرق الاتصال كالفك والفتق والجرح فالقصير الخطير من المرض حاد
والحاد جدا ينقضي في اربعة ايام ودونه فيما بين التاسع والحادي عشر ودونه في اربعة عشر
يوما والقليل الحدة فيما بعدها الى سبعة وعشرين والطويل بان
جاوز الاربعين يوما مزمن وتشخيصه اي المرض اصل العلاج والا
فمن عالج بلا تشخيص خطاؤه اقرب من اصابته الاسباب للامراض
ثلاثة لان السبب اما بدني مولد بواسطة فالسابق كالامتلاء للحمى
او بدني مولد بدونها فالواصل كالعفونة للحمى او خارجي فالبادي كالغم
والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير عظيم يحدث في المرض يفضي
الى صحة او عطب ويكون تارة بان تقهر الطبيعة المرض وتدفعه
بالتمام وهو الكامل وتارة بان تقهره قهرا تتمكن به من قهره با
لتمام وهو الناقص وتارة بان تندفع عن القلب والاعضاء الرئيسة
الى بعض الاطراف وهو الانتقال وتارة بان يستولي المرض فيفسد

الامور الضرورية الهواء وافضله المكشوف للشمس الا اذا فسد والماكول
ويختلف بالامراض واصلحه الخبز المختمر النضيج التنوري البري
وفي الطاعون الشعير واللحم الحديث الطري والبقول الخس و
المشروب وافضله الخفيف السريع البرودة والسخونة الجاري في

البدن بر او باخر يكون الاول مهيا له وهو الردي الامور الضرورية
ستة منها الهواء وهو اشدها احتياجا اليه وافضله المكشوف للشمس
لانها المصلحة له الا اذا فسد فسادا عاما فان المكشوف حينئذ اقتل
من المغموم والمحجوب ومنها الماكول ويختلف حاله بالامراض واصلح
الخبز المختمر النضيج التنوري البري لان ما اجتمعت فيه الاوصاف
المذكورة اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح في الطاعون
الشعير لانه بارد يابس وقل غذاء من البر بلا الائم للطاعون ما
مال الى البرد والجفاف وتخفيف المعدة اذ اقبل الابدان للرطبة و
ابعدها منه الجافة واصلح اللحم الحديث الطري للطفه وكثرة غذائه
وقبوله للهضم بخلاف ضده وافضله الضان واطيب لحم الظهر فقد
روى النسائي وابن ماجه حديث اطيب اللحم لحم الظهر وعن ابن ماجه
ايضا حديث سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم واصلح البقول الخس
لانه اغذاها واصلحها المشروب وافضله الماء الخفيف الصافي الحلو
البارد السريع البرودة والسخونة اللطافة جوهره الجاري على الطين المستبين
الجاري لما سبق ويليه الصخور على السفلي في جهة المشرق او بينه عظيمة
مكشوفة للشمس والرياح بخلاف مفقود صفة من هذه الاوصاف فانه يورث امراضا

أودية عظيمة مكشوفة للشمس والرياح ووقته بعد نزول الأغذية
وأقله ساعة زمنية وأكثره ثلاث فإن أكل حريفا أو مالحا أو حارا أو
يابسا وجب معه والحركة والسكون واليقظة والنوم وجوده المعتدل

بحسب تلك الصغر كالسدد في الكبد والهزال والتجفيف في المالح
وضعف المعدة في السخن والطحال وغيره في الراكد قد يري له منه
عن عائشة قالت كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد وروينا في المائتين للصابوني حديث سيد الإدام في الدنيا و
الآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا
والآخرة الفاغية ووقته أي الشراب بعد نزول الأغذية وأقله ساعة زمنية
وأكثره ثلاث من الساعات الزمانية فإن أكل حريفا أو مالحا أو حارا أو يابسا
وجب الشرب معه أي الأكل فضلا عن أن يكون بعده فقد صح أن النبي صلى
الله عليه وسلم أكل رطبا وشرب عقبه الماء والرطب حار ومنهما الحركة و
السكون وأفضلهما المعتدل فإن المفرط منهما يبرد ويجفف ومنهما
اليقظة والنوم وجوده المعتدل المتصل الليلي الواقع بعد الهضم وخلاف
النهاري ثم وردي ممن تركه من عادة بلاده يخ إذ منه التمهيل بين نوم
ونوم الزائد على الاعتدال والناقص عنه مذموم شرعا وطبا وعقلا و
عرفا دليل الشرع في الزائد حديث يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد
فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى
انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس

الليلى النبض حركة اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض
لتدبيرها تدبير الفصول الربيع الفصد والاسهال الصيف انتقاص
الغذا وترك الرياضة وهي حركة ارادية تحوج الى التنفس
العظيم الخريف ترك المجفف الشتاء الرياضة والتبسط في الغذاء

كسلان وحديث ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام حتى
اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنه رواهما الشيخان وفي النقص
قوله صلى الله عليه وسلم نم وقم فان لجسدك عليك حقا وقوله
اني انام واقوم رواهما ايضا الشيخان ودليل الطب في الزيادة لحداث
بلادة القوى النفسانية والامراض الباردة وفي النقص احداث امراض
حادة واحراق الاخلاط واختلاط العقل النبض حركة اوعية الروح مؤلفة
من انبساط وانقباض لتدبيرها اي الروح بالنسيم المستنشق تدبير
الفصول الاربعة الربيع وهو اسم لربع محيط منطقة فلك البروج اوله
اول الحمل وآخرها آخر الجوزاء تدبيره الفصد والاسهال عادة او حاجة
لهيجان الاخلاط فيه الصيف وهو من اول السرطان الى آخر السنبلة
تدبيره انتقاص الغذاء لضعف الهضم فيه بتوجه الحرارة الى الظاهر
وبرد الجوف لاتركه لانه يؤدي الى الذبول لانه مفرط التحليل وترك
الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر التحليل وهي اي الرياضة
حركة ارادية تحوج الى التنفس العظيم كالمصارعة والمعالجة وركض
الدابة وركوب السفينة الخريف وهو من اول الميزان الى آخر القوس تدبيره
ترك المجفف لكثرة الجفاف فيه الشتاء وهو من اول الجدى الى آخر الحوت

الطفل بملح ويغسل بفاتر ويقطر في عينيه زيت وينوم في معتدل
هو مايل الى الظلمة ويحفظ في تقميطه على شكله ويرضع
من غير امه في النفاس وعلاجه يعالج المرضع له والحاجة بالصبي
الى استفراغ الشيخ استعمال المرطب المسخن والادهان .

الحوت تدبيره الرياضة لجمود الاخلاط فيه فيحللها والتبسط في الغذاء
لقوة الهاضمة فيه بحرارة الجوف الطفل تدبيره بملح بان يدهن
بزيت وملح ما خلا فيه وانفه ليسخن بدنه ويصلب ويغسل بفاتر
ليحلل الفضلات التي احتبست بالتمليح بخلاف الحار والبارد لتاذيه
بهما ويقطر في عينيه زيت للتقويم وحفظ الصحة وينوم في معتدل
هو لحذر من تضرره بالحر والبرد لسرعة انفعاله وتاثره مايل الى الظلمة
حذرا من تفرق بصره بشدة النور لقرب عهده بظلام الجوف ومن
ضعفه عن ملاقات الضوء بشدة الظلمة ويحفظ في تقميطه على
شكله بان يكون برفق لئلا يفسد بشدة الشد لرطوبة اعضائه
وشدة قبولها ويرضع من غير امه في النفاس لتكدر لبنها في مدته والا
فلبن الام لا يعدله شيء وعلاجه بعلاج المرضع له الا ان بدن لا يحتمل
العلاج ويتاذى بادنى شيء والحاجة بالصبي طفلا او فوقه الى استفراغ
لان ابدان الصبيان في غاية الرطوبة فلا فضل لهم يحتاج اليه ولانهم في
زمن النمو فلا يفضل عنه فضل يحتاج اليه فلا يخرج لهم وان احتاج اليه
لكثرته وسبيله انه لا يفصد قبل اربعة عشر سنة الشيخ تدبيره استعمال المرطب المسخن
ليلين من [illegible] برده والادهان المرطبة روى الترمذي حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة

وشم المعتدل والنوم في الاحايين وتفريق الغذاء وتقليله سوء
المزاج المادي بالاستفراغ وغيره بالتبديل الفصد تفريق اتصال
يعقبه استفراغ كلي ولا يفصد قبل اربعة عشر سنة ومنفعته
إزالة الامتلاء ومنع حدوث مترتب عليه هو اولى المستفرغات
فان لم يتقدم الاهم عند الاجتماع والتضاد ولا يعالج الا المطيع

مباركة وحديث ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن وحديث انه
صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن راسه وتسريح لحيته كأن ثوبه ثوب
زيات وروى الشيرازي في الالقاب بسند واه من حديث انس مرفوعا
سيد الادهان البنفسج وشم المعتدل من الروايح لتعديلها مزاج الروح
والنوم في الاحايين المتفرقة ولو بالاستجلاب لترطيبه تفريق الغذاء على
الاوقات وتقليله لضعف هضمه فربما لم يحصل له استمراء الاغذية و
وعدم الخلو عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج هو خروجه عما ينبغي
ان يكون عليه المادي منه تدبيره بالاستفراغ لمادته اذ هي المولدة له وغيره
بالتبديل وهو المعالج بالضد بالتبريد في الحار والتسخين في البارد و
الترطيب في اليابس والتجفيف في الرطب الفصد تفريق اتصال يعقبه
استفراغ كلي يخرج بالتفريق الرعاف وما بعده الحجامة ولا يفصد احد
قبل اربعة عشر سنة ويحجم في السنة الثالثة ولا يحجم بعد الستين ويفصد
بعدها ومنفعته ازالة الامتلاء ومنع حدوث مرض مترتب عليه لو بقي
وهو اولى المستفرغات لانه يستاصل المادة فان لم يتقدم الاهم من الامراض في
المعالجة عند الاجتماع والتضاد ولا يعالج الا المطيع لانه بامتثاله يظهر ثمرة العلاج

وكل داء له دواء إلا السام والهرم وفي كل شيء دواء إلا الخمر وكل مصح أو ممرض فبقدر الله تعالى

بخلاف العاصي فقد كره الفقهاء إكراه المريض على الدواء فكل داء له
دواء إلا السام وهو الموت والهرم رواه الحاكم وغيره عن أسامة بن
شريك قال قالوا يا رسول الله هل علينا جناح أن لا نتداوى قال تداووا
عباد الله فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء وفي لفظ إلا وضع له
دواء غير داء واحد الهرم وروى البخاري حديث ما أنزل الله داء إلا أنزل
له شفاء وفي لفظ إلا أنزل له دواء وروى البزار من حديث أبي سعيد
الخدري ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله
من جهله إلا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت قال الموفق
البغدادي الداء خروج البدن أو العضو عن اعتداله بأحد المزج الأربع
والشيء منها الأمثل ضد وشفاء الضد بضده وإنما يتعذر استعماله
للجهل به أو فقده أو موانع أخر أما الهرم فهو اضمحلال طبيعي وطريق إلى الفناء
ضروري فلم يوضع له شفاء والموت أجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كل
شيء دواء إلا الخمر أما الأول فلحديث البزار عن ابن عباس السابق أول الفن
وأما الثاني فلما رواه مسلم أن طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه و
سلم عن الخمر فنهاه فقال إنما أصنعها للدواء فقال إنها ليست بدواء ولكنها
داء وفي لفظ إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها ولذلك كان
الأصح عند الشافعية تحريم التداوي بها قال السبكي في قوله تعالى ويسألونك عن الخمر
والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس كان قبل التحريم فلما حرم سلبت المنافع

كل صحيح او مريض فبقدر الله تعالى بفعله عنده او به خلاف بين
اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني روى الترمذي وابن
ماجه حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت دواء نتداوى
بها ورقى نسترقي بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله
خاتمة قال ابن جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحب ذكاء
وحذق ومهارة وصبر ونصيحة ومعلم الطب ينبغي ان يكون كذلك
بعد استكماله في صناعة الطب المتعلم ينبغي ان يكون خيرا ذكيا انتهى
ويجوز ان يطب الرجل المرأة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضور
محرم او نحوه ويسن التداوي فان ترك توكلا ففضيلة واطعام المريض ما
يشتهيه ويكره الدعاء بالضر وتمني الموت لاجله وله تعالى ايلام الاطفال
والدواب والبهائم ملكه يتصرف فيهم كيف يشاء وليس يصيب المؤمن
وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها من خطاياه او رفع
بها درجات كما صح بذلك الحديث

علم التصوف

تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه فراقب الله في جميع حالاتك بان تبدا بفعل الفرائض وترك المحرمات ثم النوافل والمكروهات وليكن اهتمامك بترك المنهي اشد من فعل المامور

علم التصوف

حده كما قال الغزالي رحمه الله تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك سمي به اخذا من الصفا لتصفية القلوب كما قيل وليس يشهر بالصوفي غير فتى صافى فصوفي حتى سمّي الصوفي وحده دون علمه بخلاف العلوم السابقة لان صاحبه لخروج الحد منه الى حد علمه لعدم اعتنائه بذلك الذي هو شان المدققين في النظر اهم اذا عرفت المقصود ثمرة التصوف فراقب الله في جميع حالاتك اي انت بحيث انك مراقب اي تنظر اليه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك وذلك بان تبدا بفعل الفرائض التي فرضها عليك وترك المحرمات عليك كبيرها وصغيرها ثم بفعل النوافل وترك المكروهات ففي الحديث عن الله ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سالني اعطيته ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري وليكن اهتمامك بترك المنهي اشد من فعل المامور لان الاول كف

وانت في المباح بالخيار وان نويت به الطاعة او التوصل اليها او
الكف عن الحرام فحسن واعتقد انك مقصر فيما اتيت به وانك
لم توف من حق الله ما عليك ذرة وانك لست بخير من احد

وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع أنّ درء المفاسد اولى من
جلب المصالح ولهذا قيل ان لم تطق ان تعبد الله فلا تعصه وفي
الصحيحين من حديث ابي هريرة ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم
به فافعلوا منه ما استطعتم علق المامور على الاستطاعة دون المنهي
لسهولة الاجتناب لكن في معجم الطبراني من حديث اذا امرتكم بشيء فأتوه واذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم وعندي ان هذه الرواية
مقلوبة ورواية الصحيحين اثبت وانت في المباح بالخيار بين الفعل و
الترك وان نويت به الطاعة كالجلوس في المسجد للاستراحة تضم ما
اليه نية الاعتكاف والتوصل اليها كالاكل للقوة على العبادة او الكف
عن الحرام كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع في الزنا فحسن يثاب عليه
وفي الخبر حديث مسلم وفي بضع احدكم صدقة فقيل أيأتي احدنا شهوته
فله فيها اجر فقال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك
اذا وضعها في الحلال كان له اجر واعتقد بعد مراعاة ما سبق انك
مقصر فيما اتيت به وانك لم توف من حق الله ما عليك مثقال ذرة
كيف واقدارك اياك على ما اتيته نعمة منه يجب عليك شكرها وفي
مسند احمد حديث لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت في
مرضاة الله لحقره يوم القيمة واعتقد انك لست بخير من احد

فانك لا تدري ما الخاتمة وسلم الامر لله تعالى وقضائه معتقدا
انه لا يكون الا ما يريد لا ما تريد واياك ان تراقب احوال الناس
او تراعيهم ثم الا ما ورد به الشرع واستحضر في نفسك ثلاثة اصول
الاول ان لا نفع ولا ضر الا منه تعالى وان ما قدر لك رزقا او
نفعا او شدة وضرا في الازل واصل اليك لا محالة الثاني انك

لو كان بحسب الظاهر من كان فانك لا تدري ما الخاتمة لك ولذا قد قال
صلى الله عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار
فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة
رواه الشيخان وسلم الامر لله تعالى وقضائه معتقدا انه لا يكون الا ما
يريد هو لا ما تريد انت ولو حرصت ففي صحيح مسلم من حديث ابي
هريرة استعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت
كذا كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل
الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس او تراعيهم ثم يسد عليك ابوابا
كثيرة من الخير الا ما ورد به الشرع من المداراة والقول اللين والسالم من الا
ثم والبشر والصفح واستحضر في نفسك ثلاثة اصول تعينك على ما
تقدم من الوصايا الاول ان لا نفع ولا ضر الا منه تعالى وان ما قدره
لك رزقا او نفعا او شدة وضرا في الازل واصل اليك لا محالة وان جرى على يد شخص
فبتقديره تعالى كما قال في كتابه العزيز وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو

عبد مرقوق وان مولاك ومالكك له التصرف فيك كيف شاء وانه
يقبح عليك ان تكره ما يفعل بك مولاك الذي هو اشفق
عليك وارحم بك من نفسك ووالديك وانه احكم الحاكمين في
فعله انه لم يرد بذلك الواصل اليك من الضرر الا صلاحك ونفعك

وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال ان تصبهم حسنة يقولوا هذه من
عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله
وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك
واذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة
لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو
اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت
الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذا الاصل
هان عليك ترك مراعاة الناس اذ لا معنى لها حينئذ الثاني انك عبد
مرقوق ولا تصرف لك في نفسك وان مولاك ومالكك له التصرف فيك
كيف شاء كما هو شأن المالك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما يفعل
بك مولاك الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ووالديك في
الحديث لله ارحم بالمؤمن من الوالدة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله كما
اخبر بذلك في كتابه وانه لم يرد بذلك الواصل اليك من الضرر الا صلاحك
ونفعك من التكفير لخطاياك او الترفيع لدرجاتك قال صلى الله عليه
وسلم لا يصيب المؤمن نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله به
من سيئاته رواه الشيخان فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك

الثالث

الثالث ان الدنيا زائلة فانية والآخرة آتية باقية وانك في الدنيا
مسافر والابدان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فاحتمل مشقات
السفر واجتهد في عمارة دارك واصلاحها وتزيينها في هذا الامد
القليل لتتمتع بها دهرا مديدا بلا نصب المؤمن حقا من كملت
فيه شعب الايمان وهي بضع وستون او بضع وسبعون شعبة

التسليم للقضاء الثالث ان الدنيا زائلة فانية والآخرة آتية باقية
وانك في الدنيا مسافر والابدان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فتستقر
بها وتنال الراحة واللذات والاجتماع بالاحباب الذين سبقوك في السفر
فاحتمل مشقات السفر الذي ينقطع عن قريب بالصبر على الطاعة
وعن المعصية وعلى شدائد المعيشة ونحوها واجتهد في عمارة دارك
التي هي مسكنك بالحقيقة واصلاحها وتزيينها بالاكثار من العبادات
في هذا الامد القليل لتتمتع بها دهرا مديدا بلا نصب فاذا استحضرت
هذا الاصل هانت عليك المراقبة السابقة وتشبيه الدنيا بالسفر
ماخوذ من حديث ابن مسعود نام رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حصير فقام وقد اثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك فقال
ما لي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها
رواه الترمذي المؤمن حقا اي الكامل في ايمانه من كملت فيه شعب الايمان
ومن نقصت منه واحدة منها انتقص من ايمانه بحسبها وقد اجمع السلف
على ان الايمان يزيد وينقص بالزيادة بالطاعات ونقصانه بالمعاصي وهي اي
شعب الايمان كما في الحديث بضع وستون او بضع وسبعون شعبة والشك هكذا

وذلك الايمان بالله وصفاته وحدوث ما دونه وبملائكته وكتبه ورسله والقدر وباليوم الآخر ومحبة الله والحب والبغض فيه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم واعتقاد تعظيمه وفيه الصلو

على الشك من حديث ابي هريرة ورواه اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع وسبعون بلا شك وابو عوانة في صحيحه بلفظ ست وسبعون او سبع وسبعون والترمذي بلفظ اربع وستون وقد تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد واقربهم عد ابن حبان حيث ذكر كل خصلة ثبتت في الكتاب والسنة ايمانا وقد تبعه شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في شرح البخاري وتبعناهما وذلك الايمان بالله وصفاته وحدوث ما دونه والايمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر والايمان باليوم الآخر اي القيامة لانه آخر الايام ويشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض والصراط والميزان قال صلى الله عليه وسلم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله وكتبه واليوم الآخر والقدر خيره وشره رواه الشيخان وفي لفظ لمسلم والجنة والنار والبعث بعد الموت وفي الترمذي وغيره حديث لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطاه لم يكن ليصيبه ومحبة الله والحب والبغض فيه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم روى الشيخان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله الحديث وروى ابو داود وغيره حديث الحب في الله والبغض في الله من الايمان وفي مسند احمد

علیه واتباع سنته والاخلاص وفیه ترك الرياء والنفاق والتوبة

اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في الله واعتقاد تعظيمه وفيه الصلوة عليه وقد خاطب الله المؤمنين بالثانية ومعنى الاولى قال تعالى يايها الذين امنوا صلوا عليه وقال يايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله يايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وذلك تعظيم اله واتباع سنته قال صلى الله عليه وسلم لن يستكمل مؤمن ايمانه حتى يكون هواه تبعا لما جئتكم به رواه الاصفهاني في الترغيب ورواه الحسن بن سفيان بلفظ لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به واسناده حسن وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رواه الترمذي وابن ماجة والاخلاص قال صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن اخلاص العمل وطاعة ذوي الامر ولزوم الجماعة رواه احمد وصححه الحاكم وغيره ومعنى لا يغل لا يحقد عليهن اي لا يكون بينه وبينهن عداوة وفيه ترك الرياء والنفاق روى ابن ماجة عن شداد بن اوس مرفوعا ان اخوف ما اخاف على امتي الاشراك بالله اما اني لست اقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية وفي لفظ عنه عند غيره كنا نعد الرياء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وقد فسر الشرك في قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا بالرياء والنفاق اخفاء الكفر واظهار الاسلام والتوبة قال تعالى

والخوف والرجاء والشكر والوفاء والصبر والرضى بالقضاء

وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون والخوف قال
صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايمان العبد ان يعلم ان الله معه
حيث كان رواه البيهقي في شعب الايمان في هذا الباب والطبراني في
الاوسط وروى الاصبهاني في ترغيبه من حديث معاذ ان المؤمن لا يامن
قلبه ولا تسكن روعته والرجاء لوصف الله تعالى ضده بالكفر قال تعالى
انه لا ييأس من روح الله اى رحمته الا القوم الكافرون وقال صلى الله
عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه ابو داود والترمذي وقال
افضل العبادة انتظار الفرج رواه البيهقي والشكر فان الله تعالى قابله بالكفر
حيث قال ومن يشكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد وروى
ابو داود حديث من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن به فمن
اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره وفي مسند الفردوس الايمان
نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر والوفاء قال تعالى يا ايها
الذين آمنوا اوفوا بالعقود وقال سبحانه واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
وقال صلى الله عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه الترمذي وغيره و
الصبر والرضى بالقضاء ومنه اليقين قال صلى الله عليه وسلم
الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله رواه البيهقي في الزهد و
غيره وصحح وقفه على ابن مسعود وروى البزار حديث خمس من
من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله و
الرضى بقضاء الله والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر

والحياء والتوكل والرحمة والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير

عند الصدمة الأولى وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم
استخارة الله ورضاه بما قضى الله ومن شقاوته ترك استخارة الله وسخطه
بما قضى الله رواه الترمذي والحياء قال صلى الله عليه وسلم الحياء
شعبة من الإيمان رواه الشيخان والتوكل قال تعالى وعلى الله فليتوكل
المؤمنون وقد عد في حديث البزار المذكور قريبا من الإيمان وقال
صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما منا إلا ان الله يذهبه بالتوكل
وقال الرقى والتمائم والتولة شرك وقال العيافة والطيرة والطرق من
الجبت رواهما أبو داود وغيره والتميمة ما يعلق على الصغير والتولة ما يحبب
الرجل إلى امرأته والعيافة زجر الطير والطرق الضرب بالحصا والخط في
التراب والجبت السحر والرحمة قال صلى الله عليه وسلم لا تنزع الرحمة إلا
من شقي رواه البخاري في الأدب وغيره وقال من لا يرحم الناس لا يرحمه
الله رواه الشيخان وقال لا يدخل الجنة إلا رحيم قيل يا رسول الله كلنا
رحيم قال ليس أن يرحم أحدكم صاحبه إنما الرحمة أن يرحم الناس رواه البزار
والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك الكبر والعجب قال صلى
الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل
النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان رواه مسلم وقال من لم يرحم
صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الأدب وأبو داود و
الترمذي وفي لفظ ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر وفي
لفظ عند أحمد ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف

الصغير وترك الكبر والعجب وترك الحسد والحقد والغضب

لعالمنا وروى الطبراني حديث ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة
في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلاث مهلكات شح مطاع
وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره احاديث اهل النار كل
جعظري جواظ مستكبر وما من رجل يتعظم في نفسه ويختال في مشيته
الا لقي الله وهو عليه غضبان فيقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني في واحد منهما ادخلته جهنم وفي لفظ قصمته وترك
الحسد وترك الحقد قال صلى الله عليه وسلم الحسد يأكل الحسنات
كما تاكل النار الحطب رواه ابو داود وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنوا حتى تحابوا رواه مسلم وقال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد و
البغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر رواه الترمذي و
قال ان النميمة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم رواه الطبراني
وقال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد وترك الغضب
قال صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا صححه الحاكم
وروى الاصبهاني في الترغيب حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يحسن
خلقه ولا يشفي غيظه وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن قال له اوصني
لا تغضب رواه البخاري والنطق بالتوحيد ففي حديث الشعب السابق
ارفعها قول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا ايمانكم قيل
يا رسول الله كيف نجدد ايماننا قال اكثروا من قول لا اله الا الله وتلاوة
القرآن قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا

والنطق بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه والدعاء

وقال صلى الله عليه وسلم اقرءوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه
رواه مسلم وسئل اي الاعمال افضل فقال الحال المرتحل قيل وما هو قال
صاحب القرآن يضرب في اوله حتى يبلغ آخره وفي آخره حتى يبلغ اوله و
قال افضل عبادة امتي قراءة القرآن رواهما البيهقي وروى احمد وغيره
حديثا اهل القرآن هم اهل الله وخاصته وتعلم العلم وتعليمه قال صلى
الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين رواه الشيخان وقال
خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت و فقه في الدين رواه
الترمذي وقال لكل شئ عماد وعماد هذا الدين الفقه رواه الطبراني وقال
طلب العلم فريضة على كل مسلم وقال تكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا
ويمسي كافرا الا من احياه الله بالعلم رواهما ابن ماجة وقال من سئل عن
علم فكتمه الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذي وصححه الحاكم
والدعاء قال صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ هذه الآية
ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الآية رواه الشيخان
والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو قال صلى الله عليه وسلم افضل
الايمان ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله رواه احمد و
البيهقي وقال تعالى في صفات المؤمنين واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه
وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة والغيبة والكذب واللعن والطعن
والفحش في القول وقد تقدم حديث الطبراني في النميمة وفي الصحيحين لا
يدخل الجنة نمام وقال تعالى في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال صلى الله

والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو والطهر حسا وحكما
وفيه اجتناب النجاسات وستر العورة والصلوة فرضا ونفلا

عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد
وقال ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي وقال
الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق
رواهما الترمذي وغيره وصححهما الحاكم وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت والطهر حسا بالوضوء والغسل و
ازالة النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر والريح الكريهة والختان وفيه
اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان رواه
مسلم وفي لفظ النسائي وعند ابن ماجة اسباغ الوضوء وقال لا يحافظ
على الوضوء الا مؤمن وصححه ابن حبان وقال الفطرة خمس الختان والاستحداد
وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط رواه الشيخان وقال ان الله
طيب نظيف يحب النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذي وابن ماجة و
لفظه تنظفوا فان الاسلام نظيف وستر العورة قال صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار رواه الترمذي
وغيره وروى ايضا عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله عوراتنا
ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك وما ملكت
يمينك فقال الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان لا يراها احد
فافعل قال فالرجل يكون خاليا قال الله احق ان يستحيى منه والصلوة فرضا
ونفلا والزكوة وكذلك روى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس

الزكوة كذلك وفك الرقاب والجود وفيه الاطعام والضيافة

انه صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله
شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان
تؤدوا الخمس ما غنمتم ويرويا عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله و
يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
وقال صلى الله عليه وسلم ان بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلوة
رواه مسلم وفي لفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد
صحح الحاكم وروى الطبراني حديث ان الاسلام صوى وعلامات كمنار
الطريق رأسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وتمام الوضوء وفي صحيح مسلم الصلوة نور و
الصدقة برهان اي دليل على ايمان صاحبها وفك الرقاب قال تعالى و
لكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان
حديث من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار حتى فرجها
بفرجه والجود روى احمد عن عمرو بن عنبسة قال قلت يا رسول الله
ما الايمان قال الصبر والسماحة وروى ابو يعلى مثله عن جابر وروى
من حديث انس ما محق الاسلام محق الشح شيء وروى الترمذي
حديث خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق وفيه
الاطعام للطعام والضيافة ففي الصحيحين ان رجلا سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام

والصيام فرضا ونفلا والاعتكاف والتماس ليلة القدر والحج

وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفيه من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه الصيام فرضا ونفلا قال صلى الله عليه و
سلم بني الإسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله و
اقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت رواه الشيخان و
قال سهم الاسلام ثلاثة الصلوة والصوم والزكوة رواه احمد وروى ايضا
من حديث جرير ان رجلا قال يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان و
تحج البيت وروى ابو يعلى حديث عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاث من
ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله و
الصلوة المكتوبة وصوم رمضان وفي صحيح مسلم الصيام جنة اي
وقاية من النار والاعتكاف روى ابن حبان في صحيحه وغيره حديث اذا
رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر
مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر الآية والتماس ليلة القدر اي طلبها
في ليالي رمضان باحيائها للامر به في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين
من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومذهبنا
اختصاصها بالعشر الاخير وباوتاره والحج والعمرة فرضا ونفلا قال تعالى
واتموا الحج والعمرة لله وتقدم في حديث بني الاسلام على خمس عد الحج منهن و
روى البزار وغيره حديث الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلوة سهم والزكوة
سهم وحج البيت سهم والصيام سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم و

والعمرة والطواف والفرار بالدين وفيه الهجرة والوفاء بالنذر
والتحري في الايمان واداء الكفارات والتعفف بالنكاح

الجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له روى ابن حبان في
صحيحه حديث ابي سعيد الخدري ان الله تعالى يقول ان عبدا
صححت له جسمه ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة اعوام
لا يفد الي لمحروم هنا الحديث ماتم والطواف لانه بمنزلة الصلوة بل افضل قوله عليه
وفي المستدرك حديث الطواف بالبيت صلوة والفرار بالدين وفيه الهجرة
من دار الكفر والفسق روى احمد عن عمرو بن عبسة قال قال رجل يا رسول
الله اي الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهجر السوء
قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد والوفاء بالنذر قال تعالى يوفون بالنذر والتحري في الايمان
بحفظها والحلف بما يجوز الحلف به قال تعالى واحفظوا ايمانكم وقال
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ
مسلم لقي الله وهو عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف
بغير الله فقد كفر او اشرك رواه ابو داود والترمذي وفي صحيح الحاكم واداء
الكفارات لانها من الامانة اذ هي من حقوق الله تعالى وفي حديث
الصحيحين دين الله احق بالقضاء والتعفف بالنكاح قال صلى الله عليه
وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه
اغض للبصر واحصن للفرج وقال اني انام واقوم واصوم وافطر
واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني رواهما الشيخان
وروى الترمذي وغيره حديث اربع من سنن المرسلين

والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم

الحياء والتعطر والسواك والنكاح والقيام بحقوق العيال قال صلى الله
عليه وسلم ابدأ بمن تعول رواه الشيخان وقال افضل الدينار دينار ينفقه
الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت رواه
ابو داود ثم احمد ومسلم معناه وبر الوالدين قال تعالى وقضى ربك ان لا
تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا الآيتين وروى الشيخان عن ابن
مسعود قال قلت يا رسول الله اى الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها
قلت ثم اى قال بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد في سبيل الله وروى الترمذي
وغيره حديث رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد و
تربية الاولاد قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلاث بنات يؤدبهن
ويكفلهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة رواه البخاري في الادب
وروى ابو داود والترمذي حديث من كانت له ثلاث بنات او ثلاث
اخوات او بنتان او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة
وروى الترمذي حديث لان يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق
بصاع وحديث ما نحل والد ولدا افضل من ادب حسن وروى البخاري في
الادب عن ابن عمر انه قال انما سماهم الله الابرار لانهم بروا الآباء والابناء كما
ان لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق لطيفة من قواعد
الشرع ان الردع الطبعي يغني عن الردع الشرعي مثاله شرب البول حرام و
كذلك الخمر لكن اوجب الحد على الثاني دون الاول لتنفر النفوس منه فوكلت
الى طباعها والوالد والولد متى كان في حق وبالحمد الله تعالى في

وطاعة السادة والرفق بالعبيد والقيام بالامرة مع العدل و
متابعة الجماعة وطاعة اولى الامر والاصلاح بين الناس وفيه

كتابه العزيز فى الوصية بالوالدين فى مواضع دون الولد ولولا ان الطبع
الانسانى يقتضى الشفقة عليه ضرورة وصلة الرحم قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة قاطع رحم رواه الشيخان وطاعة السادة روى البخارى و
غيره حديث ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه فله الاجر
مرتين والرفق بالعبيد قال صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من
لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه رواه الشيخان
وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيئ الملكة وسأله رجل كم اعفو
عن الخادم فقال كل يوم سبعين مرة رواهما الترمذى وغيره وروى
البخارى فى الادب وغيره عن على كان اخر كلام النبى صلى الله عليه وسلم
الصلوة الصلوة واتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وروى الحاكم وغيره حديث
اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله والقيام بالامرة
مع العدل لانها من مصالح الامة وقال تعالى واذا حكمتم بين الناس
ان تحكموا بالعدل وفى الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله فى ظل عرشه
امام عادل الى اخر الحديث وروى البزار حديث للاسلام علامات كمنار
الطريق شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحكم بكتاب
الله وطاعة النبى الامى والتسليم على بنى ادم ومتابعة الجماعة ففى الحديث السابق
ولزوم الجماعة وروى الترمذى والنسائى حديث امركم بخمس الله

قتال الخوارج والبغاة والمعاونة على البر وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود والجهاد وفيه المرابطة

الله امرني بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه من فارق
الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع
وطاعة اولي الامر قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله و
اطيعوا الرسول واولي الامر منكم وفي الحديث السابق وطاعة اولي الامر
وروى ابو داود وغيره حديث اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ولو
لعبد حبشي وروى الطبراني بسند ضعيف الاسلام عشرة اسهم شهادة
ان لا اله الا الله وهي الملة والثانية الصلوة وهي الفطرة والثالثة الزكوة
وهي الطهرة والرابعة الصوم وهي الجنة والخامسة الحج وهي الشريعة والسادسة
الجهاد وهي الغزوة والسابعة الامر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة النهي
عن المنكر وهي الحجة والتاسعة الجماعة وهي الالفة والعاشرة الطاعة و
هي العصمة والاصلاح بين الناس وفيه قتال الخوارج والبغاة قال تعالى
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الايتين والمعاونة على البر
قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومن الاحاديث روى مسلم حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة
الحدود قال تعالى ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله
واليوم الاخر وقال صلى الله عليه وسلم انما اهلك الذين من قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا

وأداء الامانة ومنها الخمس والقرض مع وفائه واكرام الجار وحسن المعاملة وفيه جمع المال من حله وانفاق المال في

عليه الحد رواه الشيخان وقال اقامة حد من حدود الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله وقال اقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تاخذكم في الله لومة لائم رواهما ابن ماجة والجهاد وتقدم في عدة احاديث وفيه المرابطة قال صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر رواه الترمذي واداء الامانة قال الله تعالى ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها وقال صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة له رواه احمد وقال المومن من امنه الناس على دماءهم واموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث يطبع المومن على الخلال كلها الا الخيانة وروى الطبراني حديث تناصحوا في العلم فان خيانة احدكم في علمه اشد من خيانته في ماله ومنها الخمس من المغنم كما سبق في حديث الشيخين والقرض لانه اعانة على كشف كربة مع وفائه من الامانة وفي صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم قضاء واكرام الجار قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره رواه الشيخان وروى الترمذي حديث احسن الى جارك تكن مومنا وحسن المعاملة وتقدم في حديث المومن من امنه الناس على اموالهم وفيه جمع المال من حله قال صلى الله عليه وسلم ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق رواه الترمذي وصححه وابن ماجة وقال صلى

حقه وفيه ترك التبذير والسرف ورد السلام وتشميت العاطس
وكف الضرر واجتناب اللهو واماطة الاذى عن الطريق

الله عليه وسلم ايها الناس ان احدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه
فاتقوا الله واجملوا فى الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم رواه ابن ماجة
وانفاق المال فى حقه وفيه ترك التبذير والسرف قال صلى الله
عليه وسلم ان الله كره لكم اضاعة المال رواه الشيخان وقال ابن عباس
فى قوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه قال فى غير اسراف ولا
تقتير وفى قوله ولا تبذر تبذيرا الآية التبذير انفاق فى غير حق رواهما
البخارى فى الادب ورد السلام قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن
منها او ردوها وفى الاحاديث الصحيحة الامر به وورد عده من
الايمان فى حديث البزار ثلاث من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل
السلام والانصاف من نفسك ورواه الطبرانى بلفظ من جمعهن
فقد جمع الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله عليه وسلم حق
المسلم على المسلم خمس رد السلام وتشميت العاطس الحديث رواه
الشيخان وفى لفظ لمسلم حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم
عليه واذا عطس فحمد الله فشمته الحديث وروى البخارى حديث اذا عطس
احدكم فحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله
وكف الضرر عن الناس قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه الدار
قطنى وغيره واجتناب اللهو قال صلى الله عليه وسلم لست من دد
ولا الدد منى وقال الاشرة شر وقال ابن عباس فى قوله تعالى ومن

خاتمة العلم اسّ العمل وهو ثمرته وقليله معه خير من كثيره مع
جهل فمن ثم كان افضل من صلوة النافلة وافضله اصول الدين

الناس من يشتري لهو الحديث الغناء واشباهه رواهما البخاري في الادب
في باب اللهو والدي اللهو والباطل الاشرة العبث وروى ابن ابي الدنيا
في ذم الملاهي حديث الغناء ينبت النفاق في القلب وفي مسند البزار
بسند صحيح عليكم بالرمي فانه من خير لهوكم وفيه ايضا بسند صحيح كل
شيء ليس فيه ذكر الله فهو سهو ولغو الا اربع مشي الرجل بين الغرضين
وتاديبه فرسه وملاعبته اهله وتعليمه السباحة وعند ابن ماجة
نحوه واماطة الاذى عن الطريق قال صلى الله عليه وسلم الايمان بضع
وستون او وسبعون شعبة فارفعها قول لا اله الا الله وادناها
اماطة الاذى عن الطريق رواه مسلم خاتمة العلم اسّ العمل فلا يصح
العمل بدونه وهو اي العمل ثمرته اي العلم فلا ينفع علم بلا عمل بل يضره
وقليله اي العمل معه اي العلم خير من كثيره مع جهل لان من عمل بلا علم
كان فساده اكثر من صلاحه فمن ثم اي من اجل ذلك كان العلم كما قال
الشافعي رضي الله عنه افضل من صلوة النافلة لانه فرض عين او كفاية
والفرض افضل من النفل لحديث البخاري السابق اول التصوف وقد قال
صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم و
قال فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواهما الترمذي
وغيره وقال فضل العلم احب الى الله من فضل العبادة رواه الحاكم وفي
لفظ عند الطبراني قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء

فالتفسير فالحديث فالاصول فالفقه فالالات على حسبها فالطب
وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق والصلوة افضل من الطواف

فقيها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه وفي لفظ عنده
يسير الفقه خير من كثير العبادة وفي صحيح مسلم حديث اذا مات
ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث
وفي لفظ ابن ماجه ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما
نشره وكان صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع
رواه الحاكم وغيره وقال كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به
رواه الطبراني وافضله اصول الدين لتوقف اصل الايمان او كماله عليه
فالتفسير لتعلقه بكلام الله لشرف الكلام فالحديث لتعلقه بكلام
النبي صلى الله عليه وسلم فالاصول وقدم على الفقه لشرف الاصل على
الفرع فالفقه اشرف من غيره للاحاديث السابقة فيه فالالات من النحو
والصرف واللغة والمعاني وغيرها على حسبها اى قدرها في الاحتياج اليها
فالطب يليها في الفضيلة وهو من فروض الكفاية ايضا صرح به في
الروضة وغيرها وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر
المعتبرين من الخلف وممن صرح بذلك ابن الصلاح والنووي وخلق
لا يحصون وقد جمعت في تحريمه كتابا نقلت فيه نصوص الائمة في الحط
عليه وذكر الحافظ سراج الدين القزويني من الحنفية في كتاب الفه في
تحريمه ان الغزالي رجع الى تحريمه بعد ثنائه عليه في اول المستصفى وممن
السلفي من اصحابنا وابن رشد من المالكية بان المشتغل به لا تقبل روايته

وهو من غيره والكلام في الاكثار والتقلل بالبيت

والصلوة افضل من الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث
خير اعمالكم الصلوة رواه الحاكم وغيره ولانها تجمع من القرب ما لا يجمع
غيرها من الطهارة واستقبال القبلة والقراءة وذكر الله والصلوة على
رسوله ويمنع فيها كل ما يمنع في غيرها وتزيد بالمنع من الكلام والمشي
وغيرهما وقيل الصوم افضل لحديث الصحيحين كل عمل ابن ادم له الا
الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منهما وقيل للغرباء بمكة
وقيل الحج افضل لانه الجهاد بالبدن والمال والانا دعينا اليه في
الاصلاب فاشبه الايمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا اذ احياء الكعبة
به فرض كفاية فكل من قام به فبفعله موصوف بالفرضية وقيل الصلوة
افضل بمكة والصوم افضل بالمدينة وهو اي الطواف افضل من غيره
اي من العبادات حتى من العمرة روى الازرقي ان انس بن مالك
قدم المدينة فركب اليه عمر بن عبد العزيز فسأله الطواف افضل ام
العمرة فقال الطواف وقيل العمرة افضل منه قال المحب الطبري في تأليف
له في المسألة وهو خطأ ظاهر وادل دليل عليه مخالفة السلف فانه
لم ينقل تكرارها عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعده بل كره مالك
واحمد تكرارها في العام واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام في
الاكثار اي فيمن اراد الاستكثار من نوع واحد فيكون غالبا عليه ويقتصر على الاخر
من المتأكد منه المذكور من الصلوة ثم الطواف افضل له والصوم يوم
افضل من ركعتين بلا خلاف وكذا عمرة افضل من طواف لحديث انها

ونفل الليل ثم وسطه فآخره والقرآن من سائر الذكر فيهما

عليه من زيادة نبه على ذلك النووي في شرح المهذب والمحب الطبري
في تاليفه المذكور والنفل بالبيت افضل منه خارجه حتى من مسجد مكة
والمدينة لحديث الصحيحين ايها الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلوة
المرء في بيته الا المكتوبة وقيده الشيخ في المهذب بتطوع النهار وتعجب
منه النووي في شرحه وقال ابن السبكي في الاشباه والنظاير لعله اشار
به الى انه في البيت حيث يظهر في المسجد افضل اذ حيث يخفى قال وهو
حسن ونفل الليل افضل من نفل النهار لحديث مسلم افضل الصلوة
بعد الفريضة صلوة الليل ثم وسطه اي ثلثه الوسط افضل من طرفيه
فآخره افضل من اوله وهو بعد الوسط سئل صلى الله عليه وسلم اي
الصلوة افضل بعد المكتوبة فقال جوف الليل رواه مسلم وقال احب
الصلوة الى الله صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
سدسه وقال ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث
الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له رواهما الشيخان والقرآن افضل من سائر
الذكر للحديث الآتي وهما اي القرآن والذكر افضل من الدعاء حيث لم
يشرع روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله
القرآن وذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفي لفظ

من الدعاء حيث لم يشرع حرف تدبر من حرفي غيره

في مسند البزار يقول الله من شغله قراءة القرآن عن دعائي أعطيته
أفضل ثواب الشاكرين وروى الترمذي حديثه ما تقرب العباد إلى الله
بمثل ما خرج منه وروى البيهقي في الشعب حديث قراءة القرآن في
الصلوة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلوة وقراءة القرآن في غير
الصلوة أفضل من التسبيح والتكبير اما الدعاء حيث شرع وكذا الذكر
فهو أفضل اتباعا وحرف تدبر أفضل من حرفي غيره قال تعالى كتاب
انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وقال تعالى ورتل القرآن ترتيلا و
روى الشيخان عن ابي وائل قال غدونا على عبد الله فقال رجل قرأت
المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر وروى احمد عن عائشة انه ذكر
لها ان ناسا يقرؤن القرآن في الليل مرة او مرتين فقالت اولئك قرؤا
ولم يقرؤا كنت اقوم مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة التمام وكان يقرأ
سورة البقرة وآل عمران والنساء فلا يمر باية فيها تخويف الا دعا الله و
استعاذ ولا يمر باية فيها استبشار الا دعا الله ورغب اليه وروى الترمذي
وغيره حديث يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا
فان منزلك عند آخر آية تقرؤها وروى ابو عبيد عن ابي جمرة قال قلت لابن
عباس اني سريع القراءة قال لان اقرأ البقرة في ليلة فاتدبرها وارتلها
احب الي من ان اقرأ القرآن اجمع هذرمة وروى اصحاب السنن
حديث لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلث وروى البخاري عن
انس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مدا وروى

وبالمصحف والجهر حيث لا رياء والسكوت من التكلم
الا في حق ومخالطة الناس وتحمل اذاهم من اعظم المهم

ابو داود والترمذي والنسائي عن ام سلمة انها نعتت قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفا حرفا والقراءة بالمصحف افضل
منها عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كره جماعة من السلف
ان يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه روى ابو عبيد حديث فضل
قراءة القرآن نظرا على من يقرأ ظاهرا كفضل الفريضة على النافلة وسنده
ضعيف وفي الشعب للبيهقي باسناد ضعيف حديث قراءة القرآن في غير
المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضعف على ذلك الى الفي درجة
وحديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر في
المصحف فيه باسناد صحيح موقوفا على ابن مسعود اديموا النظر في المصحف
والجهر افضل من السر حيث لا رياء يخاف لان نفعه متعد للسامعين
اما اذا خاف الرياء فالسر افضل وعليه يحمل حديث الترمذي الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن
كالمسر بالصدقة والسكوت افضل من التكلم لو استوت مصلحتهما الا
في حق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن ادم عليه لا له الا
امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله تعالى وقال لا تكثروا الكلام بغير
ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من
الله القلب القاسي وقال اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر
اللسان فتقول له اتق الله فينا فانما نحن بك فان اي تذلل
وتخضع في القاموس التكفير ان يخضع الانسان لغيره

وهو حيث يخاف الفتنة والكفاف من الفقر والغنى

استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا وقال لعقبة بن عامر وقد
سأله ما النجاة امسك عليك لسانك وليسعك بيتك وقال لسفيان
وقد سأله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسانه وقال انس توفي
رجل فبشره رجل بالجنة فقال صلى الله عليه وسلم او لا تدري فلعله
تكلم بما لا يعنيه رواها كلها الترمذي وغيره وفي الصحيحين ان العبد
يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها الى النار ابعد ما بين المشرق و
المغرب وفي البخاري حديث من يضمن لي ما بين لحييه ورجليه
اضمن له الجنة وقوله ما يتبين اي يتفكر في انها خير ام لا والمستثنى
من الحديث الاول هو المراد بقولي الا في حق مخالطة الناس وتحمل
اذاهم فضل من اعتزلهم قال صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط
الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على
اذاهم رواه البخاري في الادب وغيره وهو اي اعتزالهم افضل حيث
يخاف الفتنة في دينه او افتتانهم على ما هم عليه وعليه يحمل حديث
عقبة السابق وليسعك بيتك وحديث البخاري يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
من الفتن وحديث الصحيحين اي الناس افضل قال مؤمن مجاهد بماله و
نفسه قال ثم من قالوا الله ورسوله اعلم قال ثم مؤمن يعتزل الناس
في شعب يتقي ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في
كتاب العزلة ان اعجب الناس الي رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم

الصلوة ويؤتي الزكوة ويعمر ماله ويحفظ دينه ويعتزل الناس وروى
البيهقي في الزهد من حديث ابي هريرة مرفوعا يأتي على الناس زمان
لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب بدينه من شاهق الى شاهق ومن
حجر الى حجر فاذا كان ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان
ذلك كذلك كان هلاك الرجل على يد زوجته وولده فان لم تكن له
زوجة ولا ولد كان هلاكه على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه
على يدي قرابته او الجيران قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه
بضيق المعيشة فعند ذلك يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها نفسه
والكفاف افضل من الفقر والغنى قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من
اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما رزقه وقال طوبى لمن هدي للاسلام و
كان عيشه كفافا وقنع به وقال اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا روى
الاول والاخير مسلم والثاني الترمذي وروى ايضا حديث ان اغبط
اوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة
ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان
رزقه كفافا فصبر على ذلك وروى مسلم حديث يا ابن آدم انك ان تبذل
الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وقيل الفقر مع
الصبر افضل الحديث الصحيح يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل اغنيائهم
بنصف يوم وهو خمسمائة عام وعند الترمذي اللهم احيني مسكينا
وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة وقيل الغني مع
الشكر افضل لحديث الصحيحين ذهب اهل الدثور بالاجور الحديث
وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض عن اسبابه لهوانها القلب

وفضل قوم التوكل على الاكتساب وعكس قوم وفضل آخرون
بالاختلاف الاحوال والمختار عندي انه لا ينافي التوكل الاسباب
ولا ادخار قوت سنة وكل اقامه الله على ما يريد لانتظام الوجود

على الله تعالى وعكس قوم ففضلوا الاكتساب على تركه وفضل آخرون
باختلاف الاحوال فمن يكون في توكله لا يتسخط عند ضيق الرزق عليه
ولا يتطلع الى سؤال احد من الخلق فالتوكل في حقه افضل لما فيه من
الصبر والمجاهدة للنفس ومن يكون في توكله بخلاف ما ذكر فالاكتساب
في حقه افضل حذرا من التسخط والتطلع والمختار عندي انه لا ينافي
في التوكل الكسب بل يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى بما قسم له ولا
يتطلع الى اكثر منه وقد قال عمر رضي الله عنه لقوم قعدوا وادعوا
التوكل بل انتم متاكلون انما المتوكل الذي يلقي بذره في الارض ويتوكل
رواه البيهقي وفي رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله التوكل
حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن قوي على حاله
فلا يتركن سنته ويقرب من ذلك حديث ادع ناقتي واتوكل فقال
اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار قوت سنة فقد كان
صلى الله عليه وسلم يدخر قوت عياله سنة كما في الصحيحين
وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق اقامه الله على ما يريد
سبحانه من الحالة التي هو عليها من كسب وترك
وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض وغير ذلك لانتظام الوجود اذ لو
ترك الناس كلهم الكسب لتعطلت المصالح والمعايش

وتفاوت المراتب لارادة اقتضته لا معقب لحكمه

تفاوت المراتب في الدنيا والاخرة لارادة اقتضته بالدفع ولا معقب لحكمه بالنقض سبحانه وتعالى وهذا اخر ما اوردناه والله اعلم

قد وقع الفراغ من طبع هذا الكتاب في شهر ربيع الاول سنه ١٣٠٩

	فهرست اتمام الدرايه	صحيفه